





3 8534 01214 8825







Egypt. al-Jam' al-Azhar

LG  
511  
C45  
J265  
1905

اعمال مجلس ادارة الازهر

١٣٢٢ ١٣١٢ ١٣٠٢ ١٢٩٢  
\* من ابتداء تأسيسه سنة ١٣١٢ إلى غاية سنة ١٣٢٢ \*

عبدالكريم سلامة

( طبعت بمصر سنة ١٣٢٣ هجرية )

1905

٤٧٧، ٨  
ام ١٠

42027

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن  
والاه وبعد فهذا بيان عن حال الجامع الازهر في عشر سنين أي من  
وقت الشعور بال الحاجة الى إقامة النظام فيه سنة ١٣١٢ هـ وتشكيل مجلس  
ادارة له الى نهاية سنة ١٣٢٢ هـ

### ﴿ تشكيل مجلس ادارة الازهر وأسبابه ﴾

( رب اشرح لي صدري ويسري أصري واحلل عقدة من لسانني يفقهوا قوله )  
في أوائل المحرم من سنة ١٣١٢ هجرية قامت قيامة أهل الفضل  
من العلماء على المرحوم الشيخ محمد الابنابي شيخ الجامع الازهر اذ ذاك  
فرفموا العرائض الى الجناب العالى مفعمة بأن شيخهم عاجز عن ادارة  
شؤونهم وانه خص أهل مذهبة الشافعية بخירות الازهر وانه قصر عليهم  
كساوي التشريف على غير إنصاف بين أهل مذهبة وبين بقية أهل المذاهب  
وما زالوا كذلك حتى أوقف الجناب العالى صدور الاوامر المالية بالانعام  
على من اختارهم الشيخ وخصهم بتلك الكساوى التشريفية وبقيت  
الكساوی موقوفة الى أن تغير الحال

وفي الثامن من شهر جمادى الثانية سنة ١٣١٢ صدر الامر العالى  
بتعيين الشيخ حسونه النواوى وكيل لمشيخة الازهر مأذونا بأن يدير  
شؤونه حتى يتقدّر امر جديد ثم لم يمض الا أقل من شهر حتى صدر  
امر عال بتشكيل مجلس ادارة الازهر وذلك في ٧ دجى سنة ١٣١٢  
وابلغ الى رئاسة مجلس النظار وسميت اعضاء المجلس في ذلك الامر الكريم  
فكان منهم اثنان من موظفي الحكومة وهما الشيخ محمد عبد والشيخ  
عبد الكريم سلمان وتلاته من اكابر العلماء الازهريين غير الموظفين أحدهم  
شافعى وهو الشيخ حسن المرصفى والثانى مالكى وهو الشيخ سليم البشرى  
والثالث حنبلى وهو الشيخ يوسف النابلسى شيخ مذهب الحنابلة اذ  
ذلك ومجلس النظار أبلغ هذا الامر الى وكيل المشيخة وهو أعلىه لا اعضاء  
ودعاهم الى الاجتماع أول مرّة في الازهر للنظر فيما لديه فيه من الشؤون  
وكان أول اجتماع لهم في السادس عشر من شهر دجى المذكور

وبعد هذا رأى ان وجود شيخ للازهر منعزل عنه لا يعلم شيئاً من  
شؤونه ووجود وكيل هو رئيس مجلس الادارة واليه ينتهي كل شيء مما  
يدعوه الى توقيف سير الاعمال ويوجب بقاء القليل والقال فأوعز الى مأمور  
 رسمي عظيم بأن يحسن للشيخ الانباجي الاستقالة من منصبه فتردد الشيخ  
طويلاً ثم أصرّ بعد الى تلك النصائح التي اعتبرها امراً وقدم استقالته الى  
المقام الرفيع - وكان حينئذ في الاسكندرية للمصيف - وصادف ان رئيس  
السنة الهجرية كان قد قرب فتوجه الكثير من العلماء لتأدية التهنة بذلك  
الموسم وبالطبع كان فيهم الشيخ حسونه النواوى وكيل المشيخة فدار  
الكلام بصفة غير رسمية في قبول الاستقالة الانباجية وفي من يعين شيخاً

اللاظهر بدله وبات في حكم المقرر أن يكون الشیخ الاصیل هو ذلك الوکيل  
وینما الحال كذلك في سرای رأس التین وادا بعیریضه وقع علیها فوق  
الثلاثین وتلغراف وقع علیه عشرة ونیف کلهم من أکابر العلما شافعین  
وغير شافعین طلبوا فیهمما من الجناب العالی ان لا یقبل استقالة الشیخ  
الانبابی وان یبقیه شیخا لانه الرجل الذي وصفه کیت وکیت من العلم  
والقدرة على ادارة الشؤون وان لا یعنی الشیخ حسو نه شیخا للاظهر لانه  
الرجل الذي وصفه کیت وکیت . وقد كان هذا الامر یفضی الى بقاء  
القديم على قدمه والى توقيف تعيین الشیخ حسو نه لولا ان بعض  
العارفين بحال الاظهر واهله کان موجودا في الاسكندرية و اشار براجحة  
هـذه التوأیع التي على العیریضه والتلغراف ومقابلتها بالتوأیع التي  
على عرائض الشکوى من الشیخ الانبابی فروجعت فادا بعضها موقع به  
على النوعین وهنالك تحقق الجناب العالی انه لا قيمة لمثل هـذه التوأیع  
التي توقع على الـأمرین المتضادین وان المصالحة هي المقدمة بقطع النظر  
عن یضادها وان کثروا وکبروا فصدر الـامر الکریم بقبول استقالة  
الشیخ الانبابی رحمة الله ولم یعبأ بطلب ابقاءه من أولئک الطالبین وفي  
اليوم الثاني من شهر محرم سنة ١٣١٣ صدر الـامر العالی بتولیة الشیخ  
حسو نه شیخاً اصیلاً على الاظهر ورئیساً للمجلس ادارته ثم ذهب الى السرای  
العاصرة واستلم الـامر وشكر ولی النعمۃ على ما تفضل به عليه ثم استفاض  
الـامر بین علماء الاظهر الموجودین في الاسكندرية فارسل بعض اصدقائه  
تلغرافاً الى مصر اخبر فيه بأنه قد عین شیخاً للاظهر وانه عائد الى مصر  
في الغـد فلا وربک لم یبق ولا واحد تقریباً ممن طمنوا على تعيینه في تلك

العريضة وذلك التغراف الا وقد استقبله على محطة مصر او انتظره في بيته بقطرة عمر شاه قبل ان يصل اليه ليهؤوه بالمنصب الجديد الذي هو أحق به من سواه وصدقوا فيهم حدس من قال في ذلك اليوم ( يوم ورود العريضة والتغراف ) ان أولئك الطاعنين سيكونون السابقين الى تهنئة الشيخ الجديدي المحطة ليعرفهم بأنهم كانوا أول المحتشين

قانون المرتبات

قلنا فيما مضى ان أول اجتماع المجلس الادارة الذي شكل على الوجه السابق كان في السادس عشر من شهر رجب سنة ١٣١٢ ونقول انه في هذا الاجتماع الاول قرر اعضاؤه خطة سيرهم ومايلزم البدء به من الاعمال وما يقدم من القوانين المحتاج اليها في الوضع فظهر لهم ان أول مايهم أهل العلم هو ضبط المرتبات وتوزيعها عليهم وقد صادف ان نظارة المالية كانت قد وضعت في ميزانية سنة ١٨٩٥ مبلغ في جنيه مصرى في السنة معونة للعلماء فوق ما كان لهم فيها من قبل وذلك بسعى بعض أهل الخير الذين يحبون ان يتسع رزق أهل الازهر وأهله يعروفونهم بهذه الصفات وإن انكروها عليهم احياناً واشترطت المالية ان لا يصرف هذه المعونة الا بعد ان يوضع لصرفها نظام فان وضع فيها والا بقت معونتها عندها وحرم منها أهل هذا المكان الضعفاء كل هذا جعل البدء بوضع قانون المرتبات امراً لازماً لا يسوع ممه تقديم غيره عليه فكانت المجالس بعض اعضائه بوضع مشروع لهذا القانون فوضعه ثم توالت الجلسات لتلاوته والتعديل والتفصيح فيه حتى كمل وضنه وجاء وافياً بالحاجة من معظم وجوهه وقدم الى هيئة الحكومة ودارت المخابرات بين الهيئة الحاكمة وبين بعض أعضاء المجلس في

تنهـم مواد هذا النـظام الذي لم يـهدـ له عـنـدـ الحـكـومـةـ مـشـيلـ حتـىـ اـقـتنـعـتـ  
نظـارـةـ المـالـيـةـ بـاـفـيهـ وـتـبـيـنـ لـهـاـ انـ ماـ كـانـ مـنـهـ مـخـالـفـ لـالـمـأـلـوفـ فـيـ قـوـانـيـنـهـ المـالـيـةـ  
اـنـجـاءـ طـبـقاـ لـمـ لـوـفـ فـيـ الـازـهـرـ وـمـرـاعـيـ فـيـ اـحـكـامـ الـضـرـورـاتـ وـهـيـ تـبـيـحـ  
الـمـحـظـورـاتـ فـقـبـلـتـهـ المـالـيـةـ وـقـرـرـهـ مـجـلـسـ النـظـارـ وـصـدـرـ اـمـرـ الـعـالـيـ بـهـ فـيـ  
الـيـوـمـ السـادـسـ مـنـ الـحـرـمـ سـنـةـ ١٣١٣ـ وـ ٢٩ـ يـوـنـيـهـ سـنـةـ ١٨٩٥ـ

وـلـقـدـ تـرـبـ عـلـىـ اـبـجـادـ هـذـاـ نـظـامـ اـنـ طـلـبـتـ نـظـارـةـ المـالـيـةـ مـنـ الـازـهـرـ  
اـنـ يـقـرـرـ دـرـجـاتـ الـعـلـمـاءـ وـيـحدـدـ مـرـتـبـ لـكـلـ دـرـجـةـ مـنـهـاـ وـيـبـعـثـ اـلـيـهـاـ بـجـداـولـ  
هـذـاـ تـرـتـيبـ فـاـشـتـغـلـ الـجـلـسـ بـذـلـكـ وـائـهـ عـلـىـ الـوـجـهـ الاـ كـلـ فـيـهـ رـآـهـ  
وـأـرـسـلـ الـجـداـولـ إـلـىـ نـظـارـةـ المـالـيـةـ فـلـمـ يـسـعـهـاـ بـعـدـ الـآنـ اـقـرـتـ اـمـرـ وـأـمـرـتـ  
بـصـرـفـ الـلـافـيـ جـنـيـهـ وـبـقـيـ هـذـاـ مـبـلـغـ فـيـ مـيزـانـيـةـ المـالـيـةـ يـصـرـفـ مـعـونـةـ لـلـازـهـرـ  
مـشاـهـرـةـ إـلـىـ الـآنـ

وـلـاـ تـظـهـرـ فـائـدـةـ هـذـاـ عـمـلـ (ـوضـعـ قـانـونـ الـمـرـتـبـاتـ)ـ الاـ بـذـكـرـ  
طـرفـ مـاـ كـانـتـ عـلـيـهـ اـحـالـ فـيـهـاـ قـبـلـ وـجـودـهـ ذـاـ قـانـونـ وـطـرفـ آـخـرـ مـاـ  
صـارـتـ اـلـيـهـ حـالـهـ بـعـدـ وـضـعـهـ فـلـنـذـ كـرـ مـنـهـاـ شـيـئـاـ وـاـنـ كـانـ اـجـمـالـيـ اوـ قـلـيلـاـ لـتـجـلـيـ  
الـفـائـدـةـ وـاضـحـةـ التـبـيـانـ

حـسـبـ حـالـ الـازـهـرـ وـمـرـتـبـاتـ الشـيـوخـ قـبـلـ النـظـامـ الجـديـدـ  
تـنـقـسـمـ مـرـتـبـاتـ الـازـهـرـ إـلـىـ قـسـمـيـنـ سـنـوـيـةـ وـهـوـ مـاـ يـسـمـونـهـ بـدـلـ  
الـكـساـويـ وـشـهـرـيـةـ وـمـصـرـفـهـماـ مـعـاـ الـعـلـمـاءـ الـمـدـرـسـوـنـ وـأـوـلـادـ مـنـ يـعـوتـ  
مـنـ الـعـلـمـاءـ وـقـدـ كـانـ اـمـرـ فـيـهـاـ بـنـوـعـهـاـ مـوـكـلاـ إـلـىـ شـيـخـ الـجـامـعـ الـازـهـرـ  
يـعـطـيـ مـنـ يـشـاءـ وـيـنـعـمـ مـنـ يـشـاءـ وـكـانـ مـرـتـبـاتـ السـنـوـيـةـ تـجـزـأـ أـجـزـاءـ صـفـيـرـةـ  
بـحـيـثـ يـمـكـنـ لـشـيـخـ الـجـامـعـ أـنـ يـعـطـيـ مـنـهـاـ نـحـوـ مـاـنـهـ قـرـشـ فـيـ الـعـامـ أـوـ أـقـلـ

وكان المرتبات الشهرية تمنح لناس دون آخرين فكان بعضهم منها نحو ستة عشر قرشاً في الشهر ولكثير منهم الحرمان بالمرة ولقليل منهم ما فوق ستمائة قرش شهرياً وإذا انح了一 لموت أحد العلماء شيء من هذين القسمين رأيت بيت شيخ الجامع غاصباً بالمتزلفين مزدحماً بالراجين مملوءاً بالشاكين البائسين ورأيت مبادر الأزهر (١) وهو كاتب بسيط تماوج بين يديه الفرجيات ذاهبات آيات كل يرجوه وهو يعد أو يصد أو يؤمل أو يقتطع وربما انتهى الأمر بعد الجري والعدو بين البغالة والفجالة (٢) لتجزئه ذلك المنحل وضم أجزاءه إلى مرتبتات بعض إلا كابر وحرمان الآخرين منها بالمرة فيترخيص الراجون والشاكون ينتظرون موت واحد منهم لعله ينالهم من مرتبه شيء يسير واني لا علم ان مجلس الادارة جاء وفي العلماء من ليس له مرتب أصلاً وهم كثيرون وفيهم من له ستة عشر قرشاً في الشهر لا غير وفيهم من ينفي نفسه وفيهم من يئس ورضي بالخبيز القليل أعرف منهم واحداً مات رحمة الله وقد عرضت عليه لفقره وعلمي بحاله بعض الشيء من مالي كل شهر فابى على ذلك وطلب مني أن أرجو شيخ الجامع حينئذ في أن يعطيه شيئاً ولو من مرتبتات صدقات الأوقاف ففعلت ورضي بما توسطت له به

عند الشيخ وهو نزر قليل

هذا طرف من تلك الحال القديمة وقد تغيرت والحمد لله بالمرة بعد

(١) المبادر في اصطلاحات بعض الفقهاء هو الكاتب إذ كان يوقع بالتنفيذ وبإشرافه وهو هنا كاتب الأزهر ولما صار الأزهر عدة كتاب صار رئيسهم فهو فيه بمفع (باشكتاب) في الدواوين

(٢) البغالة موضع في مصر يقيم فيه بعض العلماء منهم الشيخ سليم البشرى شيخ الأزهر الأسبق والفجالة عملة كان يقيم فيها المرحوم الشيخ الانباعي

وضع ذلك القانون اذ تقر فيه ان المرتبات السنوية (بدل الكساوي) (١)  
لا يكفي أن ينقص عن اثني عشر جنيها في العام ولا ان يزيد عن ثلاثة جنيهات  
وثلاثي جنيه وينتهي درجات ترقع الواحدة عما تحتها ثلاثة جنيهات (٢)  
وجعل لاعطاء هذا النوع والترقي فيه بالخلاف عمن يمتنع من العلماء ضوابط  
مقردة لا يتعداها احد وان المرتبات الشهرية لا يمكن ان تنقص عن خمسة  
وسبعين قرشا ولا ان تزيد عن ثلاثة قرش الا اذا تجدد شيء في  
المقرر وينتهي درجات وجعل لاعطاء هذا النوع والترقي فيه ضوابط كذلك  
وبذلك أخذ كل واحد من لم يكن يأخذ مرتب درجة التي وضع فيها  
مجلس الادارة او كل من كان بيده أقل من المقرر لدرجة اما من كان  
منهم فوق هذه الدرجات فقد ابقي على ما كان بحكم الضرورة لانهم ليسوا  
بالكثير ولا انه كانت بعضهم مكانة بالسن والشهرة بالعلم ولا انه شيء اكتسب  
بالفعل فلا وجه لاخذه فاضطر القانون لاستبعادهم على ما كانوا عليه وقرر

(١) كان الممتازون من العلماء يزورون والي مصر في أول ليلة من رمضان  
فيخلع عليهم الخلع وهي الكساوي . وقد انقطعت هذه العادة مدة من الزمان ثم  
رأى الولاه بعد ذلك ان يستبدلوا بها نقودا وصارت من مرتبات الازهر التي تصرف  
لاربابها من خزينة المالية في أول رمضان والفضل في استرجاعها للمرحوم الشيخ  
العامي ولكنها صارت في ايدي مشائخ الازهر يعطون منها من شاؤا اي مقدار شاءوا  
فردها النظام الى اصلها

(٢) درجات بدل الكساوي سبع (الأولى) ٣٠ جنيها و٨٦٧ ملما وهي لاثنين  
من العلماء أحدهما شيخ الجامع (الثانية) ٢٧ جنيها وهي ثلاثة (الثالثة) ٢٤ جنيها وهي  
لثمانية (الرابعة) ٢١ جنيها وهي لستة (الخامسة) ١٨ جنيها وهي لأربعة (السادسة) ١٥  
جنيها وهي لخمسة (السابعة) ١٢ جنيها وهي لعنترة

ان توزع صرتباهم بعد موتهم طبق القانون فاستقر كل واحد في مكانه  
وانتفع بالمرتب على مقدار ما قسم بدون ان يجهد نفسه في الرجاء او الاستجداء  
وانى لا اعرف واحدا منهم هو حي يرزق الى الان قال لما علم بان ما كان بيده  
من المرتب قد زاد (اني غير مصدق بانى أخذت شيئا وكيف اصدق وانا  
لم اكلم أحدا ولم ارج كبيرا ان هذا من الحال) ولم يصدق الا بعد ان  
قبض الزيادة بيده في آخر الشهر وتكرر صرفها بتكرار الشهور وهنا لك  
عرف ان الحق يصل الى صاحبه بدون ذلك الطريق المعروف  
اما اولاد العلماء فقد جعل لهم القانون حد الاستيلائهم على تلك المرتبات  
المنحلة عن آباءهم وقيد ترتيبها لهم بقيود من اعيا مع وتهم على طلب العلم  
واستدامة اشتغالهم ليختلفوا آباءهم الاولين وقدر لهم سنتين يأخذون فيها  
ذلك المرتب مع صرفتهم في عملهم من مجلس الادارة  
هذه حال المرتبات بعد القانون وهي وان كرهها الاقلون قد افرحت  
الاً كثرين وجعلتهم في مأمن من استقلال الشيخ بالاً صر وصرف ما يشاء  
لمن يشاء وانى لا اعرف واحدا من اكابر المالكية قال لبعض اعضاء مجلس  
الادارة والمجلس يشتعل بترتيب الدرجات «كيف يأخذ هؤلاء العلماء الصغار  
من المرتبات ونحن العلماء الكبار على قيد الحياة» فاجابه المضو «يامولانا ان  
الصغير يشتعل بالتعالم كما تشتعل وان اختلفتا في النفع فيحسن ان يكون له  
في مقابلة عمله راتب قليل ومثلك يامولانا يأخذ على مقدار عمله الراتب العظيم»  
فلم يقنع الشيخ ورأى ان هذا من الاجحاف بمكان . فلا حول ولا  
قوة إلا بالله العلي العظيم

بعد ان وضع هذا القانون وجداول الدرجات فاس مجلس الادارة

الاهوال في تطبيق كل حادثة وقعت على نصوصه لأن أهل هذا المكان  
لم يتعدوا على شيء من النظام ولا لاحظ المجلس انه ربما كان للمالية بعض  
المراقبة على تطبيق نصوصه فجاء هذا الحساب مضبوطا وأرسلت المالية  
آخر السنة مندويا من أمهر عمالها لمراجعة أعمال المجلس ففتش كل صغيرة  
وكل كبيرة فلم يجد بينها ما يلاحظ عليه ورجوع مسروراً من عاد آخر السنة  
الثانية وفعل كما فعل في الاولى فكان الامر فيها أيضاً على مارأه

#### الحاق التعليم في الجامع الاحمي بالازهر

وفي ١٦ شوال من سنة ١٣١٢ أي بين زمان توكيلاً الشيخ حسونه  
وبين زمان مشيخته صدرت ارادة سنوية بالحاق الجامع الاحمي بالجامع  
الازهر في التدريس والامتحان وادارة الشؤون العلمية فأجهد المجلس نفسه  
(في الفترة التي كان فيها قانون المرتبات بين يدي الحكومة) في وضع  
القوانين والنظمات لهذا المسجد وقادى كذلك في تنفيذ تلك القوانين  
خصوصاً ما يتعلق منها بالامتحان مشاق لاتحتمل عادة وآخر الامر انصاع  
أهل للحق وقرقراد شيخه الجدي الذي عينه مجلس الادارة وقبل الامتحان  
من أهله أكثر من عشرين وهم الذين كان دسهم شيخه السابق قبل فصله  
ب أيام في العلماء بلا امتحان وسار التدريس فيه سيراً حسناً بقدر الامكان  
وتخرج فيه كل سنة كثير من العلماء بالامتحان

#### الحاق التعليم في المسجد الدسوقي ودمياط بالازهر

وفي يوم صدور قانون المرتبات السابق ذكره (٦ محرم سنة ١٣١٣)  
أي عقب تعيين الشيخ حسونه شيخاً بأربعة أيام صدرت ارادة سنوية

آخرى بالحاق التدريس والامتحان فى المسجد الدسوقي وفى دمياط بالجامع الازهر فوجه مجلس الادارة عنایته ووضع لكل منهما نظاماً خاصاً به وكلف نفسه أوصاباً كبيرة فى تنفيذهما ولم يعبأ بما لا فائدة من أهل العلم فى دمياط فقد كثر شغبهم ولعبيهم فى أمر تقرير درجاتهم وعلت شکواهـم فوجه اليهم المجلس من أعضائه من عمل بالحق حتى انحسم الامر فيها بالعدل وتقرر لـهم الدرجات وفرضت عليهم الاعمال وتكلـل نظامـهم بما يعوزـهم من العمل فسكتـوا راضـين

أما الجامـع الدسوـقـي فقد عمر بالعلم ونيـطـ التـدرـيسـ فيـهـ يـبعـضـ عـلـماءـ منـ الـازـهـرـ اوـ سـلـوـاـ اليـهـ وـتـوارـدـ اليـهـ الطـلـابـ منـ أـقـاصـيـ الـبـلـدـانـ بـعـدـ انـ كانـ لاـ يـتـلقـ فـيـهـ غـيـرـ لـفـيفـ منـ أـهـلـ الـبـلـدـ لـأـيـهـمـ الاـخـذـ منـ صـنـدـوقـ النـذـورـ وـدـرـوـسـهـ الـآنـ حـافـلـةـ وـالـرـاغـبـونـ فـيـهـ كـثـيـرـونـ وـقـدـ جـاءـ مـنـهـمـ إـلـىـ الـازـهـرـ طـلـابـ وـاخـتـبـرـوـاـ فـوـجـدـوـاـ أـهـلـاـ لـأـنـ يـتـلقـوـاـ الـكـتـبـ الـعـالـيـةـ فـيـهـ وـحـسـبـتـ لـهـمـ مـدـةـ الـطـلـابـ فـيـ دـسـوـقـ

ڪـساـويـ التـشـريـفـ

لـماـ كـانـ مـنـ عـادـةـ أـهـلـ الـازـهـرـ الـاحـتـامـ بـالـمـادـيـاتـ قـبـلـ كـلـ شـيـءـ وـقـدـ فـرـغـ المـجـلـسـ مـنـ أـمـرـ قـانـونـ الـمـرـتـبـاتـ تـوـجـهـتـ الـفـكـرـةـ إـلـىـ كـساـويـ التـشـريـفـ الـتـيـ كـانـتـ أـوـفـقـتـ زـمـنـ الشـكـوـيـ مـنـ الـمـرـحـومـ الشـيـخـ الـأـنـبـيـيـ وـكـانـتـ نـحـوـ اـثـنـيـ عـشـرـةـ ڪـسـوـةـ فـوـزـعـهـاـ الـمـجـلـسـ عـلـىـ بـعـضـ الـشـاـيخـ تـوـزـيـعـهـ رـوـعـيـ فـيـهـ جـانـبـ الـاسـتـحقـاقـ وـالـعـدـلـ مـنـ جـهـةـ وـجـانـبـ ماـ كـانـتـ قدـ جـرـتـ الـعادـةـ بـلـاحـظـتـهـ مـنـ قـبـلـ وـصـدـرـ الـأـمـرـ العـالـيـ بـالـاحـسـانـ بـهـاـ طـبـقـ مـاـ قـرـرـهـ مـجـلـسـ الـادـارـةـ فـكـانـ هـذـاـ مـعـ مـاـ سـبـقـهـ مـنـ اـعـطـاءـ الـمـرـتـبـاتـ وـجـبـاـ لـلـفـرـحـ وـالـسـرـورـ

ثم التفت المجلس بعد ذلك الى أنه يجب أن يكون لصرف هذه الكساوي  
قانون يراعي فيه تقرير صفات الاستحقاق لكل درجة من درجاتها حتى  
تندفع الاشارة ويكون الحكم هو القانون وتكون الاهلية بالصفات وبالاعمال  
لا بالمحاباة والاحاح فوضع المجلس هذا القانون ثم عرضه على الحكومة  
وهي بعدأخذ ورد وطول مناقشة وكثرة اجتماع بعض الاعضاء أقرته  
وصدر الامر العالى بالعمل به في ١٧ شعبان من سنة ١٣١٣

والذى قيل في بيان الفائدة من وضع قانون المرتبات يقال أيضاً في  
وضع قانون كساوي التشريف فقد كان الامر فيها فوضى تاماً للهوى وكان  
لайнح البكسوة من علم وعلم أو عمل بما تعلم ولكن ينالها من كثر سمعيه أو  
ظهرت بروته أو التجأ إلى ذي جاه حتى تعدت إلى غير العلماء فأخذوها  
بعض من لا يقدر أذ لا يقرأ فضلاً عن أن يفهم وتحلى بها بعض التابعين  
للمشائخ من القضاة وقد كانوا في صفة كتاب المحاكم ووصل إليهم من  
مشايخ الطرق والسبجاجيد أناس لا يعرف كيف وصلت إليهم وترقى في  
درجاتها من لامكانه في الوجود إلا بتلك المظاهر . أعرف منهم كثيرين  
ويعرفون غيري بما أعرف به من الصفات وقد وصل الامر في هذه الكساوي  
إلى أن مجلس الادارة كان يصل إليه خبر بموت أحد أصحابها اتفاقاً فيحتاج  
في الوقوف على حاله وموته أو حياته إلى استعلامات رسمية من بعض  
جهات الحكومة في الارياف وبعد اللتى أو اللاتى يعرف اسم الشخص وتاريخ  
موته فيصرف الكسوة التي كانت معه إلى مستحق جديدة  
أما وقد ضم النظام فقد تقررت الصفات وحددت الدرجات وخصص  
المدرسون من العلماء بأ نوعها الثلاثة وجعل لنغيرهم من ليسوا منهم نوع

مخصوص سمي بكسوة المظهرية وبين المظهرية والعلمية مميزات وقد تسامه  
القانون في العلماء الموظفين نوعاً من التسامه فقر لهم الكسوة العلمية  
بقطع النظر عن الدرجات وأما من وصلتهم هذه الكساوي العلمية قبل  
صدور القانون وهم ليسوا من أهلها فقد ابقيت الحال فيهم على ما كانت إلى  
أن يتواءلوا صارون إلى النقص بالضرورة وقد كانوا يفرغون فلم  
يبق منهم إلا عدد قليل ثم ان المجلس أراد أن يوفق بين القانون وبين ما كان  
جاريًا من قبل نوعاً من التوفيق فراعى في بعض الأحيان الاقديمة في العالمية  
بعد مراعاة صفة الانفع في التعليم وبذلك انتقل الحال في أمر الكساوي كما  
انتقل في أمر المرتبات وسار في طريق يحمد العاقل ويرضاه كل محب للنظام

#### نظام التدريس والامتحان

بعد صدور قانون الكساوي توجهت فكرة المجلس إلى ما فوق  
الماديات وهو التدريس والتعليم والامتحان فوضع لذلك مشروع قانون  
عام ضمه خصائص الادارة العمومية وما المجلس الادارة واشيخ الجامع  
من الاعمال وشروط الانتظام في مسلك طيبة الازهر ومدة طلب العلم  
والمساعمات والعلوم التي تدرس في الازهر وبيان المقاصد منها والوسائل  
وما يجب لعلوم المقاصد من العناية بتوسيع زمن الدرس فيها من الامتحان  
بقسميه وهما الامتحان لنيل شهادة الأهلية والامتحان لنيل الشهادة العالمية  
ثم أحكام الضبط والربط والعقوبات وفي كل باب من هذه أحكام فسحة  
تتوجه كلهما إلى مقاصد واحد هو تحصيل جواهر العلوم الدينية في زمن  
محدود بطريقه سهلة التناول والتحلي بشمرة تلك العلوم وهي محاسن الاخلاق  
والاعمال وقد قسمت فيه العلوم إلى مقاصد ووسائل كما قلنا وبيّنت المقاصد

بأنها علوم التوحيد والتفسير والحديث والفقه واصوله والأخلاق الدينية  
وبينت الوسائل بأنها المنطق والنحو والصرف وعلوم البلاغة الشلانية  
ومصطلح الحديث وضم اليها الحساب والجبر وهذه العلوم بقسميهما هي التي  
يلزم طالب الامتحان لشهادة العالمية بالامتحان فيها ثم ان هناك علوما  
آخر تستوجب لحصولها التفضيل على من في درجته في التوظف والمرتبات  
وهي تاريخ الاسلام وصناعة الانشاء ومتون اللغة وأدابها وتقويم البلدان  
ومبادئ الهندسة وهذه لا يلزم طالب الامتحان فيها الا اذارغبه وأراده  
ثم ان القانون قضى على معلمي البلاغة ونحوها مما يقصد من تعلمه العمل  
به أن يرثوا الطلبة على تطبيق العلم فيها على العمل (راجع المادة ١٩) وان  
يخصص لعلوم المقاصد وهي العلوم الدينية الحضرة أوسع أزمان التدریس بحيث  
يكون ما يصرف من الزمن في تعليم الوسائل أقل من الزمن الذي يصرف  
في تعليم المقاصد (راجع المادة ٢٠) وان يقتصر في السنين الأربع الاولى  
من سني طلب العلم على المتن والشرح الواضحه العبارة فتمنع فيها قراءة  
الحواشي والتقدير (راجع المادة ٢٢) وانه يجب على الطالب أن يحصل من  
علوم الوسائل أولاً ما يكفيه ويؤهله الى طلب المقاصد (راجع المادة ٢٣)  
وقد جئنا بهذه النموذجات من هذا القانون ليظهر مقاصده وتعريف مقاصد  
المجلس التي رأها للعلماء والطلاب في هذا المكان الدينى الحضر وانه لم  
يطلب سواها فيه

وقد كابد المجلس عظيم المشاق واستغرق بحثه في النافع طويلا  
الاوقات حتى أكمل المشروع على ما رآه مفيدا في هذا المقصد الدينى  
الحضر وأرسله الى الحكومة فشكلت لنظر فيه لجنة من خيار رجالها ومن

أشهر الصالحين وكبار المارفرين فيها بمحاجات هذا الزمان وأنضم إليهم بعض  
أعضاء المجلس فوالوا الجلسات حتى فرغوا من تنفيذه وزادوا فيه مازادوا  
وتحذفو منه ما علمنا صعموا به تنفيذه ثم رفعوه إلى الجناب العالى الخديوي فأصدر  
أمره بالعمل به في ٢٠ الحرم سنة ١٣١٤ وبه صارت مشيخة الأزهر مشيخة  
نظامية ولم يبق عليها إلا الجد في العمل بهذه القوانين والمحافظة على أن تكون  
كل أعمالها مطابقة لها ومرأبة تنفيذها على الوجه الأكمل وتمتع العلماء والطلاب  
بشرتها وإن ذلك لم يكن بالأمر السهل القريب المنال ولهذا كان التعب  
والعمل للتنفيذ فوق ما يحتمل في المعاادة ولكنها المقاصد القوية تسهل  
الصعب وتخفف ثقل العناء وتصحح العزيمة للدأب على الاعمال  
ولادعية لبيان الحال في التعليم والامتحان قبل صدور هذا القانون  
وما تغيرت إليه فيما بعده فان ذلك يضطرنا إلى تطويل القول مع كونه  
المعروف بالبديهة فلا ينكر ان الأزهر سار من فوضى في التدريس إلى نوع  
من النظام وإن كان لم يصل إلى الحد المطلوب فيه وأما في الامتحان فالامر  
أجل من أن يرهن عليه لأنه مامن شيخ من الدين تولوا مشيخة الأزهر  
زاد في عدد من يتحدون في كل عام على ستة نفر وفي بعض السنين كانوا  
لا يتجاوزون أربعة والذين كان يساعدهم الحظ ويؤخذون للامتحان كانوا  
لا يصلون إلا بعنایة الراجين وإلحاح المعدين ولم يكن للدور ولا للقادمية  
ولا للذكاء ولا للشهرة بالتحصيل مدخل في نيل الحق بل السلطان القوي  
هو شفاعة أولئك الشفعاء الذين لا يشفعون إلا لغنى وإن كان غبياً ويضيعون  
حق الفقير وإن كان زكياً وبذلك تراكم في قلم كتاب الأزهر عرائض  
طلب الامتحان حتى صارت لا يدرى أولئك من آخرها ولا يعلمها من

آجلها ويئس مقدموها من اجابتهم ففقرت عزائهم عن التحصيل وانقطع  
معظمهم عن الحجىء الى الازهر الا في القليل من السنة الدراسية وتعدى  
هذا اليأس الى من يلهم في الزمن فجفت آمالهم وعلموا ان الدور ان  
وصل اليهم فاما يصل بعد الهرم وكان ذلك ظاهرا للعيان  
وقد تدارك مجلس الادارة هذا الامر وأحب أن يعيد الى الناس  
آمالهم فقرر تصفيية هذه التلال المتراءة من العرائض ليتحقق وجود  
 أصحابها فأعلن للجميع بأن الامتحان سيكون على غير تلك القاعدة السداسية  
أو الرباعية ولكن جاء الامر في سنة ١٣١٤ على غير ما في الحسبان اذ  
طرأت فيها حادثة رواق الشوام المشهورة المشومة ثم اضطر الازهر بحكم  
قرارات الصحة العمومية إلى المساحة معظم السنة وكلها تقريبا فلم يتحقق في  
سنة ١٣١٤ غير شخص واحد ونجح وهكذا بيان عدد من امتحنوا في السنين  
التي بعدها - سنة ١٣١٥ امتحن فيها ٢٩ نجح منهم ١٨ وسقط ١١ وسنة  
١٣١٦ امتحن فيها ٢٨ نجح منهم ١٣ وسقط ١٥ وسنة ١٣١٧ امتحن فيها ٢٠  
نجح منهم ١١ وسقط ٩ وسنة ١٣١٨ امتحن فيها ٢٥ نجح ١٦ وسقط ٩ وسنة  
١٣١٩ امتحن فيها ٣٧ نجح منهم ٢٣ وسقط ١٤ وسنة ١٣٢٠ امتحن فيها  
٣٩ نجح ١٧ وسقط ٢٢ وسنة ١٣٢١ امتحن فيها ٩٥ نجح منهم ٣٤ وسقط  
٦١ وفي سنة ١٣٢٢ امتحن فيها ٦٨ نجح ٣٤ وسقط ٣٤ ومن هذا البيان  
يتضح الفرق بين ما بعد القانون وما قبله وأما كثرة السقوط في بعض  
السنين فسيبها انقطاع أولئك الذين كانوا قدموها عن التحصيل فتجددت  
الآمال واجتمعت العمال وانظم تقديم طلب الامتحان وهذه بعض المزايا  
للقانون في هذا الباب وهي فاتحة الخير عند أولئك الطلاب

المساحة او عطلة الدراسة

ترتب على صدور ذلك القانون تقليل عدد المساحات وتقدير ازمان العطلة الدراسية فقد كانت الحال فيها قبله لا يكاد يعرف لها ضابط وكان الطالب يمكنه ان يتغيب قبل المساحة الرسمية بأسابيع ولا يحضر بعد اقضائها الا بأسابيع وكان المشايخ المدرسون يذهبون الى بلادهم قبل الطلبة ولا يحضرون منها الا بعدهم وكانت السنة الدراسية تتدنى من اواخر شوال وتنتهي في اوائل جمادى الثانية وبين البدء والنهاية مساحة العيد الاكبر وكانت تقرب من عشرين يوما ثم مساحة مولد السيد ثم المولد الدسوقي وربما تداخلتا فلا تنقص مدتها عن خمسة وأربعين يوما ثم مساحات صغيرة كعاشوراء والمولد النبوى والمولد الحسيني والمولد الشافعى ومولد العفيفى ومولد الشرقاوى وكل واحدة من هذه لا تنقص عن ثلاثة أيام فمدة الدراسة بعد كل هذه المساحات لا تزيد عن ثلاثة أشهر ونصف متقطعة فى السنة يخرج منها أيضا يوم الخميس والجمعة من كل أسبوع ويضاف الى ذلك ما يتتساهم فيه المشايخ والطلبة وهو كثير ولما صدر القانون حددت فيه أيام العطلة تحديدا تماما واشتعل المجلس بشدة المراقبة على الطلاب وعلى بعض المشايخ وتقدمت الحال نحو الصلاح عاما فعاما ومع ذلك لم تخلي هذه المراقبة من تقدير في بعض الاحيان والشدة كل الشدة كانت في تمويد الطلاب على العمل وانهاز فرصة الوقت وعدم ضياعه فيما لا يفيد وأشد من ذلك ما يلاقيه المراقبون في تمويد الدارسين أنفسهم على احترام النظام والاستمرار في العمل الى آخر أيامه وعلى الان لم تصل الحال الى الدرجة المطلوبة لان الكثير من الطلاب

تعدوا البطالة بلا سبب فصاروا يخلقون المعاذير ويقدمونها الى المشيخة  
والى المتولين أمر الجرایات كموت الآباء وهم أحياء أو مرضهم وهم  
أصحاء وككونهم مطلوبين للقرعة وقد أخذوا شهادة المعافاة أو ان عليهم  
أولئك قضيائيا في المحاكم الاهلية والإعلان بيدهم وربما ادعوا لانفسهم  
المرض والواحد منهم يأكل كل خمسة الارغفة في اليوم وهذه الاشياء وان  
كانت تقل يوما عن يوم الا أن الباقي منها كثير وهو ما كانت الهمة  
موجهة الى قطعه بالمرة وجعل الطالب طالبا حقيقيا يرغب بذاته في التعليم  
وبالجملة فان المساعمات الان قد ضبطت ضبطا تاما وصارت السنة ←  
الدراسية سنة كاملة تبتدىء من العاشر من شوال وتنتهي بالخامس والعشرين  
من شعبان ويتحللهما اثنان وستون يوما لمساعمة الصيفية «منها شهر يوليه  
وبعض شهر أغسطس» وهي الايام التي اذا استغل فيها المشايخ والطلاب  
كان شغفهم كلا شغل لشدة الحر ووقف الازهان ومنها أيام في عيد  
الاضحى وغيره ولا يمكن أن يضيع غير ذلك ولا يوم واحد بمثل تلك  
المعاذير ومن أضعافها من الطلاب عوقب عليها بما هو مبين في القانون  
وهذا فيما أرى من أجل المزايا لهذا القانون وغيرها كثير نضرب عن  
ذكره صفحات مخافة التطويل

مساعدة الجناب العالى على تنفيذ القانون بالمال من الاوقياف ←  
وقد توجهت فكرة المجلس بعد صدور هذا القانون الى أمر تنفيذه  
فرأى انه لا بد في ذلك من معاونة الجناب العالى الازهر بالمال فاستقر  
الرأي على فرع باب المكارم الخديوية توصلا الى هذا الغرض لانه بدون  
المال لا تنجح كبار الاعمال فكان كذلك واجتمع المجلس مرات لتحديد

أقل ما يمكن به السير من النقوص ولترتيب البدء في العمل بعد أن يسمح  
بها جنابه الكريم ثم انحطط الامر بعد إفدام واحجام على أن ترفع مذكرة الى  
ولي النعم ببيان المبالغ الحاج إليها فرفعت مبينا فيها ما يلزم من المبالغ وطريق  
صرفها والمنفعة منها فقبلها جنابه الكريم بالمسرة والارتياح وصدر أمره  
السامي الى ديوان الاوقاف بتقريرها في ميزانية سنة ١٨٩٧ وسبق ذلك  
عدة مذكرة في كثير من الاجتماعات مع بعض العارفين ممن وثق  
بهم الجناب الخديوي تقررت فيها خطة السير في علوم الحساب وتقويم  
البلدان والتاريخ والخط وعرضت كلها على الجناب العالى فاستحسنها غایة  
الاستحسان ووافق عليها وأظهر غایة المسرة من تقريرها وادخلها في  
الازهر المنيف ولم يخطر على باله حفظه الله في ذلك الوقت ولا على بال  
أحد من رؤساء العلماء وكبارهم مالكين وغير مالكين ان ذلك مما  
يعطل دروس العلوم المتداولة في الازهر أو انه مما ينهى عنه الدين أو انه  
مما يعود على العقيدة الاسلامية بالضعف أو غير ذلك مما لا كته الاسن  
في هذه الايام

وانهى الامر بأن قررت المبالغ في تلك السنة وورد الاعلام بها  
من ديوان الاوقاف الى الازهر في او اخر ديسمبر سنة ١٨٩٦ وصادف  
ان السنة الدراسية كانت قد انتهت أو كادت تنتهي فلم تستعمل هذه المبالغ  
الا في شوال سنة ١٣١٤ الموافق لشهر مارس سنة ١٨٩٧ وهذا فيما عدا  
المبالغ التي قررت لدار الكتب الازهرية فانها استعملت من أول يناير سنة  
١٨٩٧ لأن دار الكتب (الكتبة) يمكن العمل فيها في أي وقت بخلاف  
الازهر فان سنته الدراسية تبتدئ في شهر شوال من كل عام

وهذا بيان تلك المبالغ التي قررت لتنفيذ القانون مع بيان مصارفها

جنيه مصرى  
عـدد

٦٠٠ لاربعة وعشرين عالما

٦٠٠ مكافأة لطلبة

٦٠٠ » لمشايخ الأروقة والحرارات والملاحظين

٦٠٠ اعلوم الحساب وتقسيم البلدان والتاريخ الاسلامي

٣٦٠ للخط

١٥٠ مصاريف الادارة العمومية للازهر

٤٦٤ لدار الكتب الازهرية

٣٣٧٤

استعمل المجلس هذه المبالغ على الكيفية الآتية فاما المبلغ الذي قرر  
الاربعة وعشرين عالما فقد انتخب المجلس هذا العدد من بين كبار العلماء  
على اختلاف مذاهبهم ووزع عليهم سئانة الجنيه لكل منهم مبلغ يختلف بين  
لجنبيين والثلاثة ونصف زيادة على مرتباتهم الشهرية الازهرية وكلفواف  
مقابله بأن يكون تدريسهم للعلوم الدينية المحضة على الطريقة التي قضى بها  
القانون من ترك الحواشى والتقارير والاقتصر على الشروح والمتون  
الواسعة العبارة وتوسيع زمن الدرس في علوم المقاصد وتمرين الطلاب  
على تطبيق العلم على العمل في العلوم التي غايتها العمل بها وغير ذلك مما يفيد  
في جودة التحصيل . وقد وضع المجلس لهذا النوع قرارا مخصوصا بين فيه  
ما يجب على كل استاذ في إلقاء هذه الدروس وخصص لكل واحد من  
الاربعة والعشرين عالما علوما معينة من العلوم الدينية المحضة وكتبا معينة من

الكتب المعروفة لأن لا يلاحظ ان ليس في إمكان كل شيخ ان يحسن تدريس كل علم او كل كتاب وقرر أيضا ان هذا المبلغ يصح انتقاله عن اخذه اذا لم يؤود العمل على مافرض عليه وقد جرى المجلس على ان يجمع هؤلاء العلماء في أول كل سنة دراسية ويبين لكل منهم مالختاره له من العلوم والكتب والطريقة التي يتبعها في التدريس والتمرين ثم يوجد نظرهم الى قراءة السيرة النبوة من كتب السنة الصحيحة لأنها كانت معروفة تقريبا من الازهر مع أنها من أهم العلوم الاسلامية المحسنة وكذلك وجه نظرهم الى علم مصطلح الحديث وقد كاد هذا العلم ينقرض من الازهر الا ما كان منه في مقدمات كتب الحديث وكانت النتيجة مفيدة اذ تدرج الطلاب في الارقاء من عام الى عام ولو لا هذا المبلغ لما أمكن تكاليف احد من أولئك العلماء بعمل مالم يتعوده من قديم

مكافأة امتحان الطلبة

وأما المبلغ الذي قرر لكافآت الطلبة فقد كان الغرض منه بث روح الفيرة فيهم وترغيبهم في تحصيل العلوم المتداولة في الازهر وان يكون تحصيلهم لها على وجه يبقى معه ما حصلوا به من راسخاف الذهن لأن يكون قاصرا على مجرد فهم العبارات والمناقشات اللفظية ولهمذا وضع المجلس قرارا لصرف هذا المبلغ على الطلاب قرر فيه ان يعمل لهم امتحان اختياري في آخر كل سنة دراسية في أي علم من العلوم التي تقرأ في الازهر وحدد أوقات الامتحان وكيفيته وان يكون تحريريا وان توزيع المكافآت على الناجحين يكون بنسبة ما حصلوا به ونجحوا فيه وان توزيع المكافآت يكون في أول العام الدراسي بحضور من شيخ الجامع واعضاء مجلس الادارة

### وكل أفضـل العـلامـاء الـازـهـريـين

ولقد جاءـ هـذا الـاـصـرـ بالـفـائـدـةـ المـقـصـودـةـ مـنـهـ فـلـمـ يـجـنـ موـعـدـ تـقـديـمـ  
 الـطـلـبـاتـ فـيـ أـوـلـ سـنـةـ لـتـقـرـيرـ هـذـاـ الـمـبـلـغـ حـتـىـ اـجـتـمـعـ مـنـهـاـ الـدـىـ قـلـمـ الـكـتـابـ  
 شـيـءـ كـشـيرـ نـمـ اـمـتـحـنـ الـرـاغـبـونـ فـيـماـ تـقـدـمـواـ إـلـىـ الـامـتـحـانـ فـيـهـ مـنـ الـمـلـومـ عـلـىـ  
 يـدـ جـانـ شـكـلـتـ لـهـمـ خـيـارـ الـعـلـمـاءـ مـعـ مـرـاقـبـةـ اـعـضـاءـ الـمـجـلـسـ وـنـخبـةـ مـنـ الـعـارـفـينـ  
 بـأـسـالـيـبـ الـامـتـحـانـاتـ وـتـقـرـرـ أـنـ تـعـتـبـرـ نـمـرـةـ النـجـاحـ فـيـ الـعـلـمـ الـدـيـنـيـةـ الـمـتـدـاـولـةـ  
 فـيـ الـازـهـرـ هـيـ نـمـرـةـ ١٥ـ فـاـ فـوـقـ وـاـنـ تـكـوـنـ نـمـرـةـ النـجـاحـ فـيـ الـعـلـمـ الـحـدـيـثـةـ  
 هـيـ نـمـرـةـ ١٨ـ فـاـ فـوـقـ تـسـهـيـلـاـ لـنـجـاحـ فـيـ الـأـوـلـىـ وـتـشـدـيـداـ فـيـ الـثـانـيـةـ صـرـاعـةـ  
 لـمـضـوـعـاتـ الـعـلـمـ وـمـلـاحـظـةـ لـمـنـعـ الـظـنـوـنـ وـهـذـاـ بـيـانـ مـنـ تـقـدـمـ وـالـامـتـحـانـ

فـيـ كـلـ سـنـةـ مـنـ السـنـيـنـ وـبـيـانـ النـاجـحـيـنـ فـيـهـ

سـنـةـ	مـقـدـمـيـنـ لـلـامـتـحـانـ	سـاقـطـيـنـ	نـاجـحـيـنـ	عـدـدـ
١٣١٤	لـمـ تـحـقـقـ مـنـهـاـ بـالـضـيـبـ	عـدـدـ	عـدـدـ	عـدـدـ
١٣١٥	٥٦٢٩	٢٧٢٠	٢٩٠٩	
١٣١٦	٣٣٧٥	١٥١٩	١٨٥٦	
١٣١٧	٣٢٤٠	١٢٩٩	١٩٤١	
١٣١٨	٤٩٠٨	١٧٢٤	٢١٨٤	

ولـيـلـاحـظـ أـنـ عـدـدـ الـمـقـدـمـيـنـ وـالـنـاجـحـيـنـ وـالـسـاقـطـيـنـ الـمـبـيـنـ هـنـاـ كـانـ  
 منـظـورـاـ فـيـهـ إـلـىـ الـعـلـمـ الـتـيـ يـقـدـمـ فـيـهاـ الطـالـبـ لـاـ إـلـىـ كـلـ طـالـبـ بـخـصـوصـهـ.  
 مـثـلاـ إـذـاـ قـدـمـ الطـالـبـ الـوـاحـدـ فـيـ خـمـسـةـ عـلـمـ وـنـجـحـ مـنـهـاـ فـيـ اـثـنـيـنـ أـوـ ثـلـاثـةـ  
 عـدـمـ الـمـقـدـمـوـنـ خـمـسـةـ وـالـنـاجـحـوـنـ اـثـنـانـ أـوـ ثـلـاثـةـ وـلـيـلـاحـظـ أـيـضاـ أـنـ سـبـبـ  
 الـكـثـرـةـ فـيـ عـدـدـ الـمـقـدـمـيـنـ فـيـ سـنـةـ ١٣١٥ـ كـانـ لـاـنـ الـمـجـلـسـ أـطـلـقـ لـكـلـ وـاحـدـ  
 أـنـ يـقـدـمـ فـيـ كـلـ عـلـمـ شـاءـ التـقـديـمـ فـيـهـ حـتـىـ لـوـقـدـمـ فـيـ عـشـرـةـ عـلـمـ قـبـلـ طـلـبـهـ

نم رأى ان هذا الاطلاق مضر بالطلبة فحدد لهم ان لا يقدم الطالب في أكثر من أربعة علوم من العلوم الدينية مجتمعة واذا أراد أن يضم اليها شيئاً من العلوم الجديدة فيضم علم واحداً وبهذا قل عدد المقدمين وما كان أرجح الاجتماع الذي توزع فيه تلك المكافآت على أولئك الناجحين فقد كان يجتمع اليه كل المشايخ تقريباً وكان شيخ الأزهر يعطي بيده لكل طالب من العشرة الاولى مكافأة لهم والمشايخ يشاهدون فرح الطلبة فيخرجون وكلهم أنسنة تشكر مجلس الادارة على هذا العمل الخيري ويبالغون في نتيجته وما يأتي به من الفائدة للطلاب في المستقبل وكان يختتم كل مجلس بالدعاء للجناب الخديوي الذي كان مصدر تلك النعمة وقد وجدت في الطلاب روح التسابق وذاقوا طعم العلم وأقبلوا عليه

مشايخ الاروقة والحارات والملاحظون

وأما المبلغ الذي قرر لمشايخ الاروقة والملاحظين ومشايخ الحارات فقد كان الفرض منه أن ينساقوا إلى نظام الضبط والربط في الجامع الأزهر ويتعودوا عليه فأنهم كانوا من قبل في غاية الاهانة ولما جاءت النقود وعرف مشايخ الاروقة انهم ينتفعون منها وتحقق المجلس انهم يقبلون كل شيء ويعلمون ما لم يتعودوه متى كان من ورائه المال وضع المجلس نظاماً لادارة شؤون الضبط والربط وكاف به مشايخ الاروقة «وسيأتي الكلام عليه» وقدر لهم مرتبتات شهرية تختلف بين مائتي قرش وخمسة وستين قرشاً بحسب درجة الاهمية وكثرة المدد في كل رواق . ثم زاد عدد الملاحظين فبعد ان كانوا أربعة في كل الجامع صاروا اثنتة عشر وتركت مرتباتهم حتى يمكن تكليفهم الميدت في الأزهر بالدور

أما ذلك النظام الذي وضع الاروقة فانه صدر في ٢٤ يناير سنة ١٨٩٧  
و قضى بأن يكون شيخ الرواق من العلماء المستحقين فيه فان لم يكن من  
علماء الرواق فمن علماء أقرب الاروقة اليه وبأن يراقب الشیخ من في  
رواقه في سفرهم وحضورهم ويقيده أسماءهم في دفاتر مخصوصة وان يكون  
مسؤولا عن آداب الطالبة ما داموا في الرواق وفي صلاة فيما يقع بينهم من  
المنازعات الخفيفة ولا حظهم في أداء الوظائف التي شرطها الواقفون  
ويحصل ايرادات الوقف ويوزعها على المستحقين بعد ان يقدم عنها حسابا  
لشيخة الازهر وان يبيت بنفسه او يستنيب من يبيت في الرواق للحاظة  
الضبط والصيانة في الليل وبذلك خفت وطأة المشاجرات الليلية والنهارية وما  
أجل ما تفعله النقود

العلوم الحديثة

واما المبلغ الذي قرر للحساب وتقدير البلدان والتاريخ الاسلامي  
فقد استجلب به المجلس في أول الامر أستاذة من معلمى هذه الفنون في  
المدارس الاميرية وانتخبهم من سبق لهم تلقى العلوم الدينية في الازهر  
حتى لا يكونوا بعيدين عن اهله وليلاحظوا في تعليمهم عوائد المكان  
وأهلها وقد وضعت قبل تعينهم القواعد التي يسير عليها التدريس في هذه  
العلوم وحددت السنين لكل علم منها وأرسل هذا الى المعية السنوية فوافق  
عليه الجناب العالى مع اظهار غایة الاستحسان وأبلغت المعية ذلك الى الازهر  
وهو شرع في العمل من أول السنة الدراسية الداخلة في سنة ١٣١٥ وسار  
هذا التعليم في طريق قويم

( معلم الخط ) وأما مبلغ الثلاثمائة والستين جنيها المقرر لتعليم الخط فقد انتخب المجلس عشرة من المعلمين للخط على اختلاف أصنافه وناظم لهم تعليمه وحمل لهم أو قاتا معينة في أماكن مخصوصة فأقبل عليهم الطلاب في الاوقات الخالية من الدروس

فائدۃ الامتحان والعلوم الحديثة

وأما الفائدة التي نجحت عن استعمال هذه المبالغ الثلاثة « مبلغ مكافآت الطلبة ومبلغ العلوم الحديثة ومبلغ الخط » فتعرف مما يأتي قد كان طلبة الجامع الازهر لا ينصيب لهم في صناعة الكتابة والانشاء وكان الواحد منهم اذا كتب لا يهتم بيه ارسال الزاد والنفقة فصرت صحفته عن بيان المطلوب له ولم ينفعه ما حصله من قواعد العربية بشيء وجاء خطه في مكتوبه نقشا مكسر الخطوط ناقص الحروف وإذا أراد أن يبين ما صرفة وما يلزم عبر عن ذلك باللفظ لا بالرقم لعدم معرفته به . هذه حالة كانت تكون عمومية بين الطلبة والعلماء وهي باقية في الكثير من إلا كابر إلى اليوم واني لا اعرف واحدا منهم كان من دعاهم المرحوم الشيخ الانباني الى الافطار عنده في رمضان فاعتذر اليه بالكتابة فكان كتاب اعتذاره على حال لم ير مثلها الراؤون اذ كتبه اليه في ورق من أوراق العطار والكتابة فيها غير منتظمة الشكل والخط لا يقرأ الا من تعود قراءة هذه الخطوط والأربعة الاسطر التي كتبها اعتذارا للشيخ كان فيها أكثر من عشر لحنات نحوية لا يمكن تطبيقها على قواعد العربية ولو مع التأويل الذي تعود عليه وهذه الرقة من عالم كبير الى عالم أكبر فلا يقال ان الاستاذ كتب ما يفهمه المكتوب اليه وأعرف غيره وغيره من أمثاله وهو لاء الاغياد كثيرون

وتطويل القول فيهم مما لا حاجة اليه  
وقد أصبح الفرق بين تلك الحال ومانحن عليه الآن في الازهر واسع  
المدى وان لم يبلغ الغاية المطلوبة ذلك أن امتحان المكافأة قد عود الطلاب  
على التعبير عما في الضمير وعلمهم استبقاء المعلومات في ذاكرتهم حتى يكتبوها  
في الامتحان وعلمهم ملحوظة القواعد في الكتابة وانتقاد أنفسهم في ذلك  
لتوفع الانتقاد عليهم - وان تعلم الخط والأملاء جعل خطوطهم مما يقرأ عادة  
وصير الأملاء صحيح حامض بوطاوهם الآن في الحساب وتقسيم البلدان والتاريخ  
على حالة لم تكن لتنظر منهنـم فقد أصبح الازهر وفيه خمسة عشر عالماً  
يدرسون الحساب على أحسن ما يكون من تدريسه في المدارس وعالماً  
يدرسان علم تقسيم البلدان كذلك ومن الطلبة من لا يكادون يحصون عدا  
من العارفين بالعلميين والكثير منهم قد أدى الامتحان في الحساب والجبر  
العامي وأخذ الشهادة باكمال دروسهما ومن بينهم عدد كبير قد دخلوا في  
امتحانات الأساتذة في المدارس الاميرية ومدارس الاوقاف والمدارس  
الاهلية وحازوا قصب السبق فيه على المتخرجين في المدارس وأحرزوا  
وظائف الاستاذية في تلك المدارس باستحقاق وهذه احدى النتائج الحسان  
التي ربما كانت لا يحلم بها ولا تخطر على البال  
ثم ان المجلس تعود على ارسال تقرير عمومي يشتمل على نتيجة هذه  
الامتحانات في كل سنة الى المعية السنوية ليعرض على الجناب العالى ومعه  
الرسوم الجغرافية والخطوط وبعض الرسائل التي يؤلفها الطلبة وفي كل  
سنة كانت تجوى الى الازهر مكتبة الديوان العالى الخديوي معلنة عرض  
تلك النتيجة على جنابه العالى وانها حازت الرضا والقبول وان جنابه

الفخيم مسرور منها مستحسن لها ومشجعة على استمرار العمل مع الجد والاجتهاد وفيها الشفاء الجليل على المجلس لقيامه بهذه المهمة خير قيام وفي بعض السنين لاحظ المجلس أن يعرف تأثير هذه الطريقة الجديدة ويستطاع قوة المشتغلين بالعلوم الحديثة مع العلوم القدية وحال المقتصررين على القديم فقرر انه لا يقبل طلب امتحان المكافأة في علم من العلوم الحديثة وحده بل لابد أن يصبح ثلاثة علوم على الأقل من العلوم المتداولة وان من يطلبه في العلوم القدية وحدها فله ذلك بدون حجر عليه فكان كذلك في سنة ١٣١٨ وبعد قراءة أوراق الامتحانات تبين منها جليا ان الناجحين في العلوم القدية وهم مشتغلون بالعلوم الحديثة أكثر من الناجحين فيها وهم غير مشتغلين بتلك العلوم الحديثة وهذا ظهر للمجلس ظهورا لا ريبة فيه ان هذه العلوم مما يساعد على فهم العلوم الدينية وكتب المجلس هذا في تقريره السنوي وأوضحه بأدلة المبينة بالأرقام

فهذا هو الفرق بين حالتي الازهر قبل استعمال هذه المبالغ وبعدده وهو فرق ظاهر عرفه الخاصة وال العامة واعترفت به الحكومة أيضا لانه كان يرفع اليها تقرير كل سنة بنتائج الامتحان بعد ان يرفع الى الجناب العالى ويقبله الجناب الخديوى بالمسرة والانشراح كا هو مثبت في دفاتر الازهر من مكتبات رؤساء الديوان الخديوى وتلقاه الطلبة أنفسهم مع ما فيه من المشقة عليهم بالاقبال عليه ولم ينزع فيه أحد من مشهورى العلماء ولا من أكبر صالحهم الى آخر سنة ١٣١٨ هجرية لامنازعة ظاهرة ولا خفية بدليل حضورهم جميعا في حفلة توزيع المكافأة واعطاها من يد شيخ الجامع نفسه للعشرة الاوائل من الطلبة تنشيطا لهم وحثا غيرهم على مساواتهم وما منهم

الامن أظهر الاستحسان وبشر بحسن الاستقبال ودعا من كان السبب  
في هذا الخير العظيم

دار الكتب في الازهر

المبلغ الذي قدر للمكتبة الازهرية وهو ٤٦٤ جنيها قد خصص لمرتبات  
الامين والمدير والكاتب والخادم (الفراش) ولا ربيعة من العمال المؤقتين  
انتخبوا من العلماء ليعملوا جميعا في جمع الكتب وترتيبها تحت ملاحظة  
الامين ومنه مبلغ ١٥٠ جنيها شراء كتب جديدة ولتكميل بعض النواقص  
من الكتب الموجودة وتجليد ما يوجد منها بلا جلود ثم زيدت هذه  
المرتبات سنة بعد سنة بحسب متطلبات الاحوال كما زيد في عدد العمال  
ووضع مجلس الادارة لهذه المكتبة قانونا عاما سار العمل فيها عليه الى  
الآن سيرا حسنا

ولاجل ان يعرف ما هي هذه المكتبة وأين كانت كتبها وكيف كان  
حالها وما هو شأنها اليوم نذكر طرفا من خبرها ليعلم مقدار العناية في  
جمع تلك الكتب وترتيبها على هذا النظام التي هي على الان  
كان في الازهر خزائن كتب وضعت في بعض الاروقة والحارات  
وبعضها في المساجد القرية كجامع الفاكهاني وجامع العيني ونيط حفظها  
جميعها باشخاص يقال لهم المغيرون فتصرروا فيها تصرفا سيئا للغاية صع  
معه اطلاق اسم المغيرين عليهم لا هم غيرها ووضعها وشتتوا جمعها ومنزقوها  
جلودها أو رايتها وتركوا ملاعنة لهم به من هاف التراب يا كله العث وبيله  
التراب وهذا غير ما تصرفوا فيه تصرف الملوك وصار بأيدي باعة الكتب يباع  
على تقاضته بالثمن البخس ولم يبال المتصرف الاول والباعة بما كتب على

ظهور تلك الكتب من العبارات التي تقييد وقفها على طلبة العلم والمأماء وبالجملة فلم يكن ليعرف للكتب قيمة ولا ينتفع بها بعدم امكان الانتفاع ولما جاءت للمجلس فكرة جمع هذه الكتب في مكان واحد واصلاح ما أفسدته منها هذه الأيدي وتسهيل الانتفاع بها اختيار المكان المعروف في الازهر برواق الابقاوية وكتب لديوان الاوقاف في سنة ١٣١٤ فارسل من أخذ المقاييسة لاصلاحه وإنشاء ما يلزم له من الخزائن التي توضع فيها الكتب ثم عرض الأمر على الجناب العالى فأقره مستحسننا له وخرج هذا العمل من القوة الى الفعل وتهيأ المكان لما وجد لا جله من وضع الكتب وحفظها فيه من الانتفاع بها تحت ضوابط ونظمات وشرع عماليها في إنفاذ ما عاهد اليهم من أول سنة ١٨٩٧ افرنجية الموافق شعبان سنة ١٣١٤ وهنالك ظهر العجب العجاب

حملت تلك الكتب من خزائنهما السابق ذكرها الى ذلك المكان  
الجديد فـكان يأتي بها أولئك المغيرون محسنة في الزكائب والمقاطف ثم  
يفرغونها تللاً واكماماً عليها خوط العنكبوت وينهها الأرضية ويتعللهما الجلود  
البالية وليس بينها من كتاب سليم مستقيم الوضع الامالا يكاد يذكر وجلس  
مجازها أولئك الموظفون المــكلفون بجمعها وترتيبها واعضاء المجلس والأمين  
يراقبون عملهم ويرشدونهم الى الطريق الا قوم فعملوا وكدوا واستخلصوا  
من بين هذه الدشوت والاوراق المتفرقة كتبًا معتبرة في كل الفنون وكان  
معهم مندوب من ديوان الاوقاف وموظف آخر نيط به تقويم كل كتاب  
وجد أو جمع بالشمن اللائق به وقيدت في دفاتر بأعداد متسلسلة واستلمها  
الأمين بائنها المقدرة لها ثم اشتغلوا بعد ذلك في توحيد الفنون وقرروا

لكل فن موضعاً مخصوصاً من المكان وقد استغرق عملهم هذا أزيد من طوال  
كانت كلها أتعاباً ومشاق وإنني لا أعرف كتبًا كثيرة مما تجده الآن  
كاملًا كان الكتاب الواحد منها بعضه في خزانة فلان وبعضه الآخر في  
خزانة فلان وباقيه في خزانة فلان ولم تجتمع أجزاءه بعضها على بعض  
الإلا بطريق المصادفة الحسنة وأعرف كذلك أن بعض الكتب النفيسة  
النادرة الوجود وجد في دشت كان في خزائن الجامع العيني ولم يعبأ به  
أحد من تولوا التغيير للطلاب ولم يعن بفرز الدشت لتوجد تلك النفائس  
بين أوراقه إلا بعد أن كان صدر أمر أحد مشايخ الجامع باحرافه وتدارك  
الامر من يعرف قيمة العلم ولا يبالي بالتعب في المحافظة عليه وقد رأيت  
بعيني كثيراً من المصاحف الشريفة وهي بين الأتربة مع أنها من أجود  
المصاحف خطأ وورقاً وفيها من الفوائد وعلوم التجويد مالا يوجد في  
سواها وغير ذلك كثير فنكتفي بما ذكرناه فما الغرض إلا بيان حالها قبل  
جمعها وفي هذا القدر ما يكفي لذلك

بعد أن عرف ان في الأزهر دار كتب أقبل عليها أهل البر فأعادوها بهدايا  
من الكتب النفيسة وأهم هدية قدمت إليها هي هدية كتب المرحوم سليمان  
باشا أباذه فان ورثته حيام الله لتقسمهم بعض أعضاء المجلس سمعوا قوله  
وقيلوا الشارته وقدموا كتب أبיהם إلى دار الكتب الأزهرية مشترطين أن تجعل  
لها خزانة مخصوصة في مكان مخصوص فكان كذلك وجاءت تلك الكتب  
كالعروض تجلب لصاحبها ليلة الزفاف لأن البشارة حمّه الله كان ممن يتعشق  
الكتب ويحب فنون الآداب العربية والتاريخ وهي في كتبه شيء كثير  
فكأن ورثته قدوة لغيرهم من الناس وبذلك كله تكونت مكتبة جليلة

منتظمة لا ينفعها الآن سوى الفهرس العام والعمل فيه سائر سير احسنا  
وان كان بطيئاً ولعله يتم فيما بعد ان شاء الله تعالى

ولم يكتف المجلس بهذا القدر بل دفع الى الاروقة الشهيرة في الازهر  
وهي أروقة الترك والشوام والصعايدة والمعاربة وحمل الكتب التي بقيت  
فيها تحت مراقبة أمين المكتبة الازهرية وطلب من ديوان الاوقاف مبالغ  
اخري لترتيب كتبها وتنسيقها فأجبر الطلب وتعينت العمال ورتبوا  
الكتب في تلك الاروقة على الطريقة التي رتبت عليها المكتبة ثم وضع  
الكثير منها بعد جمعها وترتيبها في خزائن جديدة صنعها ديوان الاوقاف  
على نفقته بالاروقة المذكورة تحت مراقبة هذا الامين ولا تزال العناية  
موجهة الى تجديده خزائن باقيها

ولقد تفضل الجناب العالمي بزيارة دار الكتب الازهرية عدة مرات  
وما من مرة الا وأظهر سروره مما رأه فيها من حسن الوضع والنظام وهي  
الآن مطرح أنظار السائحين ومحط رحال المطالعين ومكان النفع العام  
للمعلماء والطلابين

وقد زيد في مبلغ المائة والخمسين جنيهاً المخصصة لشراء الكتب  
واصلاحها وتخلیدها مائة جنيه في كل عام فأصلح وجلد كثير مما كان من  
الكتب بلا جلد واشترت كتب كثيرة من كثير من الترکات حتى صاق  
بها المكان على سمعه فاضطر المجلس الىأخذ مكان آخر من الازهر أصلحه  
ديوان الاوقاف وعمل فيه ما عمل في الاول وامتلاّت خزائنه أيضاً بعتبرات  
الكتب ونفائسها مما يتجدد شراؤه كل يوم  
ولم يصل المجلس الى هذا الحد من صيانة تلك الكتب وجعلها بأمان

من الضياع والتلف الا بعد عناء شديد وجهد جهيد في مقاومة تلك الافكار  
العقيقة ومطاردة تلك الاطماع التي كان يقصد منها بيع تلك البقية بذلك  
الثمن البخس . واني اعرف كثيرا من اهل الفضل والدين ارجعوا الكتب  
التي كانوا اشتروها من أولئك الاباعة الادنية الى مكتبة الازهر لعلمهم انها  
صارت دار الحفظ والصيانة لهذه الكتب الموقوفة على المتعلمين أما بعض  
أهل الشهرة من كبار العلماء وصالحهم فقد جيء من يوتهم بالكتب في  
الزنابيل والغرائز لا يعرف لكتاب منها أول ولا آخر

### إصلاح التعليم

وفي أول السنة الدراسية من سنة ١٣١٤ الداخلة في سنة ١٣١٥ شرع  
المجلس في تنفيذ بعض مواد القانون فبدأ بالمادة الثانية والعشرين لأنها  
أساس ترقى التعليم وهي القاضية على الحواشى والتقارير في الأربع السنين  
الاولى من سني التعليم فحدد الكتب التي تقرأ فيها بدون تلك الحواشى  
وتلك التقارير التي تحول بين الطالب وبين الفهم وتشوش عليه موضوعات  
العلوم فأصدر قرارا في ٦ شوال سنة ١٣١٤ بان الكتب التي تقرأ في الأربع السنين الأربع  
المنوع فيها الحواشى والتقارير تكون في علم النحو من الاجروممية الى ابن عقيل  
وفي فقه الحنفية من مراقي الفلاح الى العيني وفي فقه المالكية من ابن تركي  
إلى الشرح الصغير وفي فقه الشافعية من ابن قاسم الى التحرير بدخول الغاية  
في الجميس وحتم في القرار منع قراءة شرح المكفاراوي على الاجروممية لانه  
أضر الشروح بالطلبة المبتدئين ثم ألزم الاساتذة بأن يبدأوا دروس الفقه  
في كل سنة من الأربع برسالة في علم التوحيد قاصرة على مرد  
العقائد ومجردة عن البراهين الكلامية وان يختسموا دروس الفقه في كل سنة

منها برسالة صغيرة في علم الاخلاق حتى يشب الطالب متحلياً بالآداب الشرعية وكذلك حتم على الاساتذة أن تكون فراغة الكتب المعتمدة قراءتها في أيام العطلة الدراسية مجرد عن الحواشى والتقارير

وقد لاحظ المجلس اثناء تلك السنة الدراسية ان بعض الطلبه وكثيراً من المشايخ قد تعودوا أن يطيلوا مدة البطالة الرسمية فأصدر قراراً في آخرها ليكون عليه العمل من أول السنة التالية الدراسية (سنة ١٣١٥) الدخلة في سنة ١٣١٦ ) أبان فيه مدد المساحات القانونية وحددها تحديداً في غاية الوضوح حتى لا يحتاج طالب ولا يتأنى عالم وحتم على كل أستاذ وكل طالب أن لا يخلي من أيام العمل القانوني يوماً واحداً من إلقاء الدروس أو تلقّيها وقرر العقوبات على كل من يخالف بقطع الجرایات فيما ليس فيه شرط واقف وبقطع المرتبات النظامية التي ربّت بمقتضى القانون فيما لا يسمح

شرطهم بقطع الجرایة فيه

وكذلك لاحظ المجلس في اثناء إلقاء الدروس في تلك السنة الدراسية أن في الأزهر عادة مستحبة وهي اهتمام الاستاذ للطالب في آدابه وفي موازنته على الحضور في الدروس واهتمام الطالب لأنّه لم يتمود من مشايخه المراقبة عليه فأهمل في احترامه لهم وتباطأ في أعماله ولم يبال بحقوق اخوانه الطلبة ففسدت أخلاق الطالب وضاعت آدابهم الدينية وتلاشت عوائد حسن المعاشرة بينهم فأصدر المجلس قراراً في ٢٩ شعبان سنة ١٣١٤ ليكون دواء لتلك الأدواء بين فيه ماعلى الطالب من الحقوق وما على الاستاذ من الواجبات فحتم على الطالب أن لا يتلقى أقل من ثلاثة دروس في اليوم وإن لا يشتعل اثناء الدرس بغیره ولا يكلم فيه غير أستاذه وإن لا يسأل الطالب

أستاذه في الدرس أكثر من ثلاثة مرات في الموضوع الواحد فان بقية  
لديه شبهة كلامه فيها بعد الفراغ من الدرس وان تكون سيرته الشخصية  
ملاعنة لشرف العلم والدين وان يحترم أستاذه في الدرس فلا يرفع صوته  
عليه ولا يجلس بين يديه بهيئة تنافى الآداب وان يعامل جليسه في الدرس  
بالحسنى فلا يؤذيه بالقول ولا بالفعل وان يستمر في تلقى الكتاب الذي  
ابتداً فيه على الأستاذ الذي شرع في تلقينه عنه حتى يتمه فإذا بدأ له الاتصال  
إلى شيخ غيره وجب عليه أن يخبر شيخ جهته المنتسب هو إليها وإذا شرع  
الطالب في تلقى كتاب وجب عليه إكماله فلا ينتقل إلى كتاب أرقى منه  
قبل أن يتمه وكل هذه الآداب التي قررت للطالب كانت العادة جارية بين  
الطلبة بمخالفتها وضررها بالتعلم والأخلاق لا مرية فيه  
وأما الأستاذ فقد حتم عليه في ذلك القرار أن يكون القدوة الحسنة للطلبة في  
حسن الأخلاق والسير الشخصية وان يتعمد الطلبة الذين يحضورون درسه  
بنفسه ان كان مبصر أو من يستنيبه ان كان ضريراً ليعرف من يتغيب منهم عن  
الدرس فيخبر عنه شيخ جهته المنتسب هو إليها ليخبر شيخ الجامع بانقطاعه  
عن الدروس وان يراقب حال الطلبة أثناء الدرس حتى لا يأتي أحد هم بما نهى  
عنه فإذا خالف نبهه الشيخ أول مرة فإذا عاد زجره فإذا عاد أبعده عن  
الدرس وأخبر شيخ جهته ليخبر شيخ الجامع ليعاقبه بما يراه وان يجتنب  
الأستاذ حتى تلقي الماده القبيحة عادة سب الطلبة وشتمهم الشتم القبيح  
بسب الآباء والأمهات وضررهم بالعصي والنعال وان يوجه ذهن الطالب إلى  
تعقل المسائل وفهم المعاني من أقرب الوجوه متجنبها الاحتمالات البعيدة وتتكلف  
التعسف وان يحضر الأستاذ درسه قبل إلقاءه فيراجع ما يحتاج لراجعته من

الكتب لتصحيح الفاظ الشعر التي تذكر في الشواهد حتى لا يضيع وقته في التفاصي مع الطلاب وان كان ذلك لا ينفعه من قبول رأي التلميذ ان كان صوابا وان لا يأتي الاستاذ لطالبيه في اثناء الدرس بما يشوش عليهم الفهم فلا يغرب بالا، كثار من الاعتراضات اللغوية والجواب عنها بتلك الاحوالات المضيعة للاموال وان لا يخلط مسائل علم بمسائل علم آخر الا مسألة جاءت عرضا وتوقف عليها فهم المقام فيتكلم عنها الاستاذ بعبارة قصيرة على قدر ما تدعوه اليه الضرورة في الافهام وجعلت مدة الدرس بحيث لا تنقص عن ساعة ولا تزيد عن ساعتين

وكل هذه التكاليف التي نيطت بالاستاذ كانت العادة جارية بعدم ملاحظتها و كان هم معظم المشائخ الكبار هو التشدق بالاحوالات البعيدة وتضييع الادهان تقديرها كما يزعمون ولا يبالون افهم الطالب أم أشكال عليه الأمر أصحت القاعدة أم ضاعت هباء، أعرف شيخا من كبار المالكية قد شهر بالتقدم في السن كان يقرأ درسا في علم المنطق أيام المساعات من كتاب الخبيسي ويحضر درسه هذا كل الباقين من المجاورين في الازهر تقريبا وعرض في درسه ان حاشيته اعترضت على الشرح فأخذ الشيخ يدفع الاعتراض بالتحولات والاحوالات النحوية حتى استقر رأيه على تصحيح كلام الشرح فقال له بعض الطلبة وأنا أعرفه أيضا «يامولانا انه يترب على هذا التصحيح لغير حكم القاعدة المنطقية فبعد ان تكون الكلية تتمكس جزئية مثلا يصير عكسها كلية ولم يقل بهذا المنطقيون» فأجابه الاستاذ : ليس في هذا من ضرر يا كيت وكيت اذا صح الاعراب واندفع الاعتراض فما علينا من القاعدة الاصلية وما يطرأ عليها من البقاء

١٢٩٧

أو الأقلاب : وأعرف شيخا آخر من كبار الشافعية قرأ في درسه لمدم  
مراجعة الكتب قبل القاء الدرس البيت المشهور ( كادت نفوس القوم  
عند الفلصلة ) بالفاء بدل الفين فقال له أحد الطلاب وأنا أعرفه أيضا  
أنها الفلصلة بالفين لا بالفاء فسبه وشتمه وأهانه كثيرا وأصر على أنها بالفاء  
كل هذا قد لاحظه المجلس ووضع له ذلك القرار تخفيفا لتلك الأضرار  
ومراعاة لمصلحة المعلمين وال المتعلمين بما يقضى به الشرع الشريف ويطالينا  
به الدين القويم

نظام الجرایات

وفي ١١ ذي القعدة سنة ١٣١٤ دار في خلد المجلس ان يضع نظاما  
للجرایات بما تخلوه له المادة التاسعة من القانون لتنقطع الفوضى في هذا  
النوع من الماديات كما قطعت في مادة المرتبات وأمر الجرایات في الازهر  
لانيخطر ما فيه من الهمجية على بال ولا يمكن ان يتصور كيف وجدت  
على ماهي عليه ولا كيف سارت ولا كيف رضي بسيرها القوم وهي التي  
كانت منبع الثروة للنقباء ومشايخ الارواقة والحارات وسبب التخاصم  
بين المجاورين بل بين العلماء الكبار اذ كانت تعطى في الغالب لغير المستحق  
وهو يعرف انه غير مستحق فيبيعها للنقيب طول السنة الدراسية أو مدة  
المساحات ولم يكن الاخذ للجرایات أو الحرمان منها مبنيا على طول زمن  
المجاورة أو على اختيار تبين به حال الطالبين فيقدم المحتجد ويحرم من سواه  
وانما كان مبنيا على حسن الحظ والاهواء فلكتبت مشيخة الازهر الى  
مشايخ الارواقة تمهيدا لوضع هذا النظام منشورا مضمونه ان مجلس ادارة  
الازهر سيشرع في سن النظام لكل الارواقة والحارات وذلك يستدعي

ان يكون لديه كل المعلومات المناسبة لذلك وطلبت منهم ان يرسلوا الى المشيخة في ظرف ثلاثة اسابيع بيان ما عندهم من الجرایات والمرتبات ومن هو مصروفها من العلماء والطلاب وما هو الأصل في ترتيبها على الوجه الذي هي عليه سواء كان قاعدة عمل قديم أو شرط واقف مع ارسال صور من كتب الوقف أو من قواعد العمل القديم وصور ما في كل رواق من قانون قديم وضع لضبط المجاورين أو لتوزيع الجرایات والمرتبات أو لتعيين المستحقين بالعدد أو بالصفات وما يكون موجوداً عندهم من شروط الانتظام في سلوك الطلبة والمتظاهرين أو طرد من يخرج عنها من المجاوريين وما يوجد من الوقفيات القديمة الدالة على ان لا رواق ريمما سواء كان متاحصلاً أو غير ممكن التحصيل بسبب من الاسباب وبناء على ذلك وعلى كثرة الإلحاد من المشيخة تكاملت المعلومات وقدمت الى مجلس الادارة فقرر تشكيل لجنة للنظر في تلك المعلومات واستخلاص مشروع نظام واحد يعم جميع الاروقة والخارات على اختلاف مقادير الجرایات في كل منها وجهات ورودها مراعي في كل واحد منها شروط الواقعين عليه ان كان له أوقاف معلومة بشروط معينة وأما ان كان أصلها اصدادات أو شروطها غير معلومة فيراعي فيها قواعد الشرع المنيف فشكلت اللجنة تحت رئاسة الشيخ عبد القادر الرافعي والنضم اليها أحد اعضاء مجلس الادارة ليضع المشروع في القالب المعتمد للنظمات

وقد اشتغلت اللجنة بجد واجهاد وبمحنة طويلاً في تلك المعلومات التي وردت من الاروقة والخارات في سجلات الازهر وفي الوقفيات المقيدة بها وترجمت في معظم اعمالها الى الكتب الفقهية والنصوص الشرعية

في الاحوال التي كانت تستدعي ذلك حتى أكمات المشروع وقدمته إلى  
المشيخة في اواخر سنة ١٣١٦

تضمن هذا المشروع فصل معظم الاروقة بعضها عن بعض في الحكم  
لان شروط بعض الواقفين مخالف لشروط البعض الآخر وضم بعض الاروقة  
والحارات الى مماثله في الحكم وجعلت فيه الجرایة العمومية التي تصرف  
الآن من الاوقاف لفالي الاروقة تحت حكم واحد لانها من قبيل  
الارصادات او من قبيل ما هو معهول الشروط وجعل للغرباء احكام خاصة  
بهم من جهة تقدير الكفاية لكل شخص من الجرایة في كل يوم لأنهم  
منقطعون وليس لهم اهل في البلد ينفقون عليهم ثم بين فيه مدد المساحات  
والمدد التي يسمح للطالب بالتعييب عن الازهر فيها ايام العمل والتحصيل  
محافظة على شروط الواقفين وحددت فيه العقوبات بقطع الجرایات بما ينطبق  
على شرط الواقف وغير ذلك من الاحكام

وبعد الفراغ من وضع هذا المشروع قدمته اللجنة الى مشيخة الازهر  
ليعرض على مجلس الادارة ويقرره بعد تعديل ما يحتاج منه الى التعديل  
وقد طرأ على المجلس أمور كثيرة عاشهها اللجنة التي وضعته وأفلاها انه يحتاج الى  
مراجعة الاصول التي أخذت عنها اللجنة التي وضعته وأكبرها ما يتوارد  
من الكلام فيما يأتي عن مدة مشيخة الشيخ سليم البشري والموافق التي  
كانت تعارض سير المجلس في مدة هذا الاستاذ

امتحان التدريس وشهادة العالمية

وفي ٤ جمادى الثانية سنة ١٣١٦ قرر مجلس الادارة النظر في شؤون  
امتحان طالبي التدريس فأول اصلاح بدأ فيه ان أعلمت مشيخة الازهر

طلب هذا الامتحان بأن المادة الثانية والعشرين من القانون تقضي بأن  
الطالب والاستاذ مخيراً بعد الاربع السنين الاولى في النظر في الحواشي  
وعدمه ومع هذا التخيير لا يصح أن يلزم الطالب بأن يؤدي الامتحان في  
الحواشي المعتاد تأديته فيها وما عليه إلا أن يكون على علم تام من الفن الذي  
يمتحن فيه وان المادة الثالثة والعشرين من القانون تقضي بأن كل طالب  
علم في فقه مذهبها يتلقى أصول مذهبها ولا يصح من هذا إلزام طالبي الامتحان  
بأن يؤديوا امتحان الأصول في كتاب جمع الجواامع اذا كان الطالب مالكيانا  
أو حنفياً فان ذلك الالزام يفضي الى ترك العمل بعادة (٢٣) السابق ذكرها  
فا على طالب الامتحان الا أن يمتحن في علم الأصول غير مقيد بكتاب جمع  
الجواامع المذكور

وبعد هذا تحقق المجلس من أن كيفية امتحان التدريس جارية  
على غير قاعدة معينة وان كل عضو من أعضائه يسأل الطالب كما يشاء في  
أي وقت أراد على غير نظام وهذا يؤدي الى تشويش ذهن الطالب فأصدر  
قراراً في ٢٨ شوال سنة ١٣١٦ كان هو النظام الداخلي لامتحان طالبي التدريس  
ومقتضاها ان السنة الدراسية كلها اشرف للامتحان وان يعقد مجلسه في كل  
اسبوع مرة على الاقل ولا يمتحن في المجلس الواحد أقل من اثنين وان  
لا يسأل الطالب في أول قراءته بل يمهل حتى يسكن دوعه وينطلق لسانه  
وان لا توجه اليه الاسئلة الا بعد أن يقرر المسألة على حسب فهمه ولا يكون  
السؤال في العبارات الا بعد الاسئلة في الموضوعات وان لا يتعدد السائل في  
سؤال واحد وأن لا يتدخل سائل آخر في سؤال السائل الاول حتى يتمه وان  
لا ينافش أعضاء المجلس بعضهم بعضاً بل تكون المناقشة فاصرة على العضو

السائل والطالب المسؤول فاذا وقعت المناقشة بين الاعضاء بحضورة الطالب  
فلا يمْعِن عجزه عن الجواب فيها طعنا على اقتداره وان لرئيس اللجنة ان  
يخصص كل واحد من اعضائها للسؤال في علم من العلوم وان الاستطراد  
ممنوع لما يترتب عليه من الخلط في موضوعات العلوم فلا يسأل الطالب  
وهو يقرأ الفقه مثلا في علم النحو والبيان وغير ذلك من اختصاص رئيس  
اللجنة بعض الاحكام ووجوب العمل بهذا القرار في العام الدراسي الذي

صدر فيه ( وهو عام سنة ١٣١٦ الداَخِل في سنة ١٣١٧ )

وكل ما أوجبه هذا النظام كان لمعنى مخصوص مشاهد في الامتحان  
سبب الشكوى منه في كل زمان ومع شدة مراقبة رؤساء الاجان والحافظة  
على تنفيذ ما قضى به هذا القرار فقد كان يغلب على بعض الاعضاء ما تعوده  
قدما فيحتاج الى التنبيه في كل مرة وما دسخ من ازمان ماضية لا يزول

الا بالتكرار

### العلوم والكتب ونظام التدريس

وفي ٩ رجب سنة ١٣١٦ صدر قرار من مجلس الادارة تنفيذ الموارد  
١٢٩١١ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ من القانون وهي متعلقات بتوزيع  
العلوم التي تدرس في الازهر على الاساتذة المدرسين فيه وبتعيين الكتب  
لجميع العلوم التي تدرس في الازهر خصوصا غير المتداولة فيه وبتحديد نوعي  
العلوم من المقاصد والوسائل وتمرين الطلاب في العلوم الآلية على تطبيق  
المعلم على العمل وبتخصيص الزمن لكل نوع من النوعين وبنفس قراءة  
الحواشي والتقارير في الاربع السنين الاولى وبالزام الطالب بان يبدأ اشتغاله  
بعلوم الوسائل حتى اذا جاء الى المقاصد كان لديه ما يجعله أهلآ لتلقّيها

ولقد كان في وسع المجلس ان يصدر قراره بذلك كله ويصير بمجرد صدوره واجب التنفيذ كما قضى به القانون لكنه أراد أن يشرك معه كبار العلماء ليشاورهم في الامر ويقف على آرائهم في كل باب من هذه الابواب فلذلك قرر تشكيل لجنة من أكثر من ثلاثةين من أفضلي العلماء من كل مذهب تحت رئاسة الشيخ سليم البشري وكان اذذلك من أعضاء المجلس وضم الى أعضائها بعض أعضائه الآخرين وكتبشيخ الازهر الى رئيس هذه اللجنة كتاباً بذلك ودعا العلماء الى الاجتماع في ادارة الازهر فاجتمعوا جميعاً وافتتح شيخ الجامع الجلسة بعد الحمد لله والثناء عليه بأننا قد دعوكم لا بلاغكم ان لجنة تشكلا منكم للنظر في أمر الكتب وطريقة التعليم ولا يخفى عليكم ان لكل علم غاية ولكل غاية وسيلة ومن وسائل العلوم الكتب والتعليم ومن الكتب ما هو سهل الالتصال الى الغاية او واف بما يؤدي اليها ومنها ما ليس كذلك ومن طريق التعليم ما يوصل الى فهم ما يلقى على الطلبة ومنها ما ليس كذلك ولا يخفى عليكم أيضاً ان من الاساتذة من يتصدى الى تدريس علم والافضل له أن يقتصر على غيره ولقد رأينا في امتحانات طالبي التدريس ان بعض طلبة العلم بعد اقامتهم الزمن الطويل في الازهر يوجد فيه قصور ظاهر وأغلبهم لا يكون عنده من المعلومات أكثر مما يعرفه بعض طلبة العلم المتوسطين ولاجل هذا شكلنا هذه اللجنة وكتبهما الحضره رئيسها هذا الكتاب وتلاه بنصه وهذا ملخصه:

من المعلوم ان الكتب المتداول قراءتها في كل العلوم التي تدرس في الازهر محتاجة للنظر فيها من حيث هي موصلة للمطلوب منها من تعليم الطالب ما فيها من العلوم لأن نظام التعليم والتعليم مفتقر الى معرفة الوسائل من المقاصد والغاية

المطلوبة من كل علم وبقراءة ذلك يصلح ما هو معلوم لنا ولكم من نقص  
محصول الطلبة في كثير من العلوم وفضلاً عن ذلك فأن ما نشاهد وتشاهدوه  
من عدم وقوف كل أستاذ عند حده في قراءة الكتب والفنون تحتاج كذلك  
إلى الاصلاح وفي علمكم أن القانون يقضي باصلاح ذلك كله وجعله على  
نظام مقرر مضبوط ولهذا شكلت لجنة من أكابر العلماء تحت رئاسة فضيلتكم  
للنظر في أمر العلوم التي تدرس في الأزهر وتحديده الغاية المطلوبة من  
كل علم وفي أمر الكتب المتداولة قراءتها وتقدير ما يلزم ادخاله عليها  
سواء كان بتغيير بعضها أو الزيادة على الموجود أو تنقيصه والنظر في قراءة  
حوالى الكتب التي يستقر الرأي عليها والزمن الذي يختص القراءة  
كتب المقاصد الذي يختص لكتب الوسائل والنظر في توزيع العلوم على  
حضرات الأساتذة المدرسين حتى يحصل بذلك طلاب العلم بالأزهر على  
المقصود منه وتنسق طريق التعلم والتعليم مع تطبيق عملكم في سائر الأمور  
كلها على قانون الجامع الأزهر وتقيد جميع الآراء التي تبدى في جلساتكم  
وتحريها واضحة في محضر يهدى بذلك

وبعد الفراغ من تلاوته اجتمعت كلية كل الأعضاء على استحسان هذا  
المشروع وعلى وجوب النظر في الموضوع ورأوا ان الأسهل لا إكمال الأمر  
ان تنتخب لجنة فرعية من هذه اللجنة العمومية للنظر في كل جزء مما  
هو في هذا المشروع وتقرير ما تراه فيه فكان كذلك وصادفت أغلبية  
الآراء لاعضاء اللجنة الفرعية كلاً من الشيخ عبد القادر الراافي  
والشيخ عبد الرحمن البحراوي من الحنفية والشيخ أحمد الرفاعي والشيخ  
محمد أبي الفضل من المالكية والشيخ محمد البهيري والشيخ محمد النجدي

من الشافعية وضم اليهم الشيخ محمد عبده على ان يكون عضو مجلس الادارة والشيخ يوسف الحنبلي عند الكلام على كتب فقه الحنابلة وتقرر ان تعرض هذه اللجنة الفرعية اعم الها على اللجنة العمومية لتقرير فيها ما تراه ولقد ابتدأت اللجنة الفرعية جلساتها يوم الاحد ١٣١٣ رجب سنة ١٣١٦ واستمرت على الاجتماع والبحث والعمل الى يوم الاحد ٢٥ جمادى الاولى سنة ١٣١٧ وكان اعظم همهما وما دار عليه بحثها هو تعيين كتب الدراسة وبدأت عملها بتلاوة الفصل الاول من الباب الثالث من القانون وهو ما يحتوي على مشكلات لاجله اللجنة وما زالت تنظر في كل جزء جزء حتى أكملت مأموريتها وقدمت تقريرها الى اللجنة العمومية في ذلك اليوم واللجنة العمومية لم تعدل في تقرير اللجنة الفرعية الا بعض الشيء وذكرت في بعضه انه مستحسن وان كان غير لازم الا انه في مواد تافهة لا تذكر ثم رفعته الى مشيخة الازهر وقد كانت أسندة الى الشيخ سليم البشري فرقد هذا التقرير المiskin مع مارقد من لاعمال الجسم لم تسمح المشيخة بتقاديمه الى مجلس الادارة ولا اظن الا أن نومه سيطول إن شاء الله أما تقرير اللجنة الفرعية الذي أقرته اللجنة العمومية فاني ذاكر ملخصه فيما تلخذه وبيانا لما كان يقصدها مجلس الادارة ولالمعروف الناس انه كان لا يقصد بالعلم وأهله غير الخير وهو

(علم النحو مع الصرف) اتفقا على انه علم عملي غايته تقويم اللسان والقلم وحفظه من الغلط وفهم كلام العرب وأما معاليه فهو من الحسنات اذا كانت سهلة التناول غير شاغلة عن مأخذ القواعد وان البحث فيها وفي صحتها وعدتها لا يكون الا للمقتدين والمدة التي تلقى فيها دروسه لا تزيد عن سبع سنين

يدخل فيها الصرف والخط والوضع وان يتدربون على الصرف مع النحو  
ويقرأ متن الاجرورية أولاً مع قليل من الامثلة والاعراب وثانياً مع  
توسيع في الامثلة مما يفيده الطالب أدباً ثم تقرأ بشرح الشيخ خالد ويقرأ  
بعده متن البناء والمقصود في الصرف مع التزام المدرسين لاقرب الطرق  
في التفهيم وهذا في السنة الاولى وفي الثانية يقرأ شرح الازهرية ويكرر  
معه متنا البناء والمقصود في الصرف وفي السنة الثالثة شرح القطر وأما  
الاشموني وحاشيته فبعد شرح ابن عقيل في السنة الرابعة والخامسة والسادسة  
والسابعة وان المدرس ملزم بتمرين الطلبة على الاساليب العربية لتطبيقها للعلم  
على العمل وان الرسم يؤخذ في سنتين تبتدئ من السنة الثانية للطالب  
ويكون ملحقاً بدورس النحو ومن ضمن زمنه

(علوم البلاغة) اتفقوا على ان غاية هذه العلوم فهم اسرار الكلام  
ودقائقه ومعرفة وجوه اعجاز القرآن والاقتدار على تحرير البلاغ من الكلام وعلى  
ترك حاشية التجريد وعلى تقرير الجوهر المكنون والسعدي بحاشية الدسوقي  
في ثلاث سنين ثم يخبر الطالب بين الطراز والمطول والمفتاح ودلائل  
الاعجاز واسرار البلاغة ولا تزيد مدة الدراسة فيها عن ثلاث سنين

(علم الاصول) اتفقوا على ان غايتها التفهيم في فهم الفروع وزيادة  
التبصر فيها ومن غايتها الاقتدار على التفريع أيضاً وغلبت الآراء على  
وجوب ترك جمجمة الجمجمة لصعوبة التحصيل فيه واستبدال شرح منهاج  
البيضاوي به في ثلاث سنين للشافعية ولالمالكية مخصوصاً القوافي ومحضه ابن  
الحاجب والحنيفة محضه المنار وقرر الأقوار واتفقوا على ان الامتحان لا  
يكون في كتاب معين في الاصول بل يخبر الطالب في ان يؤدي الامتحان

في أي كتاب شاء من أصول مذهبة

(علم المنطق) اتفقا على قراءة شرح الأخضرى وشرح شيخ  
الاسلام وشرح الخبصي ثم القطب على الشمسية أو كتاب البصائر وقالوا  
لابد من قراءة كتاب في آداب البحث في سنتي المنطق

(علم التوحيد) اتفقا على أن لا يبدأ فيه بالسنوسية لما فيها من  
الاصطلاحات التي تصعب على الطالب في البداية وان تختار رسالة تحتوي  
على ما يجب الاعتقاد به وسلوك مسلك الانبياء في الاستدلال بالمصنوعات  
وآثار الكون وغابت الآراء على ان يقرأ بعد ذلك شرح عبد السلام ثم رسالة  
التوحيد التي ألفها الشيخ محمد عبده وقررها مجلس ادارة الازهر مع

المسايرة لابن السهم ثم طوال البيضاوى

(علم مصطلح الحديث) اتفقا على الحاجة اليه وان يقراء فيه النووى

على ابن الصلاح

(الحديث والتفسير) اتفقا على ان يخbir الطالب في علم الحديث بين  
البخاري ومسلم وموطاً مالك ومعاني الآثار للطحاوى وان يقرأ ذلك  
متى نون فقط وان بلغه الحديث على اصول النطق العربي المعروفة في أصول  
التجويد وان يكون تدريس هذه الكتب لبيان مقاصد الشارع صلى الله  
عليه وسلم وفهمها من القول والفعل وبيان الاحكام الشرعية التي تؤخذ من  
الاحاديث والناسخ والمنسوخ والمأخذ به وغير المأخذ به ووجه ذلك  
وبيان الحكم التي أودعها صاحب السنّة في أقواله وأفعاله واتفقا كذلك  
في التفسير على أن يخbir الطالب بين الجلالين وأبي السعود والمكشاف  
والبيضاوى وان يكون درسه لبيان ما أودع في القرآن من الاسرار والحكم

والمقصود التي يرمي إليها في القصص والأوصاف والنواهي ووجوه العظة  
والاعتبار بأخبار الماضين وأحوال الحاضرين والمقارنة بين ماجاء فيه وما  
عليه الناس الآن وبيان ما فيه من أمصار البلاغة ودلائل الاعجاز

(علم الأخلاق) اتفقوا على أن يقرأ في الأخلاق كتاب تهذيب الأخلاق  
لابن مسكونيه وأحياء العلوم أو مختصره

(علم الفقه) غابت الآراء على أن يقرأ فيه في فقه الحنفية صراقي  
الفلاح والطائي ومنلا مسكين وملتقى البحور والدر بمحاشية الطحطاوي  
والهداية ومن فقه المالكية ابن تركي وابو الحسن والشرح الصغير والشرح  
الكبير والخرشى والمجموع ومن فقه الشافعية شرح ابن قاسم وشرح  
الخطيب والتحrir والمنهج وشرح الروضة لمن شاء وفي مذهب الحنابلة  
شرح الدليل وشرح زاد المستقنع وشرح المتنى وشرح الأقناع

(علوم اللغة) اتفقوا فيها على قراءة كتاب تهذيب الألفاظ لابن  
السكيت وكتاب الكامل للمبرد وأدب الكتاب في أدابها وان الاستاذ  
ملزم باضبط الألفاظ وتحقيق المعاني وتعليم الطلبة طريقة الكشف في  
المعجمات (وأما المروض) فيقرأ فيه الكافي ثم منظومة الصبان وشرح  
شيخ الإسلام على الخزرجية وتقرر قراءة كتاب نقد الشعر وهو كتاب قدامة  
(الرياضيات) واتفقت الآراء على ضرورة قراءة علم (الحساب) وان  
يقرر فيه الكتب التي بأيدي الطلبة الآن مع ما فيها من مبادئ (الهندسة)  
أما علم (الهندسة والمقابلات) فقد تقرر أيضاً بالاتفاق وجوب قراءته وان يترك  
تعيين الكتب المدرسية

ثم اتفقت الآراء على عدة من العلوم التي لم تكن تدرس في الجامع

الازهر ومنها (التاريخ الاسلامي) واختاروا له كتاب الحinis والمواهب  
الالمدية في تاريخ السيرة النبوية وكان من رأي الجميع وجوب قراءة التاريخ وان  
يكون المقصود منه بيان الحوادث وتعليلها لا مجرد ذكر القصص والحكايات  
وكذلك اتفقت الاراء على تقرير علم (تقويم البلدان) وان تكون كتبه ما  
يختار مدرسوه ثم اتفقوا ايضا ان يقرأ في الازهر (علم المحاضرات) وان  
يكون الكتاب الذي يقرأ فيه هو المقد الفريد لابن عبد ربه ثم تقرر ايضا  
بالاتفاق ان تدرس فنون (روايات القرآن) ولكن لا يكون ذلك ازاما  
بل من يختار

واما توزيع العلوم على السنين فقد تقرر ان يستمر الفقه مع الطالب  
في الائمه عشرة سنة المحددة للطلب وان يقرأ معه في حصته دروس  
العفائد والأخلاق الدينية وشيء من مبادي علم البيان وان النحو والصرف  
والرسم والوضع يستمر في السبع السنوات الاولى في حصة أخرى  
والحساب وتقويم البلدان يؤخذان حصة ثالثة في الحinis السنين  
الاولى ثم ينتقل بالمنطق من السنة الرابعة في حصة رابعة الى سنتين فيكون  
للطالب ثلاث حصص الى ثلاث سنين واربع من اول الرابعة الى آخر  
الخامسة ثم تفرغ الحصة التي كانت للحساب وتقويم البلدان ويجعل مكانها  
التوحيد من السنة السادسة الى آخر الثامنة ثم مصطلح الحديث والحديث  
في ثلاث سنوات ثم التفسير في ثلاث سنوات وتقديم البلاغة ثم الاصول  
بعد النحو فللبلاحة ثلاث سنين وللاصول ثلاث سنين وقراءة علوم العروض  
واللغة وآدابها والهيئه والميقات والتاريخ وتوزع بتوزيع خاص كل علم بحسبه  
وافتقت الاراء على انه يجب على من يريد قراءة كتاب في أي علم

من هذه العلوم كلها ان يخbir شيخ الجامع الازهر قبل البدء في القراءة  
والشيخ ان يطرق الاذن فيه وله ان يحوله الى قراءة كتاب آخر اذا رأى  
ان في قراءة غيره ما يغري عن قراءته ويأمره بالكتاب الذي يختاره له ثم  
بحثت اللجنة في طريقة تمنع الطلبة من تنقلهم في الكتب والمعلوم بدون  
أهلية فقرر بالأغلبية ان يعرضوا جميعا على الامتحان وينمو طريقته بكيفيات  
مختلفة نضرب عن بيانها الطولها

واما توزيع العلوم على المشايخ فتقىرر بالاتفاق ان ذلك يكون بالطريقة  
التي ذكرت في تخصيص الاساتذة بالكتب ويجب ان يلاحظ ان العلوم  
لا يدخل فيها الامايوصل الى غاية دينية او دنيوية تعين على الدين وان  
تكون الغاية مما يتتحقق بالفعل لاما يتخيّل ولا يوجد له اثر عند العمل  
وان الطالب يجب ان يعرف منزله مما تعلم أولا فاو لا لات ينتظر به  
يوم الامتحان الاخير فان في ذلك تصديقا لزمه وتصليلا لغيره واستيلاء  
على ماليس من حقه

﴿أهم عمل اداري للمجلس - مسألة زاوية العميان﴾  
لابنى مجلس الادارة ماله من النفع للازهر والازهريين في حادثة  
زاوية العميان وهي ان شيخ تملك الزاوية التي هي رواق من أروقة  
الازهر وشيخها يوليه شيخه او مجلس ادارته كان رفع دعوى على  
ديوان الاوقاف أمام المحاكم الاهلية يطالبها فيها بما تأخر للعميان من  
استحقاقهم في وقف المرحوم عبد الرحمن بذلك كتخداي وكان الوكيل عنه  
في رفع هذه الدعوى أحد مشهوري الحامين الكبار وانتهى الامر فيها  
بأن حكم للعميان على الديوان ببلغ ٣٦٠٠ جنيه استحقوها في السنتين التي

قبل رفع الدعوى وبأن يعاملوا في المستقبل فيما يستحقونه من تلك الأوقاف على الوجه الذي حكم لهم بمقتضاه وطال الجداول بعد الحكم النهائي بين الديوان والمحامي في أمر التنفيذ فلم يتفقا على شيء فيه فاضطر المحامي إلى استعمال الطرق القهريه وذهب الحضر إلى الديوان وفتح خزائنه بالقوة القاهرة وقذف الحكم في ٢٦ أغسطس سنة ١٨٩٧ الموافق ربى الأول سنة ١٣١٥ واستلم المحامي المبلغ بوصف أنه وكيل عن شيخ العميان وذهب به إلى بيته فرحاً جدلاً وظن الطامعون أنهم قد ربحوا وأن الامر قد وقف عند هذا الحد ولم يكن ليخطر على بال المحامي أن وراءه من يراقب عليه ويحافظ على ما يقبضه على ذمة أولئك العمياني

لما وصل خبر هذا التنفيذ القهري إلى المعية السنوية وهي تعلم أن ديوان الأوقاف بنزلة قلم من أقلامها هالها الأمر وفهمت أن الأزهر وهو غرس نعمتها قد سيطر عليها وأهان الديوان التابع لها بفتح خزائنه قهراً وأخذ ما فيها قوة واقتداراً ثم حتمت أنه لم يكن من حق الأزهر أن يعمل ما عمل وإذا فرض وقع منه ما وقع فالواجب عليه أن يرد ذوراً ما أخذ وإذا آخر عن هذا الواجب كان مخططاً ومستوجباً لقطع الفيض عنه على الدوام ولما وصل نبأ هذا التنفيذ إلى الأزهر وهو يعلم قوة المحامي وقدرته على عمل أي أمر يريد مع هؤلاء العمياني الضعاف تدبر فيما يأخذه من الاحتياط لحفظ هذا المبلغ وعدم ضياع شيء منه وكانت فاعلة الفكرة أن الحكم لهم من أفق الفقراء وإذا نال الواحد منهم جنيهاً أو جنيهين طار فرحاً وسروراً لأن لم يتعد أن يمس الجنيه بيده فيأخذ ما يعطاه وإن لم يبلغ معشار حقه ويضيي صك الإسلام . فاستدعى مجلس الإدارة شيخ

هذه الزاوية وكتب اليه كتابا في ٢٨ ربيع الاول سنة ١٣١٥ الموافق  
أغسطس سنة ١٨٩٧ مضمونه انه حكم على الاوقاف من محكمة الاستئناف  
بمبلغ ٣٦٠٠ جنيه وان يسلم لشيخها وقد تنفذ هذا الحكم واستلم الحامي  
المبلغ بصفته وكيلا وكلفه فيه باستلام هذا المبلغ من الوكيل وإحضاره الى  
خزينة المشيخة حتى ينظر في طريقة توزيعه لأن المشيخة هي التي لها السلطة  
العامة في ذلك فأخذ شيخ الزاوية هذا الكتاب وسلمه الى الحامي فلم يمتنع  
وعارض أشد المعارضة في خروج المبلغ من خزانته فظهر لمجلس الادارة  
انه لا يريد بالعميان خيرا فكلف شيخ الزاوية بأن ينذر الحامي انذارا رسميا  
فأنذره بتاريخ ١١ سبتمبر سنة ١٨٩٧ بأن يحضر المبلغ الذي قبضه على ذمة العميان  
إلى خزانة الازهر ليودع فيها حتى يضع مجلس الادارة قاعدة لصرفه على  
مستحقيه وأنه ان لم يفعل في ظرف كذا ساعة عد مخالف ل المادة كذا من القانون  
لأنه وكيل في قبض المبلغ وواجب عليه أن يؤديه عند الطلب لوكيله فلم  
يكن من الحامي الا أن اتفق مع بعض الأجانب على بيع بعض حصص  
العميان اليه وأنذر ذلك الاجنبي شيخ الزاوية وشيخ الازهر والحاكم

بتاريخ ١١ سبتمبر سنة ١٨٩٧

كل هذا والازهر خالي الذهن مما فهمته المعية السنوية فيه ولم يكن من  
هم الا المحافظة على المبلغ من الضياع ولم يحفل بالانذار الذي أرسله الاجنبي  
باتفاقه مع الحامي فان مطلوب الازهر قد حصل وهو حفظ المبلغ جميعه

بدون أن يضيع منه درهم ولا دينار

بعد هذا ذهب الحامي الى بعض أهل الحل والعقد في الحكومة وفهموا ان  
الازهر يريد استرجاع المبلغ لا يعطيه الى مستحقيه المساكين ولكن ليعيده

الى خزينة الاوقاف استرضاً للمعية السنوية فوق هذا القول في اذهانهم  
لأنهم ما كانوا يعقلوا الا ان الازهر سيكون آلة في يد المعية تعمل به  
ماشاء وجاهر المحامي بهذه القول واستعمل حرية فوق المتعاد حتى انه لما  
دعته المعية الى الاسكندرية للاتفاق معه عاد يشيع أقصاص من استرضاه  
وتنفعه عن الاجابة ونشر الدعوة التي دعي بها في الجرائد ليظهر انه غير  
مبالي بجهة المعية وليؤكده في ذهن رجال الحكومة ما هم به من قبل  
وهو ان الازهر ينتهي موساة المعية برد المبلغ المحكوم به الى الاوقاف  
وقد الازهر بعد هذه حيص يتصفح فلم يفهمت فيه انه أهان الاوقاف  
ولم يبرأ حق النعم المغدقه عليه من ولها والحكومة فهمت فيه انه يريد رد  
مبلغ القراء الى الاوقاف وحرمانهم منه والمحامي ينادي على رؤوس  
الملاء بأن الازهر عامل على معاونة الديوان ضد العميان حتى انه أثار في  
رؤوسهم الحمية فذهبوا الى سراي تصر الدوباره يقود بعضهم بعضاً تكتفون  
ويتهرون ليسترجعوا الاورد كروسر في حفظ الحقوق ولهم المقدرة فان  
المحامي أو هم بملك المجاهرة وبملك الحرية انه يمكنه ان يفعل ما يريد  
وثبت في اذهانهم ان الازهر لا يريد بهم خيرا فالتبس الحق بالباطل على  
الكل وكاد الباطل يعلو على الحق فيزهقه ولكن الحق لا يبعد النصير والباطل  
ولا يلبث ان يجبن امامه في زمن قصير

كتب بعض اعضاء مجلس الادارة الى رئيس الديوان الخديوي بتفصيل  
القضية وما وقع فيها فاستدعي الى المعية في الاسكندرية فذهب وشرف  
بمقابلة الجناب العالى وقص على مسامعه كل ما وقع من أول القضية الى  
آخرها وأوضح مادعا مجلس الادارة الى الاحتفاظ بذلك المبالغ وانها

كانت صائرة إلى الضياع لو لم تتخذ هذه الاحتياطات ولا مناص من صرفها  
بتمامها إلى هؤلاء المحكوم لهم بها فقد نفذ الأمر ولاراد لهذا القضاء ثم  
عرض طريقة للاتفاق في المستقبل بين أهل تلك الزواية والديوان فيما  
يتقاضونه منه فيما بعد وبين أن القضية قد رفعت قبل تشكيل مجلس الإدارة  
وصدر الحكم فيه باعد تشكيله ولا يسع الأزهر إلا الحفاظ على ما وصل إليه  
حتى يصرف في موضعه وإن ديوان الأوقاف وإن كان قصر في الدفاع إلا  
أنه لا بد له من الخضوع للحكم الاتهامي ولا من دعوه له عن الرضا بالقضاء  
ثم استعطف في آخر الأمر في أن ينتفع الشيخ حسونه نعمة الرضا وإن  
لأنصرف الوجهة العالمية عن الأزهر وأهليه لأنهم من الضعفاء وخرج من  
بين يديه الكريمتين على أن الأمر قد انتهى وإن صرف المبلغ للعميان حتم  
وان أخذه من الحامي واجب من أكبر الواجبات

ولم يأعد من الإسكندرية قصد رئيس النظار وعرض عليه أصر الحامي  
وما قصده من هذا التشهير بالازهر ومجلس ادارته بحضور من ناظر الخارجية  
الآن وكانا ممتلكين بان الأزهر لم يقصد المصلحة العمومية وبعد أخذ  
والرد زال منها ذلك الظن وإن لم يحل محله الجزم بان غرض الحامي ضياع  
المبلغ على أصحابه الضعفاء وكان الدليل القاطع عندهما على بعد الحامي من  
حسن النية ذلك الإنذار الذي جاء من بعض أولئك الاجانب لشيخة  
الازهر بأنهم اشتروا حقوق بعض العمييان لأنهم لا يفهمون منه الا انه صنع  
بالاتفاق مع الحامي فحسن الظن في الأزهر وادارته بعض الحسن وانقلب  
الحال من الشدة إلى الرخاء ومن القنوط إلى الرجاء  
ثم انقضى فصل الصيف وجاء بعض أعضاء مجلس الإدارة من سفره

خارج القطر وعاد المستشار القضائي السابق من أوروبا وهنالك اجتمع  
هذا العضو بأولي الحل والعقد وأقنعهم بحقيقة المسألة التي لا يجادل فيها  
فأحالوا الامر الى عهدة المستشار واجتمع به شيخ الجامع الازهر وتردد  
عليه الحامي فلم يثبت أن فهم الحقيقة حق الفهم وقضى بأن المبلغ يوزع  
حالاً بما مه على الحكم لهم وان تذهب تلك الانذارات الصادرة من  
أولئك الاجانب هباءً مشوراً وألزم الحامي باسترجاعها والاتفاق معهم في  
شأنها وقضى بأن يكون التوزيع على مقتضى ما يقدمه الازهر من الكشف عن  
بيان أسماء المستحقين وبيان نصيب كل واحد منهم وان يكون وزع  
هذه النقود هو حضرة عمان بك مرتضى مدير الأوقاف العربية في الحماية  
فاشتغل الازهر بتحرير تلك الكشف من دفاتره وقد منها إلى موزع هذه  
الارزاق فاستلم كل واحد منهم حقه بما مه ولم ينزل الحامي منها حتى ولا  
ما يسمونه الاتماب (أجرة المحاماة) وتحقق هؤلاء العميان انهم كانوا  
مخدوعين وأنطلقت ألسنتهم بالدعاء لمن كان سبباً في هذا الخير العظيم

الشيخ حسونة النواوي

حفظت هذه الشیخ حسونة في المعیة السنیة واشتملها منها بعض الزاحفین  
إليها من أهل الازهر وانضم إليها ماسبقها من عمله في حادثة رواق الشوام  
المشومة من حيث تقدّرها عن الذهاب إلى المتهيّجين منهم في الرواق قبل  
اشتداد الثورة فيهم ومن حيث موافقته لحكومة على ما طلبته منه وهو  
كتابة خطاب إلى الداخلية يبين فيه خطأ الشوام وانهم كانوا في غاية من  
التعصب وعدم الانقياد للاوامر الرسمية يبرر بذلك إطلاق الرصاص

عليهم وإنفال الرواق عاماً كاملاً وعما كان الكثير منهم أمام المحاكم الأهلية  
ومعاقبهم بشدید العقوبات فكان من هذا وذاك أن وقع الشيخ حسونة  
في السنة الطلبة والعلماء والعامّة والفوّاغاء فسلقوه في مجالسهم وقال قائلهم  
كيف يولي الماسوني مشيخة الازهر ورماه الاكبّر بالانحطاط في الدرجة  
العلمية عمن يصلح لمشيخة الاروقة والحارات وقالوا فيه من حيث العبرة  
والكبّرياء والزهو والخيال ما لم يقل في سواه ولقد سمعت بعضهم يقول  
فيه « رضينا بالجهل والجهل غير راض بنا ولو لم يكن معه في عمله من  
نعرفهم من أعضاء مجلس الادارة ما احترمناه »

كان هذا حظه من الازهر والهولام زماناً طويلاً وهكذا الشأن عند  
قومنا اذا رأوا الاقبال أطاعوا وخصموا وتصاغروا واتضوا اذا رأوا  
الاعراض تختلفوا وتفرقوا وتقاطعوا وسخروا فأين مجىء الشیخ من  
الاسكندرية وكبارهم في المحطة والبيت ينتظرونها احتفالاً به وأين اظهار  
العداوة والبغضاء له الآن وليس المصادقة والمعاداة عند أهل الازهر لفضل  
الرجال أو جههم ولا لعلوا الاخلاق أو انحطاطها ولا لشرف النفس أو ضعفها  
وانما المصادقة للمناصب أو للتقارب من ذي جاه أو للاتصال بعقام عال  
فإذا زال هذا انقلب الصديق عدوا في الحال بل يكفي للانقلاب توهם  
زوال تلك الوسائل فإذا توهموا منها زالت عنهم صادقوه أسرعوا في اظهار  
الجفاء وقالوا فيه مالم يقله عدو في عدوه وكان من حقهم ان يتملوا فلربما  
تحسن العلاقه بعد فيضطرون الى المصادقة بعد المناواة لكن هذا غير  
ضار في مذهب البعض وهم القائلون بجواز الرجوع الى الشيء بعد  
الانصراف عنه وما على الباقين الا التقليد اعتباطاً بلا نظر ولا استدلال

لم تدم الحال بهذا الرجل على ما قدمناه من السقوط والانحطاط فقد  
صادفه في أواخر الأمر بعض الحوادث التي جعلته يعود إلى مكانه بين  
العامة والخاصة وبقي بها محفوظ الكرامة إلى اليوم والناس عنه نا ليس لهم  
الحاضر ففاقت مات ولا عبرة بما هو آت وهو اليوم في بيته موضع  
تردد الزائرين وذكر الذاكرين

أما تلك الحوادث فهي استفتاء الحكومة في منع المصريين من الحج  
( طلعة سنة ١٣١٦ رجمة سنة ١٣١٧ ) لأن أرض الحجاز كانت موبوءة  
وإصلاح المحاكم الشرعية بما رأته الحكومة وعدم قبول قاضي مصر له  
بعد أن صدر به الديكريتو الخديوي فقد انساق الشیخ حسونه إلى الدخول  
فيهما طوعاً أو كرهاً أو بحكم أنه الفتى أو بغير ذلك من الأسباب فلم يكن  
الآن فهم الناس أن هذا من الشیخ دفاع عن الشرع والدين لا غير فنسوا  
ماضيهم معه وأقبلوا عليه بعد ذلك التقطاع والاعتراض ونعم ما فعلوا ونعموا  
مثل هذا النسيان فان الرجل فيه شيء من حب العمل وقبول الإصلاح  
الذي يطلبها الزمان

كان حادث إصلاح المحاكم الشرعية سبباً للتخلّي الشیخ حسونه قبل  
انفصاله من المشيخة عن أعمال الأزهر وتفرغه لكترة التردد على المعية وقد  
توثقت الرابطة بينه وبين قاضي مصر المرحوم الشیخ عبد الله جمال الدين  
واختلف كل منهما إلى الآخر في الزيارات والاجتماعات واشتغلَا بالأخذ  
والرد وتقدي التعاليم فيما يلزم لدرء تلك النازلة ولم يعلم أعضاء مجلس الإدارة  
يومئذ ما هذالسر الذي يخفيه عنهم الشیخ وظهر لهم منه بسببه عدم الوثوق  
ببعضه خلافاً لما كان عليه فانه كان لا يعمل شيئاً حتى في الأوقاف التي

تحت نظارته الا باطلاعهم والاتفاق معهم ولم يدر في خلد بعض الاعضاء  
انه عامل على ترك استشارتهم قصدا الان الملتفين حوله في ذلك الوقت  
كانوا يغشونه بأن المعية غير راضية عنه فاغتر الشيخ بمسنده ومضديه  
وفهم ان العامة بين يديه وان كبير المسلمين وقاضيهم يصحانه من أمر الله  
فما لبث ان رفع الصوت جهرة في مجلس الشورى بحضور من النظار  
(لإكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) وعِجَمَ عوام المجلس وخرج  
منه على انه ظافر من صدور وطارت الاخبار في الاندية وفي المجالس الخصوصية  
العالية والمتوسطة بأن لامساس لهذا المركز المتنين ولكن الحكومة قد  
تحققت ان هذا ليس من الدين في شيء وان الاصلاح ليس إلا إصلاحا  
في الرجال أما ما يحكمون به فهو الشرع الحنيف فلم يسعها مع ذلك لأن  
تعمل بما يسكن هذه الزعازع مع المحافظة على كرامتها وحفظات لنفسها  
حرية العمل مع من أيقظ الفتنة وقاتل بسلاح الدين في موضع السلام  
فأوقفت تنفيذ ذلك الامر العالمي الذي صدر بتعيين قاضيين اهليين عضوين  
في المحكمة الشرعية العليا توقيفاً مؤقتاً وقضت باعتزال الشيخ حسوة  
من منصب الافتاء وشيخة الازهر فلم ينفذ القاضي ولم ينفذ المرض ولم يكن  
الآن صدر الامر العالمي باحالته على المعاش وذلك في آخر يارات شهر الحرم

افتتاح سنة ١٣١٧ وآخر مايو سنة ١٨٩٩

ولما كان عمل الشيخ الاول هو التعليم في المدارس الابيرية وأخذ  
منها على غير انتظار منه لتوكييل الازهر ثم لشيخيته وكان تعبيده فيها مشروطاً  
بأن تحسن في الخدمة التي يستحق عليها المعاش وكان مرتبه قد وصل في  
الافتاء والشيخة الى سبعين جنيهاً في الشهر بعد ان كان أربعين في مدرسة

الحقوق وكان قد مضى عليه في الخدمة ما يخوله حق ثلثي المعاش رتب له ثلثاً السبعين وقدره ستة وأربعمون جنيهًا وثلاثين جنيه فقررت عينه بهذه الرتب لأنّه كان لا يطلب وهو في المدرسة إلا أن يصل مرتبه إلى الخامسة والأربعين فأخذ ثلثيها معاشرًا وهو آخر ما كان يرجوه ويتناء

الشيخ عبد الرحمن القطب

لم تكتف الحكومة في مقاومة معضده الشيخ حسونة بازمامه بنته بل دخلت في انتخاب خلفه فاختارت لمنصب مشيخة الأزهر المرحوم الشيخ عبد الرحمن القطب النواوي الحنفي واختارت لمنصب افتاء الديار المصرية الشيخ محمد عبده ولم يكن بعد تسمية الاثنين إلا أن صدرت الأوامر المالية الخديوية بتقليد هما هذين المنصبين في أوائل يونيو سنة ١٨٩٩ لم يطأ العهد بالشيخ عبد الرحمن في منصبه بل عاجله المنون بمدان أقام فيه شهراً واحداً وشق مصابه على الأزهر والازهريين لما كان يؤمل فيه من الخير وتقدير التعليم والتعليم في زمانه لما كان عليه رحمة الله من التقوى والصلاح ونور البصيرة والتضلع من أحوال الزمان

الشيخ سليم مطر البشري

ولما وصل خبر وفاة المرحوم الشيخ عبد الرحمن إلى المسامع العلية بادر الجناب العالى باصدار أمره الكريم بتقليد الشيخ سليم مطر البشري المالكي مشيخة الأزهر لما كان جنابه العالى فيه من حسن العقيدة وأنه هو الذي يمكنه تفريذ مقاصده السامية في الأزهر ولذا تدخل الحكومة في تعين

شيخ للجامع كما دخلت في السابق فهو وغيره من المقاصد العالية والأغراض  
السامية كان سبباً في الارساع بتعيين الشيخ سليم البشري شيخاً للأزهر  
فصدر الامر العالى بذلك في ٢٨ صفر سنة ١٣١٧ (٦ يوليه سنة ١٨٩٩)  
ولاحظ مزيد العناية بهذا الشيخ صدر الامر المطاع باستدعاء أعضاء  
مجلس ادارة الأزهر الى الاسكندرية في جمع من العلماء للباس الشيخ  
الجديد الخلعة المتقدمة فكان كذلك وعاد الاستاذ حاملاً أولوية الشكر  
ناشر أعلام الثناء ضارعاً بالدعوات الصالحة لأنّه لم يكن يخطر في باله  
يوماً من الأيام أن يصل الى هذا المقام

بعد هذا اشتغل الشيخ سليم بالتردد على المعية السنوية في الاسكندرية  
في أيام المقابلات الأسبوعية وكثرت دعوته للمقابلات الخصوصية وكان  
كلما عاد منها عاد هاشا باشا ناشرًا تلك الفضائل ذاكراً هاتيك المآثر  
مفاجراً بما يلقاء من جميل التعطف ورقيق التاطف حتى ظن الناس فيه انه  
مبالغ يقصد لا يهم وما هو بالبالغ ولكن الرجل عرف كيف تستدر النعم  
وكيف يطلب المزيد فيها

ولما شرف الامير مصر عائداً من مصيفه في تلك السنة قربت المسافة  
للشيخ فتكرر الفدو والروح الى المعية وفي كل مرة كان ينشرح صدر  
الاستاذ لأن يعمل على ما يزيد في تلك النعم المتواليات ويظهر هذا بالطبع في  
فلتات اسانه في جلساته الخاصة الغاصة بلغيف من طبقات الناس فينتشر عقب  
كل زورة ماشاء الله ان ينتشر من اشاعات وتذاع أقوال وتقرب أعمال ويزول  
من الوجود رجال يحملون ابطال وبقي الشيخ على هذه الحال يقربه مولاه  
الله ويدنيه منه ويقصقه به ويحمله منه محمل الكرامة والقبول حتى اعتقاد

الظامون في المعالي أن لا راد لما يقضي به الاستاذ وأخذ بعض خلطاء  
السوء يثون ذلك بين سراة الامة وسوقها فطارت الا باطيل وكثرت  
الاضاليل واستدرها الكثير من جند الشيخ وحزبه وأركان حربه وماهم  
بالقليل وازدادت تلك الاحزاب المحملة حول الشيخ جراءة ونهم لعلمهم  
بمكانته وعدم التصديق بما يقال فيه هكذا كان الشيخ وهكذا كانت  
سمعته بين الناس

لما تحقق الاستاذ من مكانته وعلم ان ليس وراء ما طلبه مقصد وان  
ماعداه من اعمال وظيفته امور عرضية لا قيمة لها في الوجود اقتصر الامر  
في مشيخة الازهر وعملها على اجایات نظارة الحرية فيما تطلب الافادة عنه  
من شؤون شبان القرعة من المجاودين وفترت همم المعلمين عن التعليم  
وماتت عزائم الطلبة وآمالهم في التعلم وصار مكان الادارة الازهرية في  
الازهر غرفة سمر يتردد اليها أفواج الزائرين من أهله ويقتلون الوقت  
فيها لا يسمون ولا يغشون من جوع من حديث المأكل والمشرب والجموع والشبع  
والهضم والقضم والضعف والصحة والمرض والحر والقر والرطوبة والجفاف  
والصحو والمطر والنظافة والوحش والتفاوت بين الرجال بالعدم والمال  
والتفاصل بينهم بالبخل والكرم وعدة الولائم وخيل العربات ودواب  
الركوب والغنى وأسبابه واحترام أصحابه والفقر وعذابه واحتقار  
أربابه الى غير ذلك مما يسهل سمعه ويحسن لديهم وقده وتنسلى به  
النفوس بعد تعب الدروس ونامت الاعمال النافعة نومة أهل الكهف  
فترى بقص أهلوها ومتتفعون بها تربص المتضرر لا قرب الفرجين وعطى مجلس  
الادارة عن الاجتماع على كثرة الاعمال الموجبة لانعقاده اللهم إلا اذا انشئت

المنية أظفارها بعالم من ذوي المرتبات السنوية أو الشهرية أو من أرباب  
كساوي التشريف فهناك يدعى أعضاء المجلس ليوزعوا تركة المتوفى على  
مستحق جديد . سمعت ان بعض أعضاء المجلس قال صرفة في يوم اجتماع طال  
العهد بينه وبين الاجتماع الاول « هل مات أحد من العلماء أمس وجيئنا لتوزع  
تركته اليوم » فاستاء الشیخ لذلك وفهم ان ذلك العضو مأරاد الاعتراف  
بوقوف الاعمال كل ذلك والشکوى منه ظاهرة ينطق بها لسان البعض  
في المحافل وتنشر على صفحات الجرائد وترفع الى المقام الذي تذهب اليه  
شكایة الشاکین والشیخ معرض عنها مشغول بما طلبه من استدامة نعمة  
الرضاء والاقبال عامل على الخطة التي رسمت وهي استقلاله بجميع الاعمال  
حتى لقد كان يريد ترك مشاركة المجلس في شيء من العمل والافتیات  
عليه وأخذ ما هو من اختصاصه ليتصرف فيه وحده وإذا ذكر بان هذا  
من اختصاص المجلس اعتذر بالشيخوخة والذیان وعدم تنبیه الكاتب له  
إلى مثل هذه الشؤون وكثيرا ما عطل تنفيذ بعض القرارات التي يصدرها  
المجلس وتنفيذها مختص به وحده بحكم القانون وإذا ذكر بها اعتذر لطول  
العهد والاشغال بالدرس وبجاجات الناس وربما خالف بعض القرارات  
السابقة التي صدرت وهو عضو في المجلس كعادته الشیخ محمد عابدين  
احد العلماء الدسوقيين وإذا ذكر بما يترب على ذلك من الضرر لام الكتبة  
وشدد عليهم النكير ولكنهم معذورون لأنه شدد عليهم في السر بان  
لا يطاموا أحدا من الأعضاء على ما يفعل كيلا يعترضوا عليه بمخالفة القانون  
وبعد مضي نحو ثلاثة أشهر من تعيينه في المشيخة شرع يعمل بما يعود  
علي عمله السابق وهو عضو في مجلس الادارة بالنقض فإنه لما قدمت إليه لجنة

الكتب واصلاح طريق التعليم وتوزيع العلوم على السنين وعلى المدرسین  
تقریرها وكان مما جاء فيه ان الطالب اذا اراد الانتقال من كتاب الى ما  
فوقه وجب امتحانه لتعلم اهلیته لتأقی ما فوقه استندی اليه بعض اعضاء  
تلك اللجنة وعنهما لا مهم طويلا على موافقهم على الامتحان وأوھمهم  
بان تقریره مما لا يرضي الجناب العالی مع ان جنابه كانت تعرض عليه أکثر  
أعمال المجلس قبل تقریرها ويتقبلها بالرضى والاستحسان كما قدمناه فائز  
هذا الایهام في معظم الاعضاء لأنهم من تعودوا على الفروض والتقادير  
فعدلوا في اليوم الثاني عن رأیهم الاول واحتاج بعضهم بان هذا الموضوع  
يحتاج الى بحث مدقق وطلب امهاله أربعة أيام حتى يفرغ منه وصمم  
على هذا الطلب باللحاح وعده في آخر وف مع انهم كانوا قد فرغوا من  
ذلك البحث قبل هذا اللوم وعلى فرض ان الموضوع يحتاج الى البحث فهو  
لا يحتاج لا کثر من يوم أو يومين ولكن كان الغرض قتل الوقت وتناسي  
هذه القضية بالمرة كما وقع عليه الاتفاق السري فكان كذلك ولم يفرد شيء  
جديد لافي الاربعة الأيام ولا فيما بعدها من الشهود وعد الشیوخ هذا  
أول نجاح لمقاومة مجلس الادارة حتى يقال انه عمل طبق المرغوب  
ولقد فتح الشیوخ لنفسه باباً جديداً فذهب مع بعض المشايخ الى  
المعية السنیة وعرضوا على المسامع العلیة انلجنة الكتب والعلوم السابق  
ذکرها فررت توزيع العلوم على السنين وعلى المشايخ والكتب التي تقرأ  
فيها وكيفية تدریسها ولكننا لانوافق على هذا كله الا اذا صدر به أمر  
کريم فاذا صدر كان واجب الاتباع فرأى الجناب الخديوی ورأیه الموفق  
داعماً ان شاء الله ان تشكل لذلك لجنة بطريقة غير رسمية واختار لها انساناً



تطاولات الايام ومل الاعضاء الكلام وبقي الازهر على ما كان عليه في أمر الكتب والعلوم وطريقة التدريس كأن لم يوضع لها شيء جديد ولنبين هنا ماتضمنه هذا الجدول الذي وضع في الديوان الخديوي لعلنا نجد بين الناس من يرشدنا الى السبب في ترك العمل به مع أن واضعيه من نخبة الفضلاء ومشاركيهم في وضعه من خناديف العلماء وقد أمر الجناب العالى وهو صاحب الامر بالعمل به من وقت صدوره وليتبيّن ان ما كانت قررته اللجنة الازهرية لم يخرج عما جاء في هذا الجدول وان كان الجديد يزيد عنہ في بعض الموارد وهذا هو

# جدول مواد التعليم في الازهر

(الفقه على مذهب الامام أبي حنيفة) يقرأ في السنة الاولى شرح  
مراتي الفلاح وفي السنة الثانية شرح الطائفي (وهنا بين جميع الموارد التي  
تحتوي عليها هذان الكتابان من العبادات والمعاملات والنكاح والطلاق  
والمواريث) ويقرأ في السنة الثالثة شرح منلا مسكيين على الكنز وفيه  
مواد السنة الثانية مع بعض تفصيل ويقرأ في السنتين الرابعة والخامسة  
والسادسة شرح الجوهرة على القدوسي وشرح الدرر وفيهما مواد السنة  
الثالثة مع زيادة أحكام وتفصيل وإيضاح ويقرأ في السنتين السابعة والثامنة  
والنinth شرح الدر مع حاشية الطحطاوي عليه وفيه المواد السابقة مع  
بسط وإيضاح ويقرأ في السنتين العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة  
والثالثة عشرة شرح الفتح على الهدایة وفيه ما تقدم مع زيادة تحقيق  
وتفصيل وبيان

(الفقه على مذهب الإمام مالك) يقرأ في السنة الأولى شرح ابن

تركي وهو يشتمل على العبادات فقط ويقرأ في السنة الثانية شرح الزرقاني  
وهو يشتمل على العبادات والمعاملات بعبارات وجيزه ويقرأ في السنة  
الثالثة شرح أبي الحسن على رسالة ابن أبي زيد (وهنا يبنت جميع الموارد  
المشتمل عليها الكتاب من العبادات والمعاملات والنكاح والمواريث) ويقرأ  
في السنين الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة الشرح الصغير ثم الشرح  
الكبير وفيهما جميع موارد السنة الثالثة مع زيادة تفصيل ويقرأ في السنين  
الثامنة والتاسعة والعشرة شرح الخرشي وفيه زيادة عما سبق أحكام  
وقصاصيل ويقرأ في السنين الحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة  
مجموع الامير وحاشيته وفيه ما تقدم من الموارد وزيادة تحقيق

(الفقه على مذهب الامام الشافعي) يقرأ في السنة الاولى شرح  
ابن قاسم الغزوي على أبي شجاع (هنا يبنت الموارد التي في الكتاب من  
من العبادات والمعاملات والنكاح والمواريث) ويقرأ في السنة الثانية  
شرح ابن قاسم العبادي على أبي شجاع وفيه موارد السنة الاولى مع زيادة  
بساط وفي السنين الثالثة والرابعة شرح الخطيب على أبي شجاع وفيه الموارد  
السابقة مع زيادات ويقرأ في السنين الخامسة والسادسة شرح التحرير  
بحاشية الشرقاوي وفيه الموارد السابقة وزيادة ويقرأ في السنين السابعة  
والثامنة والتاسعة شرح المنج بحاشية البجيرمي ويقرأ في السنين العاشرة  
والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة شرح الروض وفيه جميع  
ما سبق مع زيادة

(الفقه على مذهب الامام أحمد بن حنبل) يقرأ في السنة الاولى  
شرح دليل الطالب (وهنا يبنت جميع موارد الكتاب كما سبق في غيره)

ويقرأ في السنة الثانية شرح زاد المستقنع المسمى بالروض المشبع وفيه ما  
تقديم مع زيادة ويقرأ في السنتين الثالثة والرابعة والخامسة شرح المتنى  
ويقرأ في السنتين السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة شرح الأقناع ويقرأ  
في السنتين العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة شرح  
الاقناع أيضا

(علم التفسير الشريف) يقرأ في السنتين الثامنة والتاسعة الثالث الاول  
من القرآن وفي السنتين العاشرة والحادية عشرة الثالث الثاني وفي السنتين  
الثانية عشرة والثالثة عشرة الثالث الثالث ويجب على المعلم أن يلاحظ ما أودع في  
القرآن من الأسرار والحكم والمقاصد التي يرمي إليها في القصص والأوامر  
والنواهي وأسباب النزول والآحكام الشرعية ووجوه الموعظ والاعتبار  
بأخبار الماضين وأحوال الحاضرين والمقارنة بين ماجاء فيه وما عليه الناس  
اليوم وأسرار البلاغة ودلائل الاعجاز وغير ذلك من العلوم المتعلقة بالقرآن  
(علم الحديث روایة ودرایة) يقرأ في السنتين العاشرة والحادية عشرة  
والثانية عشرة والثالثة عشرة الاحاديث الصحيحة المأخذوذة من كتب السنة  
المعتردة مع بيان مقاصد الشارع صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله  
والآحكام الشرعية المأخذوذة منها والحكم المودعة فيها والناسخ والمنسوخ  
والمأخذوذبه وغيره حسب اختلاف المذاهب ووجه ذلك واقسام الحديث  
وضبط رجاله المعون عنده بالمصطلح

(علم الكلام) يقرأ في السنة الاولى رساله سهلة العبارة تشمل على ما  
يجب اعتقاده في حق الله ورسله وما يستحيل وما يجوز كذلك مع بيان  
الادلة على وجه يناسب المبتدئ ويقرأ في السنة الثانية شرح المصنف

للسنوسية (هنا يذت مواد هذا الكتاب من مبادئ العشرة وأحكام العقل  
الثلاثة وصفات الله واضداتها وما يتعلق بالرسول والسمعيات ) ويقرأ في  
السنة الثالثة شرح عبد السلام على الجوهرة المشتمل على ما ذكر وزبادة  
ويقرأ في السنة الرابعة شرح العقائد النسفية ويقرأ في السنة الخامسة شرح  
المسايره ويقرأ في السنين السادسة والسابعة شرح الطوالع للاصفهاني  
( علم الاخلاق ) يقرأ في سنين وهي الثامنة والتاسعة فيقرأ في الثامنة  
رسالة مختصرة مثل بداية الهدایة لللام الغزالی وقراءتها تكون بعد الفراغ  
من التوحید ويقرأ في التاسعة كتاب يشتمل على الادب مع الله تعالى بامثال  
اوامره واجتناب نواهيه والادب مع رسوله بكمال محبته ومتابعته في كل  
ما جاء به وأدب المرء مع نفسه ومع غيره وأدب الزيارة والمحاسنة وأدب  
الجادلة وأدب الاكل والشرب وأدب المعاملة مع الخلق وأدبه مع والديه  
والأتحاد والالفة وعدم الزراع والتباغض والتحاسد والتخاذل والتذبذب في  
جميع الشؤون والحزم وقوه العزم والتعاون على البر والتقوى و فعل الخير  
واجتناب الشر واحكام العمل والاحتراس وبيان ما يدخل من الاخلاق  
وما يندم منها وغير ذلك مما هو مبين في كتب الاخلاق كاحياء العلوم

### للغزالی

( علم النحو ) يقرأ في السنة الاولى متن الاجرمية صرتين ( وهذا  
يذت جميع المواد التي في الكتاب من أحكام الاسم والفعل والأعراب والبناء  
وغير ذلك ) ويجب على الاستاذ أن يبين المعنى بالإيضاح والإيجاز مع ذكر  
قليل من الأمثلة في كل باب مع نوع توسيع في المرة الثانية وملحظة أن  
تكون الأمثلة مما يفيد الطالب أدبا ويقرأ في السنة الثانية شرح الشیخ

خالد الاجروميه ثم شرح الازهريه وفيه ما تقدم وزياده ويقرأ في السنة  
الثالثه شرح القطر ثم شرح الشندور وفيه مازاده في الاحكام والامثله والشواهد  
ويقرأ في السنة الرابعة شرح ابن عقيل في الفيء ابن مالك ويقرأ في السنين  
الخامسه والسادسه والسابعه شرح الاشموني بحاشية الصبان

(علم الصرف) يقرأ في السنة الاولى متن البناء بعد الفراغ من النحو  
فيها (وفيه الفعل المجرد والمزيد والصحيح والمعتل وأقسامهما وأحكامهما  
وغير ذلك) ويقرأ في السنة الثانية متن المقصود بعد الفراغ من النحو فيها  
(وفيه ما تقدم مع زيادة ثم ما يراه مجلس ادارة الازهر من غير ذلك  
وغير ذلك) ويقرأ في السنه الرابعة والخامسه والسادسه والسابعه ما في متن

الانفه وفيه ما تقدم مع زيادة ثم ما يراه مجلس ادارة الازهر من غير ذلك  
(علم رسم الحروف والاملاء) يقرأ في السنين الاولى والثانية والثالثة  
والرابعة كتاب يشتمل على مقدمة الشروع وفصل ووصل بعض الكلمات  
وأحوال الهمزة باعتبار مواضعها وكل ما يتعلق بالرسم مع مراعاة أن يكون  
التعليم عملياً أيضاً

(الخط) يعلم في السنين الاولى والثانية والثالثة والرابعة ما يتعلق  
بالخط حسب الترتيب المأثور في تعليمه

(علوم البلاغة) يقرأ في السنين الثامنة والتاسعة والعشرة شرح السعد  
مع حاشية التجريده وهو يشتمل على علم المعاني بجميع أبوابه وعلى علم البيان  
بأقسامه وعلى علم البديع بأنواعه

(تاريخ الاسلام) يقرأ في السنين السادسة والسابعة كتاب اسلامي  
في التاريخ يشتمل على فوائده وأقسامه وغير ذلك مما يحتاج اليه الطالب

في ذلك العلم

(الرياضة) (الحساب) يقرأ في السنتين الأولى والثانية والثالثة والرابعة

الكتب المعتاد تعليمه فيها وهي تشمل على جميع أنواعه . وهنا بين جميع  
مسائل علم الحساب ككتابة الأعداد وقواعد الأربعه والخواص  
والكسور باقسامها وتحويل الكسور والأعداد المتناسبة وعملياتها والمتقابلة  
المعددية وقواعدها والمتقابلة الهندسية وقواعدها والمواضيعات وخواصها

وجداولها وكيفية استعمالها وغير ذلك

(الهندسة والهيئة والميقات) تقرأ كلاماً في السنتين الأولى والثانية  
والثالثة والرابعة . وهنا بينت موادها كالخط والسطح والزاوية وأنواعها  
والأشكال المستوية وغيرها والمساحات والأحجام والمكعبات والمستطيلات  
والخروط والمساحات السطحية والحجمية وتربيات على ذلك كله وعلم الهيئة

وعلم الميقات

(علم تقويم البلدان) يقرأ في السنتين الأولى والثانية والثالثة والرابعة  
على حسب الترتيب المعروف في قرائتها في كل سنة من تلك السنتين  
(وين موادها)

(علم المنطق) يقرأ في السنتين الرابعة والخامسة والسادسة في كل سنة  
منها ما يناسبها من الكتب المتداولة بالازهر مثل الخبيسي وشرح القطب  
على الشمسيه وشرح شيخ الاسلام لابن ساغوري وشرح الاخضر على السلم  
(علم آداب البحث) يقرأ في السنة السابعة ما يليق من كتبه المتداولة  
في الأزهر

(علم الوضع) يقرأ في السنة السابعة ما يناسب من كتبه المتداولة

في الأزهر

(علم المروض والقوافي) يقرأ في السنة السابعة ما يناسب من الكتب  
المتداولة في الأزهر

(علم أصول الفقه) يقرأ في السنتين الحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة  
عشرة شرح جمع الجواامع أو شرح مختصر ابن الحاجب أو شرح التحرير للسكمال  
(الإنشاء واللغة متنا وأدبا) الحفت بعلوم البلاغة

أما ترتيب الدروس وعددوها وسني الدراسة في كل علم فهذا ماتقرر فيه  
(الفقه) حيث أن الفرض من تلقي الفقه هو تأهل الطالب لأن  
يكون عالماً مدرساً فلا بد له من أن يستمر في تلقيه كل أيام الأسبوع في المدة  
المعينة لطلب جميعها وزمن الدرس فيه يزيد وينقص حسبما تقتضيه المصلحة  
حيث لا يتجاوز ساعتين مع رعاية عدم ادخال الملل على الطلبة ولا بأي  
انه مع دراسة الفقه توزع نسخ من لأنجتي الحاكم الشرعية والمحالس الحسينية  
على من يرغب من طلبة الحنفية في السنتين السابعة والثانية ويؤمرون  
من قبل المشيخة بالرجوع إلى استاذ «تعيين المشيخة» ومن مارس الأنجقين  
فيما يشكل على الطالب فيه منه ما

(علم الأصول) يكون عدد الدروس فيه خمسة في الأسبوع ويتأتى في  
ثلاث سنين متالية بدون تفريق لعدم التشتيت على الطالب ويعطى  
بطريقة سهلة تشتمل على المباحث المقيدة التي تربى الملكة دون المباحث

القليلة الجدوى

(علم الكلام) يبدأ بتعلمه من السنة الأولى إلى السنة السابعة في  
كل أسبوع أربع حصص

(علم المنطق) يدرس في السنتين الرابعة والخامسة والسادسة وترتيب دروسه على اربع حصص في الاوقات المناسبة في كل اسبوع (النحو والصرف) يقرآن على حسب الترتيب الذي وضع بجدول الأزهر في السنتين السابعتين المذكورة وتدریس الصرف يكون بعد الفراغ من مواد النحو

(المطالعة) المناسب تمرین الطلبة عليها اثناء القاء دروس فنون البلاغة (الخط والاملاء) تعطى دروسها من العارفين بها في الاوقات المعينة بالاربع السنتين الأولى بجدول الأزهر

(تقويم البلدان والرياضية) تدرس علومهما حسب المبين بترتيب الأزهر في الاربع سنتين الأولى وتكون الحصص ثلاثة في كل اسبوع وتعيين الايام والاوقات حسبما يراه مجلس ادارة الأزهر

(التاريخ) يدرس في السنة السادسة والسابعة وتعيين اوقات الدروس برأي مجلس الادارة وعدد الدروس ثلاثة في كل اسبوع (علوم البلاغة) تقرأ في ثلاث سنين وهي الثامنة والتاسعة والعشرة وتعلم في اثنائها اللغة متنا وادبا والانشاء يعني انه في اثنائها تطبق تلك المعلوم على قطع ترية وشعرية تنتخب من كلام المنشئين من العرب المتقدمين مع بيان معاني الكلمات اللغوية

(التفسير) يقرأ في ست سنين من السنة الثامنة الى الثالثة عشرة

(ال الحديث) يقرأ في اربع سنين من العاشرة الى الثالثة عشرة

(علم الاخلاق) يقرأ في السنتين الثامنة والتاسعة في كل اسبوع درس والاعمال بعينها مجلس ادارة الأزهر

نهاية الكلام في مشيخة الشيخ سليم

هذا ولما انتهى العام الدراسي الذي عين فيه الشيخ ودخلت السنة  
الدراسية الثانية وهي سنة ١٣١٧ الدخلة في سنة ١٣١٨ وحان وقت توزيع  
العلوم الحديثة على أساتذتها تباطأً الشيخ فيه حتى اضطر بعض أعضاء المجلس  
أن يتعدد عليه في بيته أيامًا يأخذ منه الأفراد على الجدول الذي وضع للسير  
في دروسها وكيفية التدريس وعدده الأساتذة لكل فن منها وبيان من  
انتقل من الطلبة من سنة إلى ماقوفها وبيان من رفت (عزل) من الأساتذة  
ومن بقي ومن تعين لتدريس هذه الفنون من العلماء ويكتب به كما جرت به  
المادة إلى ديوان الأوقاف لكي يصرف مرببات الأساتذة بمقتضى هذا  
الترتيب وبعد ذلك واللتى قبل الشيخ وأمضى هذا القرار

ولولا هذا الاحتجاج لمضي العام الدراسي ولم يقر في اصر تلك العلوم  
شيء أما العلوم الأزهرية القديمة فبقي الحال فيها على ما كان عليه وقد طلب  
أعضاء المجلس من الشيخ أن يجمع علماء النظام وهم الاربعة والعشرون عالما  
الذين يأخذون من سهامه الجنية المقررة من الأوقاف لتحسين طريق  
التعليم لأن المادة جرت بجمعهم في أول كل سنة دراسية ليختار لهم  
المجلس الكتب الأزهرية التي يقرؤونها ويدين لهم كيفية القراءة فوعده  
الشيخ أول الأمر بجمعهم ثم أهمل ثم استهمل ثم فر من الإجابة واعتذر  
بعضى وقت طويل من السنة فلا داعي لجمعهم بعد فاضطر أعضاء المجلس  
إلى أن يرضوا منه بالتنبيه عليهم ولو جاء التنبيه عرضاً غير مقصود  
ولما جاء وقت توزيع المكافآت على الناجحين من الطلبة في امتحانها  
وهو أواخر شوال سنة ١٣١٧ رضي الشيخ بأن يوزعها بنفسه على العشرة

الاوائل في محضر من نخبة الازهريين وأكابر العلماء وبعد الفراغ من توزيعها طارت في الازهر اشاعات تقول ان الذين أخذوا المكافآت هم المشتغلون بالعلوم الحديثة لا غير وان هذه العلوم قد عطلت الطلاب عن تحصيل العلوم الازهرية مع ان الجدول الذي فيه أسماء مستحقة لها والعلوم التي استحقوها فيها كان في يد الاستاذ وقت التوزيع وهو متتحقق من صلاح القاعدة التي وضعت لاستحقاق المكافآت على العلوم الازهرية وعلى العلوم الحديثة وانها سهلت الاولين وشددت على الآخرين ومع ان العشرة الاوائل الذين اعطتهم الشیخ المكافأة بيده لم يكن ولا واحد منهم الا وقد استحقها على أربعة علوم ازهريه قديمه على الأقل ولكن هكذا أراد الشیخ وفهم القوم ارادته فقال بعضهم بقوله وهو يعلم الحقيقة وقال الآخرون تقليدا على غير علم وتبعد بعضهم بالكتابه في الجرائد اليومية يقرر ان العلوم الحديثة فضلا عن كونها معطلة للطلاب عن دروسهم فانها غير لازمة في الازهر ولا نفع للطلبة منها وانفردت الجرائد اذا ذلك صنيع هؤلاء العلماء وفي مقدمتها جريدة المؤيد وجريها على المألف في كل عام كتب بعض اعضاء مجلس الادارة التقرير الذي يرفع الى الجناب العالى والى الحكومة عقب توزيع المكافآت في كل سنة فأبى الشیخ أن يوضع عليه كما كتب وأمر بأن تمحى كل الملاحظات وجميع البيانات التي كان يقصد منها تقرير الحقيقة وتبيين الناجحين وتوضيح العلوم التي نجحوا فيها وكوفروا عليها وأكثرها من العلوم الازهرية وبأن يبقى التقرير قاصرا على مجرد بيان أعداد الطالبين للامتحان ومن نجحوا فيه بطريق الاجمال بدون بيان العلوم التي نجحوا فيها ونسبة الناجح الى الساقط باعتبار المائة من المقدمين ثم أمضى التقرير على هذا الوجه ورفعه

الى الجناب العالى بدون أن يعلم بقية الاعضاء بما فعل فلما علم الاعضاء بفعلته  
التزموا أن يكتبوا التقرير الذى يرفع الى الحكومة وافيا بملك الملاحظات  
شاملة لكل ما يحتاج اليه من تملك لبيانات وأمضاه المفدى الذى هو عضو  
من المجلس وقدمه الى هيئة الحكومة وهنالك عرف المقصد للشيخ سليم  
ومشايخه ومعينيه وكأن وظيفته كانت توقيف الاعمال ووقف الامال  
ولما دخل العام الدراسي الثالث من تولية الشيخ وهو سنة ١٣١٨  
الداخلة في سنة ١٣١٩ وجاء وقت توزيع مكافآته على الطلبة وزعها الاستاذ  
على كره منه فكان الاحتفال بتوزيعها احتفالاً ظهر عليه علامات الانقباض  
في النقوس وطارت تلك الاشاعات التي كانت في العام الماضي عقب توزيعها  
بأشد مما كانت عليه وكثير القول فيها وفي تفعها وفي ضرها وانتشر بين  
قراء العلماء ان الشيخ سليم يغىها ويوزع مبالغها عليهم دون سواهم من الاغنياء  
وتوجهت بعد ذلك همة الشيخ الى الغائبين بالمرة فهمس في الآذان بأن  
مبلغ المكافأة قد كون لبعض أعضاء المجلس حزباً في الازهر من الطلاب  
لانه هو الذي يدير شؤون الامتحان فيها ويقدر لكل طالب القدر  
الذي يستحقه منها وتقديم اليه الشكایات في كل شأن من شؤونها وانبثت  
فكرة الغائبين الاساتذة لتوهمهم النفع منها وفي غيرهم من كبار  
العاملين لحسدهم لذلك العضو وأحسها الطلاب « الا من كان منهم لا يدخل  
امتحانها لكسله أو تحققه من منعه في التحصيل » فجندوا على المشايخ  
لعلهم بأنهم مجدون في سلب منفعتهم وأخذوا ما بأيديهم وبأنهم لم يبالوا  
بما يترتب على إلغائهم من حرمان الطلبة المساكين والقضاء على نشاطهم  
وتسباتهم في التحصيل وجد الشيخ مع المشايخ في هذا الطريق ورددوه في

كل نفس من أنفاسـهم فعرض على الجناب العالى أمر الغائها فتردد في  
الإجابة أولاً لتحققـة من فائدتها لطلابـها أودع فيهـ من نور البصيرة وبـما  
أوتـهـ من سعة المدارك بالتربيـةـ الكـاملـةـ الفـاضـلـةـ ولـكـنـ الشـيـخـ قدـ أـلـحـ فيـ  
الـطـلـبـ وـأـعـانـهـ عـلـيـهـ قـوـمـ آخـرـونـ مـمـنـ فـهـمـواـ انـ النـفـعـ لـاـحـقـ بـهـمـ لـاـحـالـةـ وـلـمـ  
يـسـعـ الجـنـابـ العـالـىـ الـأـنـ أـرـاحـ خـاطـرـهـ مـنـ كـثـرـةـ هـذـاـ الـأـطـاحـ وـصـدـرـ  
أـمـرـهـ إـلـىـ دـيـوـانـ الـأـوـقـافـ بـاـبـطـالـ الـمـكـافـأـةـ الـازـهـرـيـةـ وـأـبـلـغـ الـدـيـوـانـ هـذـاـ  
الـأـمـرـ إـلـىـ مـشـيـخـ الـازـهـرـ بـتـارـيـخـ ٧ـ فـبـرـايـرـ سـنـةـ ١٩٠٣ـ الـمـوـاـفـقـ لـشـهـرـ ذـيـ  
الـقـعـدـةـ سـنـةـ ١٣٢٠ـ أـيـ قـبـلـ فـصـلـ الشـيـخـ سـلـيمـ مـنـ الـمـشـيـخـةـ بـعـشـرـ يـوـمـ  
وـنـيـفـ فـكـانـتـ هـذـهـ آخـرـ عـمـلـهـ فـيـ مـشـيـخـتـهـ وـانـقـطـعـتـ بـهـاتـلـكـ الـمـنـافـعـ عـنـ الـطـلـبـةـ  
بـعـدـانـ نـشـطـوـاـ خـمـسـ سـنـيـنـ اـبـتـدـأـتـ سـنـةـ ١٣١٤ـ دـرـاسـيـةـ الـدـاخـلـةـ فـيـ سـنـةـ ١٣١٥ـ  
هـجـرـيـةـ وـانـتـهـتـ سـنـةـ ١٣١٨ـ دـرـاسـيـةـ الـدـاخـلـةـ فـيـ ١٣١٩ـ هـجـرـيـةـ وـلـاـ حـولـ

وـلـاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ الـعـالـىـ الـمـظـيـمـ

وـانـرـجـعـ إـلـىـ مـاـ قـبـلـ اـبـطـالـ الـمـكـافـأـةـ بـقـلـيلـ مـنـ الزـمـنـ لـنـذـكـرـ مـاـ وـقـعـ  
فـيـهـ مـمـاـ كـانـ تـعـيـدـاـ لـاـنـ يـحـلـ بـالـشـيـخـ سـلـيمـ مـاـحـلـ بـهـ وـاـذـ أـرـادـ اللـهـ أـمـرـاـ هـيـاـ  
أـسـبـابـهـ وـاـنـ رـبـكـ لـبـالـمـرـصادـ

فـيـ شـهـرـ جـادـىـ الثـانـيـةـ سـنـةـ ١٣٢٠ـ (ـسـتـمـبـرـ سـنـةـ ٩٠٢ـ)ـ تـوـفـيـ الـمـرـحـومـ  
الـشـيـخـ حـسـنـ دـاـوـدـ شـيـخـ رـوـاقـ الصـمـاـيـدـ وـكـانـ لـلـشـيـخـ سـلـيمـ صـدـيقـ جـمـيـمـ  
اسـمـهـ الشـيـخـ أـمـدـ المـنـصـورـيـ فـأـرـادـ أـنـ يـنـتـحـهـ هـذـهـ الـوـظـيـفـةـ أـوـ يـهـبـهـاـ إـيـاهـ بـلـاـ  
عـوـضـ سـوـىـ دـفـعـ إـلـحـاحـهـ عـنـهـ وـلـعـلـهـ يـسـكـ بـعـدـهـاـ عـنـ طـلـبـ غـيـرـهـاـ أـوـ يـوـضـ  
هـوـ مـعـونـتـهـ لـلـشـيـخـ بـالـشـنـاءـ فـيـ الـجـالـسـ وـالـتـكـلـمـ عـنـهـ فـيـ الـمـحـافـلـ أـوـ غـيـرـ ذـلـكـ مـاـ  
لـاـ يـعـلـمـهـ إـلـاـ اللـهـ فـجـمـعـ الشـيـخـ سـلـيمـ الـادـارـةـ فـيـ بـيـتـهـ بـالـبـغـالـةـ وـتـذـاكـرـاـ فـيـ

انتخاب بدل الشیح المتوفی فعرض الرئیس باسم الشیح المنصوري فلقي من کل الاعضاء عدم الاستحسان ثم عرض بعض الاعضاء اسم بعض علماء الصعايدة فلم يوافق الرئیس عليه وأصر بغض الجلسة وابقاء البت في الامر الى جلسة أخرى وعلم الاعضاء بعد انقضاضها ان الشیخ المنصوري كان موجودا في بيت الشیخ يتربص انقضاضه على ما يحب فيخرج اليهم شاکرا ماعملوه وبعد نحو أسبوعين جمع الشیح المجلس ثانية وصرح باسم الشیخ المنصوري مع تبیان لمزایاه على من عدده من کل علماء الصعايدة الذين في هذا الرواق وانه يفضلهم بالجرأة وتحمیف طلبة الرواق الاشقياء ولا انه معین في وظائف من قبل بعض الواقفين على هذا الرواق فانقلب معه الاعضاء الازهريون (أی ماعدا المتقى والشیخ عبد الكریم) وقالوا بقوله في الشیخ المنصوري وتكونت الاغلبية بهم في الانتخاب شيخا على الرواق فصدر قرار المجلس على هذا الوجه بتعيين الشیخ المنصوري شيخا لهذا الرواق في ۱۲ جمادی الثانية سنة ۱۳۲۰ (۲۲ سبتمبر سنة ۱۹۰۲) وكتب الى الداخلية بأن تحدد اليوم لالياسه الخلعة المعادة وخرج به الشیح في موكب من العلماء الى الداخلية فلبس الخلعة وعاد به الشیح وقد حصل بغیته وظفر بمحظوظ

جرت العادة بأن شیح الرواق الذي له أوقاف يكون هو الناظر عليها فذهب الشیخ المنصوري الى المحکمة الشرعیة ليأخذ تقریر النظر على أوقاف الرواق جريا على العادة وكان فيها اذ ذاك الشیخ محمد بنحیت صاحب النفوذ الكبير فيها فكتبت المحکمة الشرعیة الى دیوان الاوقاف طبقا للائحة التي تقضي بمحاباته عند عزل ناظر أو تعینه فأجراها الديوان بشيء

فليل اجمالي مما يعلمه في الشيخ المنصوري ولكن لا ينبع من نصبه ناظرا على تلك الاوقاف فلم يرق الشيخ بخيت هذا الجواب وأعادت المحكمة الكتابة الى الاوقاف تساءله تفصيل هذا المجمل وعما كان بينه وبين الشيخ المنصوري من الدعاوى وما كان له من الاعمال في المسجد المجاور لبيته ففهم الديوان غرض المحكمة وهو يحب مجامعتها اتقاً تعنتها معه في بعض الاعمال فكتب اليها كتاباً مفصلاً قال فيه ان الشيخ المنصوري كان طلب أن يعين في وظيفة مدرس بأحد المساجد فامتنع الديوان عن اجابت له أنه أوقعه في مشاكل وفي قضايا سردها في هذا الكتاب فاطمأن الشيخ بخيت وامتنع القاضي عن اعطاء الشيخ المنصوري تقرير النظر على أوقاف الصعايدة وأقام مدير الاوقاف ناظراً عليها وأطلق له التصرف فيها فاضطر بحكم مسالمة المحكمة الى قبول ادارة هذا الوقف الصغير وهو لا يقبل الا ادارة الوقف السمين وبقي الشيخ المنصوري شيخاً على رواق الصعايدة بلا أوقاف والديوان ناظراً أعلى أوقاف لا يعرفها ولا قيمة لها في نظره ولا اهتمام له باستثنالله

اما ان الشيخ بخيت صنع بالشيخ المنصوري هذا الصنع فله اسباب منها ان الشيخ المنصوري كان يتعالى عليه ويعرض به في المجالس ومنها ان الشيخ بخيت كان ذهب الى الشيخ سليم قبل ان يعقد مجلس الادارة لانتخاب الشيخ المنصوري شيخاً على الرواق وطلب منه ان يعين فلاناً فأشار عليه الشيخ سليم بكتابه محضر من علماء الصعايدة وطلبتهم يطّلبون فيه تعيين ذلك الفلان ففعل وكان يظن ان لا مناص بعد من تعيين المطلوب ولكن الشيخ سليم اصر في نفسه الشيخ المنصوري فعدم الشيخ بخيت

هذا نقض للعهد واراد ان يقابل هذا العمل بما عمله في المحكمة الشرعية  
حتى لا يخجل امام الذين وقمو على ذلك الحضور وكانوا يظنون ان لا ترد  
له كلمة عند الشیح سلیم

بعد إحالة هذه الاوقاف على الديوان قدّمت شکاوی كثيرة من  
الشیح المنصوري الى عدة جهات من جهات الحكومة وكثُرت مطاعنه  
في الشیح بخیت واتهى الحال بأن رفع الى المعیة تقریراً ينفي فيه مانسبه  
الیه دیوان الاوقاف فصدر الأمر الكريم بأن يرسل هذا التقریر الى  
الديوان ليبحث عنه فأجاب اجابة مطولة حقق فيها مانسبه الى هذا  
الشیح وسرد كثيراً من وقائعه معه فاقتنعت المعیة بهذه الاجابة ولم تعر  
المنصوري بعدها التفاتاً ووفر هذا كله في ذهن الكبار والصغر وتحدت  
به الناس في الانڈية حتى العامة

تفییظ الشیح سلیم من عمل الشیح بخیت لأنّه أدى الى تمطیل  
أعماله ومقاصده ولم يحترم عمل شیح الجامع ولا مجلس الادارة ولا أنه  
اخجل الشیح بين العلماء والطلاب فدببت الجفوة الشديدة بين الاثنين  
وتکلم كل منهما في أخيه واداع الشیح سلیم امتنانه على الشیح بخیت  
بأنّه هو الذي ساعده في توجيهه كسوة التشریف من الدرجة الاولى اليه  
فإنه سافر الى الاسكندرية وقابل الجناب العالی لاجله لم يكن له من عمل  
الاستجلاب رضائه العالی عنه واستباحة الاحسان بها عليه فأجابه الجناب  
العالی الى ماطلبه وعاد من الاسكندرية فأخبر مجلس الادارة برغبة الجناب  
العالی في أمر هذه الكسوة فوافق المجلس على ذلك وأصدر قراراً بتوجيهها  
ولولا سفره الى الاسكندرية لما حصل الشیخ محمد بخیت هذه المزية لأنّ

يَنِ الْعِلْمَ مَنْ هُوَ أَقْدَمُ مِنْهُ وَاحِقٌ بِهِ أَوْ أَهْمَاهُ وَبِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي سَاعَدَهُ أَيْضًا  
بِسَأْلَةٍ امْتَحَانَ أَخِيهِ الشَّيْخَ عُمَرَ بْنُ حِيتَانَ فَقَالَ أَنَّهُ دُونَ غَيْرِهِ مَمْنُ امْتَحَنُوا  
وَلِكَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهُ فِي مَصَافِ أَرْبَابِ الشَّهَادَاتِ بَيْنَ أَهْلِ الْوَظَائِفِ  
الشَّرِيعَةِ وَأَلْحَنَ أَخُوهُ الْكَبِيرِ فِي ذَلِكَ فَشَكَّلَتْ لِجَنَّةُ الْامْتَحَانِ عَلَى أَنْ يَكُونَ  
أَخُوهُ عَضْوًا فِيهَا وَإِنْ يَكُونَ لَهُ رَأْيٌ مَعْدُودٌ وَأَكَدَ عَلَى ثَلَاثَةِ مِنْ أَعْصَمَهَا  
بِالانْضِمامِ إِلَيْهِ عَلَى أَيِّ حَالٍ وَهُمُ الشَّيْخُ سَلِيمُ الْمُنْصُورِيُّ وَالشَّيْخُ النَّجْدِيُّ  
وَالشَّيْخُ حَسَنُ دَاؤِدُ لِتَكُونَ بَهُمُ الْأَغْلِيَةُ فَكَانَ كَذَلِكَ وَنَالَ الْدَرْجَةَ  
الثَّالِثَةَ بِهَذِهِ الْأَغْلِيَةِ وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا وَقَفَ أَخُوهُ الشَّيْخِ فِي صَفَوفِ الْعُلَمَاءِ  
وَكَثُرَ قَوْلُ الشَّيْخِ سَلِيمٍ فِي الشَّيْخِ بَنْحِيتَ وَامْتَنَانِهِ عَلَيْهِ بِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ وَذَكَرَ  
لَهُ مِنْ نَظَائِرِ مَا عَمِلَهُ مَعَهُ مَا صَنَعَهُ مَعَ مَشَايخِ الْأَزْهَرِ السَّابِقَيْنِ وَكُلُّ هَذَا  
كَانَ يَبلغُ الشَّيْخُ بَنْحِيتَ وَهُوَ مَصْرُعُهُ عَلَى رَأْيِهِ فِي الشَّيْخِ الْمُنْصُورِيِّ حَتَّى لَقَدْ  
تَنَازَلَ الشَّيْخُ سَلِيمٌ بَعْدَ اذْعَاءِ أَقْوَالِهِ السَّابِقَةِ وَزَارَ الشَّيْخَ بَنْحِيتَ فِي بَيْتِهِ  
لَعْلَهُ يَرْجِعُ الشَّيْخُ الْمُنْصُورِيُّ فَمَا قَبْلَ وَبَقِيَ عَلَى رَأْيِهِ فِيهِ  
حَوْلَ الشَّيْخِ سَلِيمٍ وَجِهَةُ سَعْيِهِ فِي مَهْوَنَةِ الشَّيْخِ الْمُنْصُورِيِّ إِلَى  
اسْتِرْحَامِ الْجَنَابِ الْعَالِيِّ وَاسْتِرْضَاءِ خَاطِرِهِ الشَّرِيفِ عَلَيْهِ وَلِكَنْ جَنَابَهُ  
الْفَخِيمُ لَمْ يَعْبُأْ بِذَلِكَ لَاَنَّهُ ارْتَكَرَ فِي ذَهَنِهِ كُلُّ مَا فَصَلَهُ دِيَوَانُ الْأَوْقَافِ  
وَعْلَمَ أَنَّ مَنْ كَانَتْ هَذِهِ خَلَالَهُ لَا تَلِيقُ مَعْوَنَتَهُ ثُمَّ نَقَمَ عَلَى الشَّيْخِ سَلِيمٍ تَهَالِكَهُ  
فِي هَذَا الْمَسْعَى وَنَصَحَّهُ بِأَنْ يَرْجِعَ عَنْهُ وَصَادَفَ أَنَّ الْجَنَابَ الْعَالِيَّ أَدَى  
فَرِيضَةَ الْجَمَةِ فِي جَامِعِ السَّيْدَةِ نَفِيسَةِ وَكَانَ أَمْرُ أَحَدِ رِجَالِ مَعِيَّتِهِ بَانَ  
يَسْتَصْبِبُ مَعَهُ اجْبَاهَ دِيَوَانَ الْأَوْقَافِ عَلَى تَقْرِيرِ الشَّيْخِ الْمُنْصُورِيِّ وَيَطْلُعُ  
عَلَيْهَا الشَّيْخُ سَلِيمٌ لَعْلَهُ يَكْفُ عنْ طَلْبِ مَعْوَنَتِهِ وَيَكْلِفُهُ بِالْإِسْقَافَةِ مِنْ الرَّوَاقِ

فما كان جواب الشیح الا ان قال باصوت جهوري «هو الشیح المنصوري  
کفر ان الله يقبل توبۃ من تاب حتى من الكفر» فأعرض الجناب العالی  
عن الشیح سلیم اعراضاً آنه كل من كان قریباً من العلماء والمجاورین ولم  
تنته الصلاة حتى انتشرت الاشاعات وتوقع الناس حدوث تغییر جدید  
في مشیخة الازهر الشریف

بعد هذا بقليل احتفل بسفر الحمل «طلمة سنة ١٣٢٠ رجعه سنة  
١٣٢١» وقد روی الروون وهم ممن كانوا قریبین من المکان المخصص  
للجناب العالی ويعکسون مشاهدة كل مايقع انه كان معرضاً عن الشیح سلیم  
اعراضاً لم يعهد له معه قبل هذا اليوم وانه لم يجامله حتى بالمحاجلة الرسمية  
وجعل کلامه کله مع القاضی وهذا على عکس ما كان في يوم الاحتفال  
بتسيیر الكسوة الشریفة الى المشهد الحسینی الذي هو قبل هذا الاحتفال  
 بشهر او اکثر فان الشیح سلیماً كان فيه محظوظاً نظر الجناب العالی وموضع  
إکرامه وتبجيله وخطابه الشریف وكان رضی الله عنه کله آذاناً مصغیة  
لارفع عبارات التاطف والمحاجلة فرحاً مسروراً بهذا الاقبال العظیم الذي لم  
يشارکه فيه سواه مع کثرة الحضور من العلماء والذوات والمعتبرین عدا  
مولانا القاضی لما اعتبره من الانحراف عقب رجوعه من احتفال فتح  
الخزان ولم يكن ليخطر على بال أحد من الناس خصوصاً من كانوا حاضرين  
يوم الكسوة في أنه بهذه المدة الفصیرة تتبدل الاحوال وتتقلب القلوب الى  
هذا الحد الذي شوهه في هذا الاحتفال الاخير ولكن الشیح قد غالب  
عليه استغراته في الاخذیه المنصوري ورد کید الشیح بخیت فقرط منه  
ما فرط بعد ان نصحه الجناب العالی بأن لا يستدیم السیر على خطته مع

الشيخ المنصوري وأمثاله فقا به الجناب العالى بما استوجبه عمله وأعرض  
عنه ذلك الاعراض

حدث بعد هذا ان صل الجناب الخديوي الجمعة في مسجد آخر  
وقد جرت عادة كبار السادة العلماء بأن يصلوا جمعتهم حيث يصل إليها الجناب  
الرفيع كما أنها جرت بأن يعرف فيها من هو المقرب والمحبوب والمبعد  
والمرضي عنه فكان حظ الشيخ سليم في هذه الصلاة من الأغصاء أكبر  
من حظه منه يوم الاحتفال بسفر الحاصل فرجعوا من هذه الصلاة وهم  
يلوكون في أفواههم للشيخ مثالب كانت عندهم من قبلها مناقب ويذيعون  
عنها قبائح كانوا يعذون بها عينهم دائمًا ويدشن بعضهم بعضا بقرب انتقامته  
زمن مشيخته وكثرت المنامات وتسابق رأوها ومؤولوها إلى اذاعة ما  
رأوا وما أولوا الله يصل إلى من سيوني المشيخة بعده ولم يلتقط أحد منهم  
إلى استطلاع جلية الأمر ولا إلى استكناه السر الذي قلب حال الشيخ  
واقتصر واعلى توقيع عزله وتكملاً في أمور كانت تجري على ما يقولون  
في امتحان التدريس فقالوا إن الشيخ كان ينتقي أشخاصاً لم يجرب دورهم  
فيفضي إلى بعضهم بوضوعات الامتحان قبل تعينها في زمن فسيح ليذاكروها  
في زمن فسيح حتى ينجحوا قطعاً في الامتحان وقالوا إن ذلك وقع منه  
لكثير من الطلبة تمريداً إلى امتحان أحد أولاده على هذا الطريق وتكلموا  
كذلك في أمر كساوي التشريف المظهرية فقالوا إن آخر ذيها في زمنه زاد  
عددهم بما تقتضيه الحال وإن الذين أخذوها في منه ليسوا كلهم من ينطبق  
عليهم القانون

استطراد في إحصاء أصحاب الكساوي المظهرية في ١٠ سنين

وعلى ذكر هذه الأقوال تبين هنا عدد الذين أخذوها في زمن الشيخ حسونه والذين أخذوها في زمن الشيخ سليم والذين أخذوها في زمن السيد علي البلاوي فزمن الشيخ حسونه من أول توكيده إلى آخر فصله أربع سنوات وستة أشهر تبتدئ من ٦ ديسمبر سنة ١٨٩٤ وتنتهي في أوائل يونيو سنة ١٨٩٩ والذين أخذوا كساوي التشريف المظهرية في هذا الزمن كله أربعة أشخاص لا غير وكلهم ينطبق عليهم القانون تمام الانطباق وزمن الشيخ سليم من أول تعينه إلى آخر فصله ثلاثة سنوات وسبعين شهر ونحو عشرون يوماً تبتدئ من ٦ يوليه سنة ٩٩ وتنتهي في أواخر فبراير سنة ٩٠٣ والذين أخذوا كساوي تشريف مظهرية فيه سبعة وعشرون شخصاً وفيهم من لا ينطبق عليه القانون انطباقاً تاماً وازمن السيد علي البلاوي سنتان ونحو عشرين يوماً تبتدئ من أول مارس سنة ٩٠٣ وتنتهي بعد نصف مارس سنة ١٩٠٥ والذين أخذوا كساوي المظهرية فيه أربعة عشر شخصاً وكلهم من ينطبق عليهم القانون من كل الوجوه

تم الكلام في مشيخة الشيخ سليم

ومازال القوم في مثل هذا المرج والمرج أيام ليس لهم الا ذكر الشيخ سليم بمثل هذه الأحوال حتى بلغ معظمها المسامع العلية فزاداد الجناب العالى تأثيراً على تأثيره ولم يبق الا فصل الشيخ سليم من وظيفته فصدر الأمر الكريم بعزله منها في أواخر شهر ذي القعدة سنة ١٣٢٠ أواخر شهر فبراير سنة ٩٠٣ فعاد الشيخ بذلك إلى الفقر بعد الغنى والي الضمة بعد الارتفاع والى الانزواء بعد ذلك الاستعلاء وهكذا كان هذا

الشيخ بعد ذلك الذي سمعت وهكذا كان نزوله وهكذا كان بدأ زمان  
مشيخته وهكذا كان مآلاته والقلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء  
بعد عزل الشيخ سليم فكر الجناب العالى فيهن يصلح للمشيخة الأزهرية  
وأشرك معه بعض من يثق برأيهم من حاشيته الكريمة فجاء اسم الشيخ  
حسونه ليعاد إليها ولكن رؤى أن فصله الاول كان لأمور سياسية فربما  
عارض فيه أهل الخل والعقد وبالفعل أظهر جناب الورود كروسر داير  
وأبلغ الحكومة انه يعارض قطعيا في تعيين هذا الشيخ ثم جاء بعده اسم  
الشيخ محمد بنخبت وكان اذ ذاك عضوا في المحكمة الشرعية العليا فتكلم  
فيه النظار بصوت واحد قالوا ان له في وظيفته أشياء وطلب بعضهم تحقيقها  
فقال الآخرون لسنا الآن في المحكمة الشرعية ولكننا في الأزهر ولا موجب  
للتتحقق الآن ثم جاء اسم الشيخ أحمد الرفاعي المالكي ثم اسم الشيخ  
أمين المهدى فذكر لكل منها موافع وقد أمضى أهل الأزهر يومهم  
وليلتهم وهم بين بيت الشيخ بنخبت والشيخ الرفاعي والشيخ المهدى  
يهنؤون بالمنصب الجديد وكما سمعوا بأن الحالة تحولت عن فلان الى  
فلان انصروا عن الأول وتحولوا الى الثاني ولم ينتظروا الى أن يثبت الامر  
جلجا ويصدر الامر رسميأ لثلا تقوتهم المبادرة باظهار علامات الاخلاق  
ثم جاء بعد هذا اسم السيد علي البلاوى نقيب الاشراف اذ ذاك فصادف  
استحسانا عاما ولم يلاق اعترافا من أحد ما فصدر الامر العالى بتأليميه  
هذا المنصب الجليل فى ٢ ذي الحجة سنة ١٣٢٠ أول مارس سنة ١٩٠٣ وانتهى

تعيينه كل اشكال



## السيد علي البلاوي

أول عمل عمله السيد علي البيلاوي هو النظر في كل أعمال مجلس الادارة الماضية وما وضعيه من القوانين والقرارات التي تعتبر قاعدة لعمل مستديم وتعرف أحوال المشايخ وما بكل منهم من المرتبات أو المميزات وتاريخ انتظام كل منهم في سلك العلماء فاجتمع المجلس مرات كثيرة لقراءة القوانين والقرارات المتعلقة بالازهر أو بما ألحق به من أماكن التدريس في القطر المصري فعلم النافذ منها والمعطل وسبب تعطيله وتقرر الرجوع الى العمل بالموقف من تلك القرارات سواء كان في أمر الكتب أو طرق التعليم وقد استطاع المجلس من هذا العمل كل الخير واستبشر أعضاؤه بما رأوه في هذا الاستاذ من قوة الادارة وعمبة النفع والصدق في النية والخلاص في العمل ورجوا أن تكون كل أعماله بعيدة عن الهمجية مقيدة بالنظام فاجتمع كل على قلب رجل واحد وجدهما في عملهم على غاية من الوئام والوفاق . بعد هذا اجتمع المجلس للنظر في أمر مبلغ المكافآت التي أبطلتها مساعي الشيخ السابق ليستعمل في جهة أخرى من جهات منافع الجامع وما يدرك كله لا يترك كله وقد كان ديوان الاوقاف كتب الى الازهر قبل فصل الشيخ السابق بنحو عشرين يوما بتاريخ ٧ فبراير سنة ٩٠٣ الموافق الشهرين القعدة سنة ٣٢٠ نمرة ٦ يعلمه بإلغاء مكافآت الطلبة ويبلغه قرار المجلس الاعلى الذي انعقد في آخريات ديسمبر سنة ٩٠٢ ورمضان سنة ٣٢٠ تحت رئاسة الجناب العالى الخديوى لتقرير ميزانية سنة ١٩٠٣ ومضمون هذا القرار ( ان مدير الاوقاف يفاوض مشيخة الازهر في وضع طريقة لاستعمال هذا المبلغ فيما يضمن انجاح التعليم

في العلوم الفقهية والشرعية ثم تعرض هذه الطريقة من قبل مشيخة الأزهر  
على المجلس الأعلى بديوان الأوقاف )

تأخر العلوم الشرعية بالازهر

وقد علمنا في ذلك الوقت ان الجناب المالي هو الذي اقترح على  
أعضاء المجلس الاعلى أن يصرف هذا المبلغ في هذه السبيل لانه رأى ان  
العلوم الفقهية والشرعية محتاجة الى التقدم والترقي في تعليمها او طريقة تدريسها  
في هذا المكان الذي هو أحق أمكنة العلوم بنجاحها فيه ونفعها هذا الرأي  
العامي فان أكبر عالم الآن في الأزهر اذا سئل عن مسألة فقهية احتاج الى  
مراجعة الكتاب ولا فرق والحالة هذه يينه وبين أحد الطلاب والقليل  
من الكثير هو الذي يمكنه مراجعة الكتب واستخراج الاحكام من مظاها  
وقد يختلط الامر على الكثيرين عند المراجعة لعدم وضع الكتب على قاعدة  
يسهل منها الرجوع الى المسائل في أبوابها على كل الناس وبعض الكتب  
ان لم نقل كلها يستطرد المسائل فتوجد أحكام الاجارة في باب العارية وتوجد  
أحكام الوقف في باب الوصية وأحكام النفقة في الحضانة والرضاع وحقوق  
الزوجية في الحج والعمرة الى غير ذلك من أنواع الاستطرادات فان لم  
يكن العالم على ذكر من الابواب وما تتضمنه من المسائل الاصلية والمسائل  
الاستطرادية تسر عليه أخذ الاحكام في الحوادث التي تطرا كل يوم  
وهماهم قضاء المحاكم الشرعية الذين تذكر عندهم الحادثة الواحدة وأمثالها  
في كل شهر عدة مرات يحتاجون في كل مرة الى مراجعة الكتاب ولا  
يتذكرون الباب الذي وجدوا فيه الحكم فيطول بهم البحث ويضيئون

فيه جزءاً كبيراً من الزمان

والجنايب العالي حفظه الله يعلم ذلك كله وأكثراً منه ويهمه بالطبع أن تقدم  
فنون الفقه والفنون الشرعية كالتفسير والحديث والاصول والتوحيد اذ  
ليس في الازهر كله من يكون قدوة في كل هذه العلوم بما فيها فلذلك  
اقتراح هذه الطريقة وهي صرف سنته الجنبيه التي كانت لطلبة في انجاج  
هذه العلوم وتحسين طريقة التعليم فيها حتى لا تبقى على ماهي عليه في الازهر  
من القصور والتقصير

تداول المجلس في وضع تلك القاعدة فرأى أنها تحتاج إلى زمن طويل  
ورأى أنه إذا أرجأ صرف المبلغ حتى توضع القاعدة ضاع منه جزء على  
الازهر بعمر الزمان وذلك لأن ديوان الأوقاف ينجز فرصة تأخير أي  
عمل له مرتب من النقود زمناً ما فيضيف ما يقابل هذا الزمن من النقود  
إلى حسابه ويحمله من توفيراته فلا ينتفع به صاحبه ولا العمل المقرر له بشيء  
وقرر المجلس أن السيد البلاوي يترشّف بمقابلة الجناب العالي ويعرض  
استعمال هذا المبلغ للعلماء موقتاً حتى توضع القاعدة التي استحسنها جنابه  
الفخيم فكان كذلك وعرض على المسامع الكريمة فأجابه إليه وجاء بذلك  
كتاب من رئيس الديوان الخديوي إلى مشيخة الازهر بتاريخ ٢٤ ذي الحجة  
سنة ١٣٢٠ و٢٢ مارس سنة ١٩٠٣ نمرة ٢٤ ومضوئه (إن الجناب العالي  
وافق على مارآه شيخ الجامع الازهر من توزيع المبلغ على الطريقة المدونة  
في مادتي ١٥ و١٤ من قانون المرتبات في الازهر) فاجتمع المجلس في يوم ٢٦  
مارس المذكور وقرر صرف هذا المبلغ على هذا الوجه مؤقتاً إلى أن توضع  
تلك القاعدة التي استحسن الصرف عليها الجناب العالي وهي طريقة إنجاج

تأخر اللغة العربية في الازهر

على ذكر ماستر حسن الجناب العالى من تحسين طريقة التعليم في العلوم  
الفقهية والشرعية نذكر ما كنا نسينا ذكره في موضعه وهو ان مجلس الادارة  
نظر - ولا أدرى في أي زمن نظر أفي آخريات أيام الشيخ حسونه أم  
في أوليات أيام الشيخ سليم والظن الغالب انه في زمن الثاني - نظر في  
حال العلوم العربية فرأى انها متاخرة جدا في الازهر وان معلميه او متعلمهما  
سواء في قلة مادتها عندهم وفي عدم التصرف بتطبيق العلم على العمل فيها  
وفي الغلط الفاحش عند الكتابة وفي عدم امكان مراجعة المعجمات وفي  
التخيبط اذا قرأوا ما يعرض في كتب النحو من الشواهد العربية مع ان  
اللغة هي اس الدين وقوام اصوله التي هي تفسير القرآن والاحاديث ومن  
العار أن يكون لازهر وهو منبع العلوم الدينية خلوا من المتضلعين في هذه  
في اللغة وآدابها وتاريخها فاقتراح أن يطلب من ديوان الاوقاف مبلغا لترقية  
التعليم في هذه العلوم وكتب قراره بذلك مفصلا فيه الاسباب فعرض  
ديوان الاوقاف على المجلس الاعلى الذي يعقد آخر كل سنة تحت رئاسة  
الجناب العالى ووقع هذا الطلب من لدن جنابه الفخيم أحسن وقع واستحسن  
غاية الاستحسان لتحقيقه من أن هذه العلوم متاخرة في الازهر من زمن

مديد فأمر بأن يوضع في ميزانية العام المقبل مائة جنيه سنوية بهذ المقصد  
الجليل وكتب ديوان الاوقاف الى الازهر يعلمه بأن له مائة جنيه يستعملها  
في هذا الباب فبقي المبلغ المقرر لهذه العلوم أول سنة بلا صرف لمعارضة  
الشيخ سليم في تعيين من يؤهل عمله لتولي هذا الاصلاح وأضافه ديوان  
الاوقاف الى حسابه وفي السنة الثانية أعطي منه ثلاثةون جنيهها في السنة  
الثالثة رؤي فيه انه يمكنه تدریس شيء من هذه العلوم ورضي الشيخ بتعيينه  
فشرع يقرأ الأكامل للمبرد ولم يكمله الا في سنتين ولم يوجد معه ثان يساعدته  
وفي كل سنة يأخذ ديوان الاوقاف السبعين جنيهها الباقية لأنها لم تصرف  
فيما وضعت لا جله بعد من يقوم من أهل محل بهذا العمل ويرى العلة  
أنه لا يليق تعين واحد من غير أهله من تعلم في المدارس ليعلم هذه العلوم  
لما في ذلك من العار فالنتيجة من هذا وما قبله ان هذه العلوم وهي العلوم  
الفقهية والشرعية وعلوم اللغة العربية كلها متاخرة في الازهر محتاجة الى ما  
ينجح التعليم فيها وان الجناب العالى نفسه متتحقق من ذلك ولهمذا تقضى  
عليهم بالعادة وأظهر استحسانه لترقيتها ولكن العمل غريزة في النفس يمنحكها  
الله لن يشاء من عباده وفاقد الشيء لا يعطيه

الحق الاسكندرية في التعليم والنظام بالازهر

في ٢٩ الحرم سنة ١٣٢١ و٢٧ ابريل سنة ١٩٠٣ صدرت الارادة السنوية بالحق  
التدريس والامتحان في تفرع الاسكندرية بالجامع الازهر ومضمونها ( ان  
الجناب العالى وافق ارادته العليا ان تكون الاسكندرية ملحقة بالازهر  
في التدريس والعلوم والامتحان وان مجلس ارادته يضع لها القوانين

والنظمات ويرتب درجات العلماء الموجودين فيها وقت صدور هذه الارادة ويحصر الاماكن التي تدرس فيها العلوم هناك وان يكون ترتيب درجات علمائهم بحضور ثلاثة من مشهورיהם الـ(أقدمين) فبلغت نظارة الداخلية الازهر هذه الارادة ولم يكن الا ان سافر شيخ الجامع الازهر ونفتي الديار المصرية الى الاسكندرية وشكلا لجنة تحت رئاسة شيخ الازهر من اكابر علماء الاسكندرية ودعا اليها الشيخ احمد باشا ليعلم هل يقبل ان يكون الجامع الانور الموقوف للتدریس من قبل جدم الاعلى خاصه بهذه النظمات الجديدة في الاسكندرية أم لا فتردد في الامر اولا ثم عاد اليها وامضى على الحضر بأنه قابل هذه التنظيمات وان مسجد جده تسري عليه الاحكام التي توضع لها ثم اشتغلت اللجنة بعد ذلك في حصر العلماء الموجودين وجعلت عمدتها في عملها قاعدة وقف الغزي الذي اشترط واقفه ان يصرف جزء من ريعه الى العلماء ودفتر الجامع الانور التابع لوقف اولاد الشيخ لانه لم يكن ليدرج في قاعدة وقف الغزي مستحق على انه من العلماء الا بعد امتحان وإذن بالتدريس ممن له الولاية في ذلك ولأن دفتر الجامع الانور يقييد فيه من يؤذن له بالتدريس على ما وضمه واقفه من القواعد سواء كان بالامتحان والاختيار المصحح لصدور اذن شيخه للطالب بالتدريس فيه فشكل من اندراج في أحد هذين النوعين فقد حاز صفة العالمية في ذلك الشفر فله حق اطلاق هذا الاسم عليه فيه اما ترتيب درجاتهم (أولى وثانية وثالثة) فكانت عمددة اللجنة قد طلبت التثبت من حالة العالم في العلم والاشتغال به ومقدار عمله بالسؤال من أعضاء اللجنة الاسكندرية لا لهم أعرف بأنفسهم ودرجة الاشتغال لا تعرف الا منهم فلا يمكّن

تقدير الدرجة للعلماء على أقوالهم خصوصاً وانهم من المشهورين ولهم على  
معظم علماء النصر المشيخة في العلوم

أمضى الشيوخان في الاسكندرية ثلاثة أيام ثم عادا ومعهما محضر عملهما  
فأشتمل مجلس الادارة بتقرير العلماء في الاسكندرية وحصرهم في عدد  
خصوص وترتيب درجاتهم العلمية فصدر قراره بتاريخ ٢٠ ربيع الآخر  
سنة ١٣٢١ (أواخر يونيو سنة ١٩٠٣) فاضياً بحصر عدد العلماء الاسكندريين  
في سبعة وأربعين عالماً وان منهم أحد عشر في الدرجة الأولى وتسعة عشر  
في الدرجة الثانية وسبعين في الدرجة الثالثة وتضمن هذا القرار أيضاً  
أن لا يدرج في سلك علماء الاسكندرية بعد أولئك المحسوبين الا من  
ينجح في امتحان التدريس على القاعدة الجديدة التي يوضع لها النظام الجديد  
وان هؤلاء العلماء المحسوبين يدرسون في الاسكندرية وغيرها من أماكن  
التدريس في القطر المصري (عدا الجامع الأزهر) وان من أراد منهم أن  
يدرس في الأزهر فعليه الدخول في امتحان التدريس فيه وان من يتقدم لهذا  
الامتحان من علماء الاسكندرية يقدم على غيره من كل طالبيه وحدد في  
هذا القرار ما يدرسه أهل كل درجة في الاسكندرية من العلوم المتداول  
تدريسيها فيها

الشيخ محمود باشا والشيخ احمد باشا

ولما كان تنزيلاً هذه الأحكام يتوقف على وجود شيخ للعلماء  
هناك وكان لأولاد الشيخ ابراهيم باشا المنزلة الرفيعة بين أولئك العلماء  
لما لهم من الأوقاف ولما كان لهم من الثروة وقدم بينهم في العلم رأى مجلس

الادارة ان يعهد بتنفيذ هذه الاحكام الى اكبر اولاد الشیخ الثالثة  
فقرر تعيین الشیخ محمود باشا شیخا لعلماء الاسکندرية وتعيين الشیخ  
أحمد باشا وكیلا له لانه كان في حالة شیوخوخة لا يتمکن معها من ضبط  
الاعمال وأرسلت مشیخة الازهر هذه القرارات الى الشیخ ووکیله  
وعهدت اليهم بتنفيذها وانتظرت الجواب بهما سیعملان بما تضمنه هذه  
القرارات من الاحکام

ثم اشتعل مجلس الادارة بوضع قانون لسير التدريس والامتحان في  
الاسکندرية كما وضعها لغيرها من الاماكن الملحقة به وبعد الفراغ من  
وضعه رأى شیخ الجامع تعيین أحد اعضاء الادارة الازهرية ليذهب  
إلى الاسکندرية ومعه هذه النظم الجديد فیتمذا کر فيه مع شیخ العلامة  
ووکیله هناك حتى اذا كان لهما عليه ملاحظات أصلح الحال فيها قبل التصديق  
الاتهائی عليه فكان كذلك وذهب هذا العضو في شهر أغسطس أو  
سبتمبر من سنة ١٩٠٣ واشتراك مع الشیخ أحمد باشا في تلاوة ذلك النظم  
فلم يجد من ملاحظاته عليه الا ما يضمن الحافظة على کيان أوقاف اولاد  
الشیخ والتوكی من ان تم بمحاسبة او مراقبة من قبل المشیخة الازهرية  
ثم لاحظوا على قرار حصر العلامة انه ترك فيه ستة ممن يصح ادراجهم في  
أولئک العلماء وان ترتیب درجات العلماء يحتاج الى التعديل لأن بعضهم  
اعطی الثالثة وهو يستحق الثانية مثلا هذه كل ملحوظات اولاد الشیخ  
على النظم والقرارات وكما امور نفسیة في اشياء شخصیة کا هي القاعدة عند  
أهل العلم الشریف الان فیبحث معهم مندوب المشیخة فيما طلبوه فتبين له  
بمراجعة دفاتر مسجدهم والتحقق من حالتها ان أولئک الستة الذين تركوا

في حصر العلماء لهم الحق حقيقة في أن يدرجوا في سلكهم فوعدهم بادرأ جهنم  
ب مجرد رجوعه الى مصر وأما تغيير الدرجات لبعض أولئك المحسودين  
سابقا فلم يواففهم عليه لأن التغيير في البعض بلا سبب يستلزم اجابة من  
يطلب تغيير درجته في المستقبل والا كان ترجيحا بلا صرامة ثم عاد مندوب  
المشيخة الى مصر وعرض الامر على الشيخ فقدمه الى مجلس الادارة  
وهو أصدر قراره بحمل هؤلاء السادة من العلماء وان يكون واحد منهم  
في الدرجة الثانية والخمسة في الدرجة الثالثة كما اتفق عليه المندوب مع أولاد  
الشيخ باشا فصار عدد علماء الاسكندرية الذين يسرى عليهم حكم القرار  
السابق ثلاثة وخمسين احد عشر درجةهم أولى وعشرون درجةهم ثانية  
واثنان وعشرون درجةهم ثالثة وتاريخ هذا القرار ٢١ ذي الحجة سنة ١٣٢٦

١٩٠٤ مارس سنّة و

يُبَيَّنُ هَذَا الْقَرَارُ الْأَخِيرُ وَيُبَيَّنُ الْقَرَارُ السَّابِقُ بِحُصْرِ الْعُلَمَاءِ وَتَرتِيبِ  
دَرَجَاتِهِمْ نَحْوَ ثَانِيَةِ شَهْوَرٍ وَتَسْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا وَهُوَ زَمَانٌ طَوِيلٌ كَانَ يَصْحُّ  
إِنْ لَا يَسْتَغْرِفُهُ كَلَهُ هَذَا الْعَمَلُ الْقَلِيلُ وَلَكِنْ كَانَ لِهَذَا التَّطْوِيلُ أَسْبَابٌ  
لَا مَنْدُوحةٌ عَنْ ذِكْرِهِ مَعَ الْأَخْتَصَارِ بِقَدْرِ الْأُمْكَانِ

لما صدر القرار الأول بحضور العلماء وتعيين الشيخ محمود باشا شيخاً  
لهم والشيخ أحمد باشا وكيلاً له انتظرت مشيخة الازهر جوابهما بالقبول  
ان لم يكن بالشكر والامتنان فطال أمد هذا الانتظار وفكرت فيه المشيخة  
الازهرية ومجلس ادارتها ولكنها لم ترد أن تكون البادئة بمؤاخذة ما على  
هذا السكوت والتعمست لها المعاذير فيه وعيّنت مندوبها للهه لغير من  
حالهما ويكشف عما نوياه فيتفق الطرفان على حل تكون فيه مصلحة العموم

كان كل هذا توقيا من الدخول في مشاكل وطلبا لتهريم الهدو والسكنينة  
في طائفه العلماء ولكن الشيختين الاسكندرانيين لم يرقهما هذا الصنف من  
رأسه لأنهما ظنا فيه انه يقاسى سلطان أولاد الشيخ عن أولئك العلماء  
ويجمع لهم تابعين مرسوسين بعد ان كانوا اروءاء متبوءين ولم يلتفتوا الى أن  
أخذهما قد قبل هذه الرئاسة الحديقة من قبل وما كانوا في قبوليها بذلمين  
ولا بمجبودين وقد عظم في صدور أولاد الشيخ باشا بعض الخاضعين لهم  
من العلماء الازهريين وهو صديقهم الحليم ووسوس لهم الشيطان ان في تبعيتهم  
هذه حطأ من كرامتهم وتصغيرا لقدرهم بين الناس فقبلوا وهذا الوسوس  
على العين والراس لمصادفه حاجة في النفوس وأصروا على عدم الامتثال  
والامساك عن اجابة الازهر لئلا يعتبرها قبولا منهم فيصعب عليهم التخاص  
من هذه التبعية الجديدة وقد وجدوا من مجاملة الازهر لهم معينا على  
مقصدتهم فلم يكتفوا بجميله في تطويل مدة الانتظار ولم يقابلوه على تعين  
مندوبه للمناقشة معهم في نظمتهم الا بالنكران

وقد صادف في اثناء هذه الفترة ان انحالت بعض كساوي التشريف  
العلمية بموت بعض العلماء فقرر مجلس الادارة من باب المجاملة لاولئك  
المشائخ ولعلمهم يؤثر فيهم الجميل منح بعض هذه الكساوي لبعض العلماء  
الاسكندرانيين لأنهم صاروا من الازهر فيما عدا التدريس فيه الا بالامتحان  
وصدرت الاوامر العليمة بنحوها لهم كما قرر المجلس وجاء أول السنة الافرنكية  
فأرسلت مصلحة السكة الحدية رخص السفر للعلماء بنصف أجرة الى مشيخة  
الازهر لتوزعها على أربابها فكان منهم أولئك الاسكندرانيون فأرسلت  
الرخص الخاصة بهم وفيهم أولاد الشيخ الحاذرين للكساوي العلمية من

قبل الى شيخ علماء الاسكندرية ليعطيها الى أربابها ويعلم المشيخة بذلك  
فا كان جواب أولاد الشیخ الأئمّه أخذوا الرخص الخاصة بهم وأعادوا  
الرخص الخاصة بیقیة العلماء هناك الى مشيخة الازهر معلنین بأنهم غير  
مأمورین للازھر ولا هم بالتأمین له فأرسلتھا المشيخة الى المحافظة (حكومة  
الاسكندرية) وكلفھما بأن توزعها على أربابها هناك

ثم صادف ان أخاهم الاکبر شیخ العلماء قد انتقل بعد ذلك الى  
رحمة الله وكان معه کسوة تشریف من الدرجة الاولى كأخيه الشیخ احمد  
باشا و مع أخيهما الثالث الشیخ محمد باشا کسوة تشریف من الدرجة  
الثالثة فقرر مجلس الادارة من باب الزيادة في المحاجمة بعد تلك المقابلة  
وليعرف أولاد الشیخ باشا انهم لا يزالون منظورین من الازھر بعین  
الاحترام والتوقیر أن تعطی لاشیخ محمد باشا کسوة التشریفة من الدرجة  
الثانية لانه لا يصح ان يترقی من الثالثة الى الاولى دفعۃ واحدة وان تعطی  
کسوته الثالثة الى بعض العلماء الاسكندرانيین فصدر الامر العالی بذلك كما  
قرر مجلس وأرسات مشيخة الازھر الإعلام بذلك ورخصة السکة الحدیدیة  
اليهما من طریق محافظۃ الاسكندریة لانه لم یعنی شیخ للعلماء بدل أخيه  
المرحوم و كان في العزم تعین الشیخ احمد باشا لهذا المنصب الجليل فكتب  
الشیخ محمد باشا بعشورة أخيه بالطبع الى التشریفات الخدیویة يتنازل عن  
هذه الكسوة الثانية لانها جاءته من قبل الازھر وهو لا يرضی بأن يكون  
تابعًا له ثم كتب الى محافظة الاسكندرية بیانه بذلك ويطلب منها أن تبلغه  
إلى الازھر وأنه لا علاقۃ بين أولاد الشیخ في الاسكندریة وبين الازھر  
بوجه من الوجوه وأرسل اليه رخصة السکة الحدیدیة مع كتابه هذا التعیدها

الى الازهر ثم كتب الى مصلحة السكة الحديدية بأنه ليس من حاملي الرخص  
الذين يسونغ لهم النزول في قطار اتهاب نصف أجرة فلم يسمع الازهر بعد هذا  
كما الا أن صرف الكسوة الثانية لغيره من المستحقين الازهريين وقد كان  
صرف كسوة الثالثة التي انحلت عنه من قبل وأصبح الشيخ محمد باشا  
بلاكسوة وانقطعت الصلة بين هاتين الجهتين العلميتين وتم للشيطان مادبره  
لهمما من المكيدة على ما جرت به العادة من أن وساوسه تكون في أهل  
العلم داعماً مقرونه بالنجاح خلافاً لما يرجى منهم لأنهم أولى بمخالفته النفس  
والشيطان ولكن هكذا قدر فكان

جرى هذا كما واتسعت دائرة الشفاق والانشقاق في ظرف تسعه وثلاثين  
يوماً ينبع يوم ٨ مارس سنة ٩٠٤ الذي هو تاريخ القراء الصادر باجابة  
أولاد الشيخ باشا الى مطلبهم وهو تقرير الستة علماء الذين كانوا متrocين في  
قرار الحصر الاول وبين يوم ١٦ ابريل سنة ٩٠٤ الذي هو يوم اختيار شيخ  
جديده لعلماء الاسكندرية وبيان ذلك كما يأتي

الشيخ محمد شاكر

ان الله تعالى قد لطف بعباده العلماء وأراد ان لا يعي حالة الاسكندرية  
على ما هي عليه من الخلف وتعطيل الاعمال فساق الشيخ محمد شاكر  
قاضي قضاة السودان الى مصر بالجازة فجاء اليها وليس في نفسه الاستراحة  
من حر السودان ومن العمل فيه أيام شدة القيظ ولم يكن يخطر على فكر أحد  
من شيخ الازهر ولا أعضاء مجلس ادارته انه بعقدمه ينحل هذا المشكل  
لأنه في وظيفة عالية بالسودان من بطيئ فيها برأي غير رأي مصر والمصريين  
ولكن الحاجة تقتضي الحلقة كما يقال ولا جلها فكر فيه بعض أعضاء المجلس

و جس نبضه فوجد منه ارتياح القبول فأشار عليه ان يعمل ليصل الى هذه الغاية فقام بالامر خير قيام ومهما ذلك باسترضاء الجهتين جهة السودان لتوافق على نقله منها وجها مقرر لترضى بتعيينه شيخا لعلماء الاسكندرية وكل سعيه فيها بالنجاح فقرر مجلس الادارة في ١٦ ابريل سنة ٩٠٤ انتخابه لهذه الوظيفة الجليلة وان يكتب الى نظارة الداخلية لتصدر الامر العالمي بذلك فكان ما طلبه المجلس وصدر الامر العالمي بتعيينه شيخا لعلماء الاسكندرية في يوم ١٠ صفر سنة ١٣٢٢ و ٢٦ ابريل سنة ٩٠٤ و انحل ذلك

### المشكل العظيم

بعض أولاد الشيخ باشا بعد ذلك بناء الندم فانه لم يكن ليمر على خاطرهم مأساة الله من حل هذه العقدة وعادوا على الشيطان بالسخط وعلى انفسهم باللائمة لقبولها وساوسه ولكن هذا لم يكن بالنافع فقد فات وقته وما مضى لا يعود

قام شيخ علماء الاسكندرية الجديد بعمله احسن قيام لما فيه من الفطنة وشدة الذكاء وعلمه بما يجب لهذا الزمان الحاضر وعضده مجلس الادارة الا زهرية وشيخ الا زهر اكبر التعمضيد وسهل له الطريق في استعمال فكرته ولم يقيده بنظام سوى نظام الا زهر نفسه ونسخ له صور القوانين والقرارات التي يجري عليها العمل المستمر وقرر له كل ما طلبه في سير الاعمال وضبط نظمها وتكميل العمل بما يطلبه منهم فامضى بقية سنته في ترتيب وتنظيم وفي تعويذ العلماء على العمل وضبط المواعيد والمواظبة على إلقاء الدروس واستصدرا أخيرا من مجلس الادارة قرارا بحصر المساجد التي يكون فيها التدرس في ثانية مساجد ليس مسجد أولاد الشيخ ابراهيم

بasha منها والحكمة في ذلك ظاهرة جداً الانه يجب ان لا يوجد معه من يشغله عن الجد في العمل وان تزول عوائق المعارضات من بين يديه فأصدر المجلس هذا القرار المطلوب وبها استراح خاطر شيخ العلامة الجديدو المقصد الاكبر والساعد القوي لازهر وللاسكندرية هو صاحب الفضل والنعم المتواتية على الجميتين الجناب العالى الخديوى فانه قد أظهر ارتياحه واستحسانه لما بذله شيخ علماء الاسكندرية من الجهد فى تغيير وجهة التعليم فيها

من القديم الى الحديث

وأظهر رضاه العالى عن الازهر لتعضيد هذا الشیع فى مقاصده ونقل التعليم من حالة الهمجية إلى حالة النظام والدخول بالعلم والعلماء والطلاب فى باب العلوم الذى يقتضيه اهذا الزمان

وفي آخر السنة الدراسية الموافق تقريراً بالآخريات سنة ١٩٠٤ قدم شيخ علماء الاسكندرية تقريراً الى مشيخة الجامع الازهر (نشرته جريدة المؤيد فى حينه) فصل فيه اعماله فى تلك المدة القصيرة وهي نحو ستة أشهر تقسياً تضمن بيان أحوال العلماء والطلبة وما كانوا عليه وما صاروا اليه وما قرئ فى تلك المدة من العلوم وكيفيات التدريس ومواعيده وأمكانه وأنواع العلوم التي قرئت هنـك ومن اخبارهم من العلماء لتدريس كل علم منها وختمه بان لا بد من ايجاد نقود كافية لكي يكمل الغرض المطلوب ويتمكن من إلزام العلماء والمتعلمين بالنظام لانه يستحبيل تقديم الاعمال بغير نقود فوقع تقريره هذا عند مجلس الادارة أحسن الواقع وتحقق ان العمل فى الاسكندرية ستوصل الى ما يرجوه من نفع المتعلمين وكاف شبح العلامة بأن يبين حاجته من النقود ويضع لصرفها ميزانية مضبوطة فيما ونه فى

تحقيق أمله بطلبها من لدن الجناب الكريم ففعل ما كلف به في أقرب زمان  
وقدم منه نسخة إلى الجناب العالى ثم قدم نسخة أخرى إلى مشيخة الأزهر  
فلم يكن غير قليل من الزمن حتى وردت النسخة المرفوعة من الجناب العالى على  
الأزهر مع كتاب من رئيس الديوان الخديوي مطلوب فيه نظرها بمجلس  
الادارة وتصديقه عليها بعد البحث وتحقيقه من الحاجة إلى ما فيها فبحث  
فيها المجلس ورأها كلها موافقة للصواب فأقرها على ما وضعت وصدر قراره  
ال رسمي بذلك في يوم ٢٨ شعبان سنة ١٣٢٢ و٦ نوفمبر سنة ١٩٠٤ وأبلغ  
هذا القرار في يوم صدوره إلى ديوان الاوقاف ليقرر المبالغ المطلوبة في  
ميزانية سنة ١٩٠٥ المقبلة أما مقدار المبلغ الذي طلبه الشيخ محمد شاكر  
وأقره مجلس الادارة فهو ٤٣٧٤ جنيها مصرى في العام وقد أقر عليه المجلس  
الاعلى بديوان الاوقاف المنعقد تحت رئاسة الجناب العالى حسب العادة  
وأدرج في ميزانية سنة ١٩٠٥ وجاء بذلك كتاب الى الأزهر وهو أبلغ  
الخبر الى شيخ العلما فى اواخر ديسمبر سنة ١٩٠٤ وكلفه أن يضع لصرف  
هذا المبلغ قاعدة منتظمة حسب ما يراه مفيدة للعلم والتعليم

وضع شيخ علماء الاسكندرية ميزانية وجعل فيها موضعا لا درجة  
من علماء الأزهر ليكونوا عونا له على ادخال المعلوم الحديثة التي  
تعلموها في الأزهر بالاسكندرية فضلا عن تعلم العلوم الدينية المتداولة في  
الأزهر على الطريقة التي تضمنها قانون الجامع الأزهر وقرارات مجلس ادارته  
فيكون تعليمها مفيدة للطلاب وخصوصا قسمها من المبلغ المقرر له ليصرف  
في جرایات للعلماء والطلاب وقسمها منه لاسكان المجاورين وقسمها بعنوان  
مرتب شهرى للعلماء على اختلافهم في الدرجات وقسمها بعنوان معونة لبعض

العلماء الفقراء غير المشغلين حق الاشتغال فجعل مرتب العالم الازهري  
من الاربعة الذين طلبهم منه ثمانية جنيهات في الشهر ومرتب العالم من الدرجة  
الاولى الاسكندرانية خمسة جنيهات ومرتب العالم من الدرجة الثانية منهم  
أربعة جنيهات ومرتب العالم من الدرجة الثالثة منهم ثلاثة جنيهات ومرتب  
العالم من ذوي المعاونة منهم جنيه واحدا وهذا عدا الجرایات وأرسل  
ترتيبه هذا مع جدول بيان الدروس التي تلقى في العام الدراسي المقبل  
(الذى نحن فيه الآن) وأمكنتها ومدرسيها وأوقات تدریسها هناك الى  
الازهر فبحث فيه مجلس الادارة بحثا مدققا وأصدر قراره مصدقا عايمه  
بتمامه في يوم ٨ القعده سنة ١٣٢٢ و ١٤ يناير سنة ١٩٠٥ ثم انتخب له العلماء  
الازهريين من أفضلياته الذين تخرجوا منه حديثا بعد دخول العلوم  
الحديثة فيه وقرر أن تبقى مرتباتهم الازهريه معهم مضمومة إلى المرتب  
الاسكندرى وسافروا إلى الشغر الاسكندرى قبيل مسامحة عيد الاضحى  
وهاهم أولاء مع شيخ العلماء هناك يدا واحدة يستغلون ليل نهار فيها  
يعود على العلم بالترقى والتقدم وفيما يعود على المتعلمين بالنجاح ان شاء الله تعالى

جـ مرتبات أولاد العلماء وما تتفقه الحكومة على الازهر  
بعد نحو شهر من تقليد السيد البلاوى مشيخة الازهر اتفق هو  
وأعضاء المجلس على تنفيذ قانون المرتبات فيما يتعلق بأولاد العلماء ولتوسيع  
المقام نقدم مقدمة مختصرة نبين فيها ما هو المرتب الازهري في المالية شهر يا  
وما يصرف منه للعلماء وما يصرف لأولاد المتوفين منهم وما يقضى به  
قانون المرتبات في شأن أولاد العلماء فنقول

كان المرتب الشهري للازهر ين سواه كانوا علماء أو أولاد علماء قبل صدور قانون المرتبات نحو ٣١٠ جنيهات ثم انضم اليه مبلغ الألفي جنيه في السنة الذي أعطته الحكومة الى الازهر ووزعه مجلس ادارته بعد صدور القانون فشخص الشهر ١٦٦ جنيه او كسره وبضمه الى مبلغ ٣١٠ السابق ذكره يكون مجموع ما ينفق شهر ٤٧٦ جنيه او كسره (وهذا عدد نحو ٦٢٧ جنيهها سنوية تصرف في بدل كساوي التشريف لكتاب العلماء وهو لا دخل له في المرتبات الشهرية) والذي يصرف من مبلغ ٤٧٦ جنيهها الشهري للعلماء نحو ١٤٩ جنيهها في الشهر وكان عدد أولاد العلماء الذين يأخذون هذا المبلغ ١٧٣ شخصا فهذه جملة ما تصرفه الحكومة المصرية السنوية لهذا الجامع الذي هو أكبر مدرسة دينية في البلاد الإسلامية وخلاصة ذلك ان أولاد العلماء كانوا ١٧٣ نفسا وصوبهم الشهري ١٤٧ جنيهها

أما الأحكام المتعلقة بأولاد العلماء في قانون المرتبات فهي كالتالي  
(مادة ٢٠) إذا توفي أحد العلماء عن شيء من هذه المرتبات الشهرية وكان له ابن أو أكثر صرف لهم ما يكفيهم من مرتب أبيهم فان لم يكف البعض صرف لهم الكل والمرجع في تقدير الكفاية الى مجلس الادارة  
(مادة ٢١) اذا كان أولاد العالم المتوفى قصرا عند وفاته اشترط فيهم ان يشتغلوا بحفظ القرآن الى ان يبلغوا خمس عشرة سنة فإذا بلغوها اشترط ان يشتغلوا بطلب العلم وان يواظبو عليه وان كانوا عند وفاته ودهم هم قد بلغوا السن المذكورة اشترط في صرف المرتب اليهم ان يكونوا مشتغلين بطلب العلم مواطبيين عليه  
(مادة ٢٣) اذا متحن ابن العالم ولم ينجح على ما قرر في أصول الامتحان

أو احترف بحرفة غير طلب العلم في الأزهر قطع مرتبه وصرف إلى مستحقيه  
(مادة ٣١) مجلس الإدارة ينظر في شؤون من يأخذون الآن

مرتبات عن آباءهم فن ثبت لهم انه مشتغل بطلب العلم حق الاشتغال  
أبقاء على مرتبه إلى ان يؤدي الامتحان بنجاح عند ذلك ينقل إلى درجة  
العلماء ويجري على حكم المادة (٢١) ومن ثبت له منهم انه غير مشتغل  
أو مشتغل غير مواطن أمره رئيس المجلس بالاشغال أو بالمواظبة فان  
استمر على ترك الاشتغال أو ترك المواظبة أربعة أشهر في السنة متواالية  
أو متفرقة لغير عذر كان مجلس الإدارة ان يقطع مرتبه ويصرفه لغيره من  
المستحقين فان عاد إلى الاشتغال بعد ذلك لم يكن له حق فيأخذ المرتب  
الا اذا امتحن وصار من العلماء وعند ذلك يأخذ مرتب عالم وتجري عليه

### أحكام الدرجات

(٣٢) تضمنت المواعيد التي يضعها ابن العالم في الاشتغال بطلب العلم.  
وهذه الاحكام كلها كاتراها روحها اشغال ابن العالم ومونته على طلب العلم  
والزامه بدامته ولكن هؤلاء البناء قد عكسوا قصد القانون وصارت  
النقوذ معاونة لهم على البطالة وعلى إتيان ما يخل بشرف العلم وأهله كما  
ثبت بالتجربة فان من لا مرتب له منهم أو من له مرتب قليل يشتغل ليمثال  
مركتزا في الوجود ولما يكون خلفا لأبيه في الأزهر ومن له منهم مرتب  
يغطيه نوعا ما اكتفى به عن العمل أو استعمله في غير ماوضع لأجله أو استعانت

به على مالا يرضي الله وكان ماسا بالعلم والعلماء والمتعلمين

لأجل هذا كله ولتحري النفع لاولاد العلماء نظر مجلس الإدارة  
في شأنهم فقرر في جلساته المنعقدة في ٢ الحرم سنة ١٣٢١ و٣١ مارس سنة

١٩٠٣ ان يدعى جميع اولاد العلماء الذين يأخذون هذه المرتبات لاختبار بسيط يتبيّن به حال المشتغلين منهم وغير المشتغلين والمواظبين والمهمميين مع مراعاة التساهل الى الحد الممكن بحيث لا يراعي النسبة بين الزمن الذي أمضوه في الطلب وبين ما حصلوه من العلوم لان الغرض اعما هو الاشتغال وان يكون اختبارهم أمام لجنة تحت رئاسة أحد أعضاء مجلس الادارة وان تقدم اللجنة جدول باسماء من يختبرون منهم وملحوظاتها على كل واحد مبينا فيه حالة بغاية الضبط وان يعلمهم قلم الكتاب بإعلانا صحيحا يصل الى كل واحد منهم بنفسه ويجب عنه كتابة إما بالحضور أو باداء المعدرة أو عدم الانقياد كل هذا بعد ان ثبت ان رئيس مجلس الادارة السابق كان أعلمهم بنص المادتين (٣٢ و ٣١ من القانون) ونبه عليهم بدوام

### الاشتغال والمواظبة

اشتعل قلم الكتاب باعلان هـذا العدد (١٧٣) وببعضهم مقيم بمصر والبعض مقيم بالبنادر أو الارياف وقد كانت العادة من قبل ان تصرف للمعينين خارج مدينة القاهرة رواتبهم اذا أديت فيهم شهادة من القاضي أو نحوه بأنه موظب على الاشتغال وكثيرا ماجاءت هذه الشهادات عن انس تركوا القرآن أو العلم واستغلو بالمدارس أو بحرفة اخرى ولم يستغلو بالمرة واستمروا يأخذون مرتب الازهر وهم على تلك الحال

وصلت الاعلانات اليهم وحدد فيها الكل فريق منهم يوم مخصوص يحضر فيه أيام اللجنة بادارة الازهر وعلى اثر ذلك وصل الى الازهر بلاغات من ثلاثة عشر منهم يقول البعض انه تنازل عن مرتبه في الازهر والبعض انهم استغلو بحرفه غير طلب العلم والباقيون انهم لا يقبلون الاختبار مهما

كان سهلاً والإدارة شأنها في المرتب فان شاءت ابنته وان شاءت قطمه  
ولا معارضة لنا فيما تجريه فقرر المجلس بالطبع قطع المرتبات عن هؤلاء  
الذين أظهروا الاستغناء عنها ومالوا إلى عصيان أوامر المشيخة ومقدارها  
١٣ جنيهها وكسور وزعها على من لا مرتب لهم من العلماء الذين كانوا يشتغلون  
بلا مرتب وهم أولى وأحق من أولئك الذين كانوا يأخذونها وهم لا هون  
نائمون أو متقطعون آثمون ثم تتبع حضور معظم الباقيين إلى الاجنة فكانت  
تحتبر من يقول انه يتلقى السعد وهي تعلم انه كاذب في اعراب مثال خفيف  
يحمله من يتلقى كتاب (الأزهرية) فاقررت قوماً وهم على هذا النحو من  
التحصيل لعلهم ينجلو فيعملون ووجدت بين الباقيين من هو مشغول حق  
الاشغال فائنت عليه بما يزيد في نشاطه ووجدت من هو مشغول بحفظ  
القرآن لأن سنهم يبلغ الخامسة عشرة ومن هو مقدم لامتحان التدريس فلم  
تحتبره ووجدت من بينهم من لا يكاد يقرأ ولا يكتب بعد ان مضى عليه  
زمان طويلاً يختلف بين ست عشرة سنة وخمس وثلاثين سنة وهو يأخذ هذا  
المرتب على انه من المشغلين

أذ كر من هؤلاء واحداً قدمن (جرجا) بعد كثرة الاعتدار وطول  
التغيب وقد مضى عليه أكثر من عشرين سنة يأخذ المرتب بما يتواли على  
الأزهر من تلك الشهادات القاطمة بأنه مشغول بطلب العلم في جرجا حتى  
الاشغال وقد اتفق كل القضاة والمقتدين الذين عينوا في جرجا في ذلك الزمن  
علي الشهادة له بأنه طالب علم مشغول بطلبه مواطن عليه ولم يخطر ببال  
أحدهم أن يستدعيه مرة ليعلم من حاله ما يصحح الشهادة له بالاشغال  
وكثيرهم فهو ان أخذه لهذا المرتب خير ولا يجوز لهم أن يمنعوا الخير واني

لاعتقد انه لو التفت أحدهم الى ذلك واستدعاه مرة وسأله عن أسهله شيء  
لاتتبه هذا الطالب من غفلته وعمل بعض العمل ليحلل أخذ هذا المرتب  
ولكنه جزم بأن لارقيب عليه فاهم نفسة غایة الاعمال واشتعل بدل العلم  
بسفاسف الاعمال ولو فعل حضرات القضاة والمتين ذلك خرجوا من عهدة  
الشهادة بما لا يعلمون وبالاختصار قد حضر هذا الشخص الى ادارة الازهر  
وجلس لامتحانه بعض من يشفقون عليه من أهل جلدته بل سكاف  
بلدته بل ذوي قرابته وهم أخو福 الناس عليه فلم يسعهم الا الاقرار بأنه  
لم يستغل زمانا ما بأي علم من العلوم

ولما انتهى المجلس وعلم هو منهم أو أعلمه بما سيؤول اليه حاله طلب  
من شيخ الجامع أن يعاد امتحانه لانه تهيب ذلك المجلس وهو عنده  
لم يكن مقبولا لان الامتحان امام شيخ الجامع أهيب منه امام عضو من  
الادارة خصوصا وقد كان في الاولى قوي الظاهر بن حضره ولكن الشيخ  
قبل طلبه قطعا للمعاذير فلم يثبت أن خرج من المجلس الثاني وهو جازم بأنه  
غير مغبون وبأنه هو المقصري نفسه وعاد على من كانوا يشهدون له باللوم  
والتعنيف ورجع الى بلده يائسا من بقاء المرتب بيده

استخلصت الاجنة أولئك المختبرين فظهر أنهم منقسمون أربعة أقسام  
الاول يبقى مرتبه والثاني يكلف بتقديم طلب الامتحان لنيل شهادة العالمية  
ويبق مرتبه الى أن يخرج من الامتحان فان نجح نقل الى مرتب العلماء وان  
سقط قطع مرتبه بمقتضى القانون والثالث أمر بعد انتهاء الاشتغال والمواظبة  
وأعلن بأنه مرافق في عمله فاما ان يجد ويجهزه وإما أن يقطع مرتبه والرابع  
وهو أمثال ذلك الجرجاوي يقطع مرتبه من الان وقد استغرق هذا

العمل من أول أبريل سنة ١٩٠٣ إلى ١٦ يوليه سنة ٩٠٤ أي خمسة عشر  
شهرًا ونصف شهر وفي ١٦ يوليه سنة ٩٠٤ صدر قرار المجلس بقطع مرتب  
القسم الرابع وعددهم ثلاثة وعشرين وهم الذين تبين للمجلس أنهم لا يصلحون  
لشيء مطلقاً وأنه يحرم أخذهم المرتب المشروط بالاشتغال والمواظبة وتقرر  
أن يكون القطع من أول أغسطس سنة ٩٠٤ أما مقدار ما يقطع من  
الثلاثين فهو ٢١ جنيهاً وكسر في الشهر ثم اتبع المجلس هذا القرار بقرار  
آخر في ٨ ديسمبر سنة ٩٠٤ بقطع مرتب ثمانية من أضربوا أولئك الثلاثين  
كان ينبع لهم إلى الاشتغال وتحقق أنهم لم يشتغلوا ولن يشتغلوا ومقدار مرتبهم  
تسعة جنيهات وكسر فيكون جملة منقطعوا ٥١ نفساً تنازلوا ٣٨  
لم يفلحوا وجملة مرتباتهم ٤٤ جنيهاً وكسر فالباقي من أولاد العلماء الذين  
يأخذون المرتب من أول يناير سنة ١٩٠٥-١٢٢ ومرتبهم الباقى لهم مائة جنيه  
وجنيهان ويضم المقطوع من أولاد العلماء إلى مرتب العلماء يصير ما يأخذونه  
٣٧٣ جنيهاً في الشهر وكسر في الجنيه وعلى هذا تم الامر في مرتب أولاد  
العلماء وهو عمل قد طابق القانون والحق من كل الوجوه

في زمن الشيخ حسونه قطع مجلس الادارة مرتب بعض أولاد  
العلماء وهم نحو ثلاثة عشر على ما أظن لم يتحقق فيهم الاشتغال المشروط  
في القانون ولكن كان معظمهم من الأغنياء الذين لا يؤثر فيهم قطع هذه  
المرتبات أما هؤلاء فكثير منهم من كانوا قد استغروا بهذا المرتب القليل  
وقدعوا عن العمل بأقل من الكفاف فصاروا كلا على الأزهر والازهريين  
ولما رأى بعض أعضاء المجلس وهو من يعرف الناس بالسعى إلى الخير والعمل  
للمصلحة العامة ان في الواحد والخمسين المقطوعين بمقتضى القانون من قعد

به الدهر عن السعي وتعود على أن يأكل بلا كد ولا تعب ولا عمل حتى شاخ  
وهرم وصار لا يقدر على التحصيل من جديد وله زوجة وأولاد وقد أخذه  
القانون بالعدل المر فأخرجه من عداد المستحقين - لرأي ذلك المضوهذا  
استعطف بعض أهل الخير والمرؤة والثروة فأخذ منهم جانبا من النقود وأودعها  
في خزينة الأزهر لتنفق على أولئك المعوزين باعتبار ما كان مرتب لهم من قبل  
فمن جهة قد روى القانون وتنفيذه ومن جهة لم يفت أولئك الحاجين شيء  
من حاجاتهم التي كانوا يقضونها بفضل هذا المرتب الزيهد وسعى لبعضهم  
سعيه الممود فقيد في بعض الأوقاف الخيرية ورتب له مبلغ مستديم ولا  
يزال يجمع لهم النقود ويرسلها إلى الأزهر ليصرف عليهم منها إلى الآن  
ولقد فعل هذا حتى بعد استقالته من عضوية مجلس الإدارة بل بعد مفارقه  
الأزهر فبعث إلى خزينة الأزهر مبلغ كبير يكفي أولئك المستحقين ممتين  
إن شاء الله وقد سعى لترتيب مبلغ غير قليل في وقف خيري واسع لاعلاقة  
له بالأوقاف العمومية لبعض هؤلاء المساكين الذين أفسدهم إهال المشايخ  
السابقين ولو كان من يعلمون كما يعمل الناس لغرض مخصوص لما اهتم بعد  
بهذا الجمجم ولكنه رجل المصالحة ورجل الخدمة العامة ورجل الشفقة على  
البائسين في أي مكان وجده وفي أي زمان فجزاه الله أحسن الجزاء

حالة الأزهر الصحيحة وتعيين طبيب له

فاتنا أن نذكر شيئاً مهماً تعيين طبيب للأزهر واستدرار المكارم  
الخديوية لعلماء دمياط والجامعين الأحمدي والدسوقي فأما تعيين الطبيب  
فقد كان في ١٧ نوفمبر سنة ١٨٩٨ أي قبل فصل الشيخ حسونه بنحو مائة

أشهر وعشرين يوماً والحاصل على طلب تعينه والفائدة منه يتبعان بذلك  
ما كان عليه الجامع والطلبة في الأمور الصحية قبل مجيء الحكيم وما صار  
إليه بعده ولا نذكر منها غير القليل فهو يكفي عن التطويل  
كانت أمكنة الجامع الازهر من صحته إلى مقاصيره إلى أروقتها إلى  
مغاطسها وميضاطها وكأنه مجتمع أو ساخ ومهب روائع عفنة ومنبع  
وخامة وبودرة أمراض معدية فإذا دخل الداخل إلى الصحن وجد فيه بقايا  
الكراث والفigel وقشور البصل وفضلات الخبز العفنة وجلود الفسيخ  
وقمامات الكنس من مواضع النوم كواما إلى جوانبها ما يراق من مياه  
الشرب المأخوذة من الصهاريج وما تحمله النعال من وحل الطريق حيث  
يتأبط المجاور مداسه بلا نفف ولا تنظيف وبين هذا وذاك كثير من  
البصاق والنخامة والنخاعة ثم إذا ذهب إلى جهة الميضاط وجد حوالها  
أمثال ذلك ورأى قطع الخبز المبلول تهوم في مائها وهي تتدفق بما يسمى  
من أفواه المتوضئين وأنوفهم ساعة الوضوء وربما وجد على جوانبها بعض  
الفضلات وإذا قصد المغاطس وجد على مياها طبقة كالدهن من الأدران،  
وشم منها مالا تتحمله الانوف والابدان ، وإذا وصل إلى غرف السكنى  
في الأروقة وجد هذا يفسل ثيابه ويりق الماء بين يديه فینفعه الكسل أن  
يحضي بها إلى البالوعات وذاك يطبخ والدخان يسود وجهه الخاطئ وداخل  
المسكن وذاك يفسل آنية ويريق ماءها المخلوط بالدهن والزيوت وقد يحملهم  
الكسيل على ترك غرف النوم الأسبوع والاسبوعين بلا كنس فيتراكم  
فيه التراب مع بقايا المأكولات - هذه إلى ازدحام السكان في الغرفة الواحدة  
ونومهم مزدحدين رأس الواحد عند رجل أخيه ومعهم فيها على ضيقها ماتاعهم

و فراهم و خبزهم و ملابسهم و خزانة كتبهم وأدوات الطبخ والوقود . و اذا طاف الطائف في جوانب الجامع و حول الاساطين وفي الاماكن التي يسمونها بالحرارات وجدتها كلها مشحونة بخزانة الخشب القائم بعضها فوق بعض صفوفا بلا نظام تجري بينها لقدرها الفيران حتى يحالها الرأي لقدم عهدها من آثار الاقدمين و اذا فتحت الواحدة منها انتشرت روائح المش و عن الخبر فلا يملك رائتها الا أن ينهزم امامها و يفر مغدوها الى حيث ينتهي به الفرار

هذا حال المكان أما حال السكان فقد كانوا لا يخلصون من الامراض المعدية وأهمها الجرب والرمد الصديدي وفيهم المسؤول والمذوم والمصاب بالزهري وان كان هؤلاء قليلاً وأهم ما كانوا يستعملونه للجرب هو كبريت العامود ولا تسأل عن الدرس اذا كان بين طبلته جربان قد طلى جلدہ بالكبريت والقطارن فقد يختلط هذا بسواد ويزدحمن ويا الله والله أكبر اذا كان الفصل فضل القيظ فهناك تنتشر تلك الروائح الكريهة وتسرى المعدوى الى معظم المجاورين ورحم الله من لا انف له او من كان فاقد حاسة الشم فانه هو السعيد فيهم وقد ذاق كل منا ذلك الالم ونحن في الطلب ولكن كان يخففه عنا ما يلقى علينا من المتقدمين منا والسابقين في طلب العلم من أن الجرب علامه الفتوح وان الذي لا يتحققه الجرب من المجاورين يعد عليهم متوفها ولا يؤمل فيه النجاح ولقد فشت الامراض الوبائية في الازهر كثيراً ولم يشعر بها أحد وبقيت في المجاورين تحصدتهم ولا يوجد من يخبر عنهم لجهل الحكام بمحاجتهم واجهل أهل الحل بما يلزم للصحة من الاحتياط وإن من يكون مسكنه ومهنته ومقيله ومحل عمله ودرسه ومحبيشه على

ما قدمناه فلا بد أن تلزم المعديات من الامراض الاهم الا من كان منهم  
قوى البنية بأصل الخلقة وكان بدنـه غير قابل للتأثير بالعدوـي وهؤلاء في  
وسط مثل هذا الجو قليلون

هذا قليل من كثير من حالـهم الماضـية أما وقد جاءـهم الطـيـب فقد  
خفـت جدا وطـأة هذه الـاـمـرـاضـ لـانـقـطـاعـ مـعـظـمـ اـسـبـابـهاـ وـزـوـالـ بـعـضـهاـ  
بـالـمـرـةـ فـالـمـيـضـأـةـ اـسـبـدـاتـ بـحـنـفـيـاتـ وـالـكـنـسـ مـسـتـدـيمـ لـيلـ نـهـارـ وـالـمـغـاطـسـ  
أـبـدـلـتـ بـحـمـامـاتـ تـقـرـيـباـ وـالـغـرفـ تـهـ اـتـسـعـتـ عـلـىـ السـكـانـ بـحـيـثـ لـاـ يـسـكـنـ  
فـيـ الغـرـفـةـ الـواـحـدـةـ الـاـعـدـ دـيـرـ الطـيـبـ غـيرـ مـزـدـحـمـ فـيـهـ اوـ وـجـدـتـ المـراـفـقـةـ  
عـلـىـ الغـسـيلـ وـأـعـدـتـ مـطـابـخـ فـيـ الـاـرـوـقـةـ بـمـيـدـةـ عـنـ غـرـفـ السـكـنـ وـاـقـفـاتـ  
تـلـكـ الصـهـارـيـجـ وـادـخـاتـ المـيـاهـ النـظـيـفـةـ مـنـ مـيـاهـ الشـرـ كـهـ وـاسـتـعـلـمـتـ المـرـشـحـاتـ  
وـتـعـودـ الـطـلـبـةـ عـلـىـ التـدـاوـيـ مـنـ الـاـمـرـاضـ فـقـدـ أـعـدـتـ لـلـطـيـبـ بـيـنـهـمـ غـرـفـةـ فـيـ  
الـرـوـاقـ العـبـاميـ يـجـاسـ فـيـهـاـ وـقـتاـ مـعـيـنـاـ مـنـ النـهـارـ فـيـنـدـ عـلـيـهـ فـيـهـ مـرـضـيـ الـطـلـبـةـ  
فـيـحـيـثـ فـيـ اـمـرـاـضـهـمـ وـيـعـطـيـهـمـ الدـوـاءـ مـنـ صـيـدـلـيـةـ (ـاجـزـخـانـةـ)ـ الـازـهـرـ الـتـيـ يـنـفـقـ  
عـلـيـهـاـ دـيـوـانـ الـاـوقـافـ وـيـصـفـ لـهـمـ كـيـفـيـةـ اـسـتـعـمـالـهـ وـلـاـ يـسـكـافـونـ فـيـ الـعـلاـجـ  
نـقـوـداـ وـاـذـاـ كـانـ بـعـضـهـمـ فـيـ حـالـ لـاـ تـكـنـهـ مـنـ الـجـيـءـ اـلـىـ مـوـضـعـ الطـيـبـ  
ذـهـبـ هـوـ اـلـيـهـ بـنـفـسـهـ فـيـ مـحـلـ سـكـنـهـ دـاـخـلـ الـاـزـهـرـ اوـ خـارـجـهـ وـقـدـ عـقـبـ  
هـذـاـنـ النـظـافـةـ فـيـ الـجـسـمـ وـالـمـكـانـ وـالـثـوـبـ وـالـاـكـلـ وـالـشـرـبـ قـدـ وـجـدـتـ عـلـىـ  
الـجـمـلةـ فـيـ غالـبـ الـجـاـوـدـيـنـ بـنـصـائـحـ الطـيـبـ وـهـيـ مـنـاطـ الصـحـةـ كـاـهـوـ مـعـرـوفـ  
ثـمـ انـ النـورـ الـذـيـ كـانـ يـرـضـ العـيـونـ قـدـ ذـهـبـ بـالـمـرـةـ وـاسـتـعـيـضـ بـأـنـوارـ الغـازـ  
وـهـيـ تـسـتـعـمـلـ الـآنـ فـيـ الـمـطـالـعـةـ وـالـتـدـرـيـسـ الـلـيـلـيـ وـلـوـنـهـاـ أـيـضـ وـضـوـءـهـاـ  
عـيـظـمـ أـمـاـ النـورـ الـذـيـ كـانـ يـسـتـعـمـلـ قـبـلـ ذـلـكـ فـيـ الـمـطـالـعـةـ فـيـكـانـ عـلـىـ سـرـجـ

الزيت توقد بجانب العمد ولو أنها أحر كدر ودخانها يعمي السليم وإذا رأى الطبيب بعض المصابين بالزهري أو السل أو الجذام كتب إلى المشيخة باعطائه رخصة طويلة جدا بحيث ينقضي الاجل قبل انقضاؤها ولا ترى المشيخة الا فاعلة ما يشير به وفي هذا من شدة الاحتياط مالا يخفى وهي الدواء الحقيقي مثل هذه الأمراض

هذه جزئيات من حال الأزهر بعد وجود الطبيب يستدل منها على الكلمات والفضل في ابتكار هذه الفكرة فكررة إيجاد الطبيب لمجلس الادارة والفضل كل الفضل لمن ساعد على تحقيقها واستحسنها وأمدتها بالمال وهو الجناب العالى حفظه الله فما عرضت عليه هذه الفكرة فرح بها وأيدوها وأمر بان ينتخب للأزهر طبيب مسلم عارف باحوال هذه البلاد وامراضها فانتخب المجلس وكتبت عنه المشيخة الى الاوقاف وهو عرض الامر على وليه فصدر الامر على الفور بتعيين الطبيب وما يلزم من الأدوية وورد مكتوب الديوان بذلك الى الأزهر بتاريخ ٢١ نوفمبر سنة ١٨٩٨ نمرة ٧٤ ولم يكن الا يوم حتى جاء الطبيب وأخذ في عمله بغاية الجهد والاجهاد وهو الى الان يعمل بكل نشاط

ولقد زاد المجلس في هذا النوع ترقيا فطلب في سنة ١٩٠٤ بناء مستشفى لطلبة العلم الفقراء يقيمون فيه مدة العلاج فارتاح الجناب العالى الى هذا الطلب وأمر بانتخاب قطعه من أرض الاوقاف قرية من الأزهر يبني عليها هذا المستشفى فكان كذلك فشرع الديوان في بنائه على الارض التي في آخر السكة الجديدة مما يلي شارع الدراسة وهي أحسن موقع صحي يبني عليه مثل هذا المستشفى

إعانة ديوان الاوقاف لمعاهد العلم بالمال

اما استدرار كرم الجناب العالى لعلماء دمياط والجامعين الاحمدى والدسوقي فقد كان في اخريات زمن الشيخ حسونة أيضا فطلب لكل من علماء هذه الجهات جانبها من المعاونة فصدر الأمر العالى الى ديوان الاوقاف باجابة طلب المجلس ورتب لعلماء دمياط ٢٠٠ جنيه مصرى في السنة وللجامع الاحمدى ٣٠٠ جنيه في السنة وللجامع الدسوقي ١٠٠ في السنة فوضع المجلس لصرف هذه المبالغ قواعد منتظمة ولا حظ مصلحة كل جهة منها بما يقتضيه وضعها وحالها وحاجتها فلا حظ في المخصص بدموياط ان العلماء هناك كثيرون والطلبة قليلون ولا يمكن أن يزيدوا وان معظم العلماء هناك فيه القدرة على التعليم وغالبهم من الفقر على حال لم يمهل لها مثيل حتى لقد بلغ الجهد بعضهم انه كان يشتري النخالة ليصنعنها خبزا لعياله يا كلو نه بلا ادم وان بعضهم كان يجتهد العيش من السوقه ويتمس الرزق من القراءة في المآتم والأفراح ولذلك وزع المجلس مئتي الجنيه عليهم بحسب الفقر فجعله هو القاعدة في الترقى في المرتبات أو في اعطاء ما ينحل منها ولا حظ في ثلاثة جنيه المخصصة للجامع الاحمدى من فعه التعليم لأن الطلبة فيه كثيرون والكثير من علمائه لهم مرتبات وكالهم يأخذون من صندوق النذور ما يجعلهم في المرتبات مثل علماء الازهر تقريرا ولذلك خصص المجلس من هذا المبلغ نحو بيعه لتعليم الخط والحساب والباقي أعطاه للعلماء النافعين في التعليم وقد ذهب بعض أعضاء المجلس الى طنطا واشترك مع شيخ الجامع في انتخاب معلم الخط ومدرسي الحساب وفي توزيع الباقي على من تبين لهما ان فعه في التعليم أكثر من سواه ولا حظ في مبلغ مائة جنيه المخصصة للجامع

الدسوقي انه مبلغ قليل وان هذا المسجد حديث النشأة وطلبه قليلون جدا  
وعلماءه ليسوا من القدرة على التعليم بمشابهة غيرهم من علماء تينك الجهاتين وأنهم  
يأخذون جزءاً كبيراً من صندوق النذور مع ان عملهم كان قليلاً لقلة الطلاب  
ولذلك خصص المبلغ بقامة مدرسین من الازهر فوق مرتبهم الاذهري  
من الحنفية والشافعية والمالكية يرسلون الى الجامع الدسوقي للتعليم فيه  
ولذلك قامت فيه سوق جديدة للعلم يقصدها طلابه من الجهات الفرعية  
منه وقد وضع المجلس لكل جهة من هذه الجهات نظاماً مضبوطاً يكفل  
كيفية صرف هذه المبالغ في الحال والاستقبال ومن انتخبهم الازهر من  
علمائه في دسوق واحد يعرف الحساب فيدرسه هناك مع علم الاخلاق  
ثم ان القدر ساعده فوفقاً لله بعض المترىن فوقف بعض الجرایات على هذه  
الامكنة الثلاثة فكان لوقفه هذا شأن في استدامة التعليم والتعلم  
وعلى ذكر استداره هذه المبرات نذكر هنا جملة ماجاء الى الازهر  
وملحقاته سنويما من النقود من عهد تشكيل مجلس الادارة الى نهاية اتصال  
السيد البلاوي من الازهر وهو هذا

جنيه مصرى سنوى

٢٠٠٠ من نظارة المالية ووزع على علماء الازهر طبقاً للقانون

٣٣٧٢ « الاوقاف الازهر وادارته ودار الكتب فيه كما سبق بيانه

٦٠٠ « للجامعين الاحمدي والدسوقي وعلماء دمياط

٤٤١٦ « لعلماء الاسكندرية

١٠٣٨٨ عشرة آلاف وثلاثمائة وثمانية وعشرون جنيهاً مصرى

وهذا التقدير هو بالنظر لاول الترتيب وال فقد زاد ماجاء الى الازهر من

الاوقاف في كل عام وذلك في مرتبتات خدمة دار الكتب وخدمة الادارة  
العمومية وفي زيادة عدد الموظفين في الجهازين ثم جاءت زيادات أخرى في  
النفقات التي تنشأ بها خزائن الكتب ومفروشات الادارة ودار الكتب  
وتنويرهما وكذلك زيد في عدد الخدمة الخارجين عن هيئة العمال وهذا  
كله لا يكفي تقديره بالضبط وإنما أقدر أن أقول مع غاية الاحتياط ان  
هذه الزيادات لا يقل متوسطها عن ثلاثة جنيه في السنة والذي يستحق  
الذكر ان هذه المبالغ جاءت ما يزيد عن نصفها الى الازهر في زمن الشيخ  
حسونه وما يقرب من نصفها في زمن السيد علي البلاوي وأما زمن الشيخ  
سليم فلم تأت فيه الا زيادات طفيفة لبعض عمال قلم الكتاب ومثلها البعض  
عمال دار الكتب لأن ابنه كان واحداً منهم وهو لا يزال الى هذا الوقت محسوباً  
فيهم من العمال أما هذا العامل (ابن الشيخ سليم) فقد دخل دار الكتب بوظيفة  
مغير من عهد ايجادها أيام كان أبوه عضواً في مجلس الادارة ولما جاء دوره  
في المشيخة اضطرب أمينها الموجود الآن اضطرب ادام لم يعهد له مثل  
قد أشرف به على أن يخرج من هذه الوظيفة ليرتقي فيها ابن الشيخ وقد  
وجد الشيخ من أعمال الأمين عказه يصل بها الى مقصده فكبّرها وmeknها  
ومتنها حتى كاد يصل الى مطلبها وذلك انه أبلغ المعية السنوية بأن الأمين  
خائن وصدرت أوامر شفهية الى ديوان الاوقاف بالتحقيق لأن الأمين  
أصبح في نظر المعية والديوان غير أمين ولكن الله قد لطف به فتحول  
التحقيق على بعض أعضاء المجلس وهو من لا تأخذ في الحق لومة لأثم  
وكان الأمين اذ ذاك من أخلاص المتمميين اليه وظهر امامه بأنه نعم الأمين  
الصادق في العمل والنية والاخلاص وكان يعرض كثيراً من أعماله في

دار الكتب عليه فيجدها مطابقة للنظام فلهذا كان أخذ مسألة الأمين بعين الاهتمام ودقق البحث فيها وفي أسبابها حتى ظهر له أن مناسب اليه لا يستحق كل من هذا التكبير وأظهر الأمين بين يدي المحقق ان ليس عمل الشيخ معه للمصلحة وحدها بل في طيه أمور كثيرة منها ترقية ابنه الى وظيفته وأظهر الأمين للمحقق أيضاً فاقته واستكاناته وطلب منه اتفاذه من مخالب الشيخ سليم وتردد عليه في البيت والجامع فلم يسعه الا الاخذ بيده وتخلصه مما حاقد به وابقاءه في مركزه فعرض في احدى المقابلات نتيجة تحقيقه على الجناب العالى واستعطفه في ان يزيل من خاطره الشريف كل ما أبلغه الشيخ في حق هذا الأمين وانهى الحال على ان يقي الأمين أميناً بعد ان وصم في امامته بالخيانة وبعد ان صدر الامر مشافهة بالبحث عن غيره وبنقي المغير او استرضي الشيخ بزيادة طفيفة على مرتب ابنه فرضي بها وأضاف اليها من عنده انه يستغله بقدر طاقته ولا يفوت على نفسه بعمل دار الكتب اشتغاله بطالعة دروسه والمذاكرة الامتحان فنحضر الأمين لهذا الحكم وقدر ان هذا العامل غير موجود ووزع عمله على بقية العمال

هذه الاعمال الماضية كلها التي شرحتها من أول هذه الرسالة إلى هذه النقطة هي الاعمال المستدية التي قام بها مجلس الادارة من عهد تشكيه وقايسى في وضعها وفي تنفيذ معظمها أكبـر الاهوال على ماتبين مما ذكرناه وتصافـي إليها الاعمال الجزئية اليومية من ترتيب المرتبات وتوزيع كساوى التشريف والترقي فيما كان يتحرـأ في ذلك من وجوه المصلحة البعيدة عن الغرض فاننا لم نعهد عليه انه أعطى أو منع إلا لما يراه نافعاً في التعليم نعم ان المقصـدة

من الخطأ ليست من صفات واحد من الاعضاء ولكن هناك فرقاً بين  
الخطأ المقصود وغير المقصود فان الثاني فضلاً عن كونه يقع قليلاً لا يدوم  
الاصرار عليه وضرره يكون موقتاً محدوداً



بيان مسؤولية المجلس على حقوق الأزهر وشرفه

ومن الاعمال اليومية المحافظة على كيان الأزهر وشرف الأزهريين  
ومكافحة كل جهة من جهات الحكومة وديوان الأوقاف اذا جاء منها ما يمس  
حقوق الأزهر وأهله والشواهد على ذلك كثيرة لاتحصى  
فهي المحافظة على حقوق الأزهر وطلبته في امور القرعة العسكرية اذ كثيراً  
ما كانت الحربية تعامل الطالب خطأ بما تراه مجالس القرعة في العاصمة  
وببلاد الآرياف ولا يساعد عليه القانون فتكرر المكابيات بين الأزهر  
والحربي متضمنة للحجج والبراهين ويذهب بذلك العضو المعروف الى  
الناظارة وينتهي الامر برد المظلمة وتقدير قاعدة لمعاملة الطلبة في المستقبل  
فيستفغ بها العموم

ومنها انه اذا وقع عالم أو طالب فيما يجب المحاكمة ناضل الأزهر  
عنه بوجه الحق كما حصل في حادثة من شهدوا من العلماء لطالب في  
بلبيس وذلك ان هذا الطالب انتهى لنفسه صفة العالمية وعقد عقد زواج  
بلا حضور المأذون خلافاً للائحة ولما وقع بين يدي النيابة استشهاد كثيراً  
من علماء الأزهر على ورقة ليقدمها الى النيابة بأنه عالم شهير حتى يخرج من  
التبعة بمقتضى اللائحة فقد تم تقديمها الى النيابة فاشتملت فيها وأرسلتها الى الأزهر  
وطلبت منه ان يرسل اليها كل من وقعوا عليها لسؤالهم عما شهدوا به

والتدقيق في البحث معهم فيه فرأى الأزهر أن لا يرسلهم دفما للإهانة عنهم واستحضر أولئك الشاهدين من العلماء فقرروا جميعاً أنهم لم يعلموا بما شهدوا عليه وانهم إنما اختصوا على تلك الورقة لأن كاتبها أفهمهم بأنه يريد التوظيف في مسجد بيته وأنه يأيق لمالك الوظيفة ثم أرسلت المشيخة نتيجة التحقيق إلى النيابة في الزقازيق وبها أدین المتهم ثم نشرت المشيخة إلى عموم العلماء منشوراً تحذيرهم فيه من أن يشهدوا بما لا يعلمون ونظائر هذه كثيرة الوقع

ومنها مقاومة ديوان الأوقاف في استئثاره على الأزهر ومن فيه خصوصاً في مسائل التوظيف والامامة ومستخدمي الجامع وما الحق به والمماكل بين الأزهر والديوان في هذا الباب عديدة وأقربها مسألة الاسكندرية الأخيرة ومسألة المنصورة ولا نطيل فيما الكلام وما كان بين الأزهر والأوقاف مسائل من يموت من العلماء وله مرتب في الديوان رتب له لا أنه من العلماء فان المادة (٢٥) من قانون المرتبات تقضي بأنه اذا انجل عن أحد العلماء شيء من هذا القبيل لا يعود الى الديوان ولكن يوزعه مجازاً الادارة على علماء الأزهر في منفعة التعليم وقدمات في زمن الشيخ حسونة بعض العلماء ممن لهم هذا المرتب وكذلك في زمن الشيخ سليم وفي زمن السيد البلاوي وكلما قرر الأزهر توزيع مرتب واحد منهن على العلماء وأرسل قراره الى الديوان ليأمر بالصرف بوجبه قامت قيادة أهلة كانوا يصرفونه من خزائنهم ويضطر الأزهر الى كثرة الاخذ والرد الى تردد بعض أعضائه على الديوان حتى ينتهي الامر باجابة الأزهر الى ما أراده من الحافظة على القانون وقد كان من الواجب على الديوان ان

لابنها ان كان لابد من المنازعه الا في المرة الأولى ثم يجعل ما انتهى  
عليه الحال فيها قاعدة للعمل في المستقبل ولكن هكذا كان يقع النزاع في كل  
مرة بخصوصها . اني لا تذكر ان مشيخة الازهر كانت كتبت الى الديوان في  
اوآخر عهـ السيد البلاوي بما مضمونه (اننا علمنا بان مولانا الجناب العالى  
قد تفضل على بعض علماء الازهر فى هذا الزمان الاخير فاحسن عليهم برواتب  
مختلفة من جنيهين الى عشرة جنيهات فى الشهرين وصدرت اوامره العلية بذلك  
والازهر يهمه ان يعرف اسماء من رتبته لهم هذه المرتبات ومقدار مارتب  
لكل منهم ليقيدها فى دفاتره وليقضيها مباشر الازهر مع المرتبات الأخرى  
ويسلمها الى أربابها كما هو متبع فى سواها ) حفظ الديوان هذه الكتابة  
عنهـ زمانـا الى ان جاء هذا التغيير الحديث فى مشيخة الازهر و مجلس ادارته  
فكـتب الى الـ اـزـهـرـ جـوـبـاـ عـنـ تـلـكـ الـكـتـابـةـ مـضـمـونـهـ ( قدـ عـلـمـتـ كـتـابـةـ  
الـ اـزـهـرـ الـ مـتـضـمـنـةـ طـلـبـ اـعـلـامـ بـعـنـ رـتـبـتـ لـهـ مـرـتـبـاتـ حـدـيـثـةـ مـنـ عـلـمـاءـ  
الـ اـزـهـرـ وـ مـقـدـارـ مـارـتـبـ لـكـلـ مـنـهـمـ وـ قـدـ تـحـقـقـ الـدـيـوـانـ انـ الـ اـزـهـرـ يـرـيدـ  
ادـخـالـ هـذـهـ مـرـتـبـاتـ الـجـدـيـدةـ تـحـتـ حـكـمـ المـادـةـ ( ٢٥ـ ) مـنـ القـانـونـ وـلـذـلـكـ  
استـعـلـمـ مـنـ الـمـمـيـةـ السـنـيـةـ عـنـهـاـ فـأـجـابـتـ بـاـنـ هـذـهـ مـرـتـبـاتـ لـهـؤـلـاءـ الـعـلـمـاءـ  
هـيـ شـخـصـيـةـ وـعـلـىـ ذـلـكـ فـهـيـ لـاـ تـدـخـلـ تـحـتـ قـانـونـ الـمـرـتـبـاتـ الـاـزـهـرـيـ ( )  
وـهـوـ جـوـابـ مـنـ الـاـوقـافـ غـيرـ مـقـنـعـ كـاـنـ اـهـلـاـ يـقـنـعـ بـهـاـ مـنـ يـرـيدـ السـكـوتـ  
وـمـنـهـ تـعـوـيـدـ الـطـلـابـ وـالـعـلـمـاءـ عـلـىـ الـمـوـاـظـبـةـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـمـحـافـظـةـ عـلـىـ  
موـاعـيدـ الـدـرـاسـةـ الرـسـميـةـ وـتـعـلـيمـ الـطـلـابـ اـنـ لـاـ يـتـقـدـمـ اـحـدـهـمـ فـيـ الـجـرـاـيـاتـ  
اـلـ بـالـجـدـ فـشـرـعـتـ لـهـمـ نـظـامـاتـ الـاـنـتـسـابـ وـالـاـنـتـظـارـ وـحدـدـتـ لـهـمـ فـيـهـاـ  
موـاعـيدـ وـسـنـتـ لـهـمـ الـاـمـتـحـانـاتـ لـيـتـقـدـمـ اـهـلـ الـاعـمـالـ عـلـىـ اـهـلـ الـبـطـالـاتـ

فسادت هذه الروح بين الطلبة خصوصا طلبة الحنفية المقيدة أسماؤهم في  
الرواق وفي المدفن ومستحقي وقف المرحوم سليم باشا الشهير من الشافعية  
والمالكية والحنفية وكل هؤلاء تحت نظر مفتى الديار المصرية بمقتضى شروط  
الواقفين أو قرارات المشايخ السابقين فقد فهموا أن الاستحقاق لا يكون  
الا بالاشغال وان الاشتغال لا يتبيّن الا بالاختبار فصاروا يتقدمون اليه  
ويتفاوضون عليه

ومنها فصل ما يقع من المشاكل كل يوم بين الطلبة وبين مشايخ  
الارواقة والحارات بتحقيق ما يشكون منه الطالب او الشیخ وتقریر ما يقطع  
الشكوى وما يحسم النزاع واكثر ما يكون وقوع هذا في رواق الصماديد  
والشواب ورواق المغاربة ورواق البربرة واما غيرها فموقع النزاع فيها قليل  
ومنها المراقبة الشديدة على سفر الطلاب والعلماء في غير المواعيد  
المقررة حتى صار من البديهي عندهم ان السفر لا يكون الا بعد الاستئذان  
من الجهة المختصة باصدار الاذن به وصدر امرها كتابة الى صريدي  
الاسفار وشدة الملاحظة والمراقبة على امر النظافة في الجامع وأروقتها وفرشها  
وخزانتها وكل هذا وغيره مشاهد معلوم

لا يشك عاقل متدين في ان هذه الاعمال كلها كلها وجزءها مما  
يرضاه الدين الحنيف ويأمر به الشرع القويم ويقبله العقل السليم وليس  
فيها ما يقلق طالباً أو عالماً ولا ما يوجب شغبها أو لغبها ولا ما يولد شقاها أو خلافاً  
ولا ما يقتضي زعزعة في العقيدة أو فساداً في الاخلاق ولا ما يوجب نزوعاً  
إلى الثورة أو شغلاً عن العمل النافع ولا ما يستدعي ترك علوم الدين واجمال  
تعليمها ولا ما يخرج بهذا المكان عن كونه مدرسة دينية محضة تدرس فيه

العلوم الدينية الحضة ولا يحجب على هذه المدرسة عارا في بلد من البلدان  
ولا ما يدعى الى الاضطراب والهياج ولا ما يخالف نظام المهد والسكنية  
والاطمئنان ومن ادعى شيئا من هذا فعليه ان يميز بين الدين وعدم الدين  
فان لم يستطعه وأراد فهو ما وضعي وان كان هو النافع للدين واحداث ما يغايره  
وان كان هو الضار بالدين فما عليه الا ان يعمل ليستصدر امراً عالياً بـإلغاء  
كل ما كان بناء على انه مخالف للدين وارجاع الازهر الى ما كان عليه من  
قبل وهذا أمر غير ميسور لأن الجناب العالى أيده الله قد تتحقق من قفع  
هذه الاعمال وموافقتها للدين وانها مفيدة للعلم والمتعلمين موطدة لاركان  
علوم الدين لانه كما سبق قد استحسنها جميعها باستحسان كل واحدة منها  
عند صدورها بل ان جنابه العالى هو المبتكر للكثير منها وأهمه تشكيل  
مجلس الادارة وصدور الاوامر بما وضعيه من القوانين وهو المؤيد لباقيها  
المساعد على ايجادها بما أمدتها به من المعاونة بأموال الاوقاف الخيرية  
وهو أفضل ماتتفق فيه ولا يرضى جنابه العالى وهو الامام بأن تحمل الهمجية  
حمل النظام ولا تسمح نفسه العالية أن يحكم بأن مأمور به لاصلاح الدين  
مخالف للدين وصاحب الفرض وان كان يقتدر على تصوير الخير بصورة  
الشر وعلى تمثيل الحق بالباطل والنافع بالعاطل وتشويه المليح وتزيين القبيح  
الا أنه لا يليث أن يظهر مقصده فيقع في شر أعماله وان للبيت ربا يحميه  
وماربك بغافل عما يعمل الظالمون . ندع هذا كله ليحكم فيه من يطلع عليه  
ونرجع بالسيده البلاوي الى ما بعد تسعة أشهر من تعيينه مسار فيه امعن أعضاء  
مجلس الادارة بغاية الوثام والوفاق كما قدمناه واتخذ العمل الصالح إمامه  
وجعل مقصده خدمة العلم والعلماء والطلاب

الشجب الذى اتى باستقالة البلاوى والعضوون العاملين بالجلس

بعد مضي تسعه أشهر من تعيين السيد على البلاوى - والناس في هدوء وسكون وجميع المدرسين بلا استثناء في وفاق على طاعة رئيسهم والطلاب قد وضعوا بين أيديهم أملا يقصدونه بعدهم - سمع الناس فجأة بضجة بين بعض المدرسين وهيأج الى الشكوى من أمور كلها من مقتضى الامر العالى الصادر بنظام الازهر وما عدا ذلك مما سمع ليس له حقيقة بالمرة ووجد بعض الزعاف من بينهم يدعون الناس الى الختم على عرائض الشكوى وموضع تلك العرائض التي يوفد الناس للختم عليها منزل شيخ كان معروفا من قبل بالبعد عن الناس والابتعاد عن أبواب الامراء وكان يظهر من التعفف والتقوف ما يمثل به سيرة الصالحين ولم يكن يطلب من حظوظ الدنيا الا أن يكون شيخ المقاري بمصر (١) يأخذ جراياتها ويتسلط على قرائبها الا أنه من عدة سنوات نصح بعض المترافقين للجناب العالى الخديوي أن ينشئ فى معيته درسا للتفسير فى شهر رمضان على نحو ما يحصل من سلطان آل عثمان فأمر الجناب العالى شيخ الازهر الشيخ سليمان البشري بانتخاب اثنين من العلماء لذلك فانتخب ذلك الشيخ والاستاذ الشيخ عبد الرحمن الشربيني شيخ الجامع الحالى على ان من نحن بتصدده يقرأ كل يوم من رمضان فى سراي القبة وأما الآخر وهو شيخ الازهر الحالى فانه يقرأ كل يوم جماعة منه فقط فى سراي عابدين

من ذلك العهد خلع الشيخ القصیر ثوب التقشف الطويل وارتدى على

(١) فى مصر طائفه تعيش بقراءة القرآن للموتى فى القبور وفي غير القبور ولها رئيس يسمى شيخ المقاري

سن وشبيته الى درجة من حب الزافى أقسم فيها بالله ان أفندينا العباس ولـي  
من أولياء الله وذلك في حضرة أحد مشايخ الازهر السابقين ثم ساق له  
بعض الكرامات وحـكى عنـه ما شـاهـدـهـ منـ خـوارـقـ العـادـاتـ (١)ـ ثمـ انـ الشـيـخـ  
سلـيـماـ استـعـمـلـهـ فـيـ السـعـيـ لـابـطـالـ مـكـافـأـةـ طـلـابـ الـازـهـرـ الـتـيـ سـبـقـ الـكـلامـ  
عـنـهـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـنـ مـقـاصـدـهـ الـتـيـ صـرـ عـلـيـكـ خـبـرـهـ

أـصـبـحـ هـذـاـ الشـيـخـ وـسـيـلـةـ مـنـ الـوـسـائـلـ يـتوـسـلـ بـهـ مـنـ شـاءـ إـلـىـ ماـشـاءـ .  
وـهـوـ الـذـيـ أـرـسـلـ بـعـضـ مـنـ يـجـتـمـعـ عـلـيـهـ يـدـعـوـ بـعـضـ المـشـاـيـخـ خـتـمـ الـعـرـائـضـ  
بـالـشـكـوـيـ مـنـ السـيـدـ عـلـيـ الـبـلـاوـيـ وـمـجـلـسـ اـدـارـةـ الـازـهـرـ فـاخـذـوـاـ يـوـفـدـوـنـ  
الـنـاسـ إـلـىـ مـنـزـلـهـ وـهـوـ وـمـنـ مـعـهـمـ يـقـولـونـ لـمـ يـحـضـرـ إـنـ هـذـهـ عـرـائـضـ  
بـطـلـبـ زـيـادـةـ صـرـتـبـاتـ وـعـدـ أـفـنـدـيـنـاـ بـعـنـدـهـاـ لـلـمـدـرـسـيـنـ وـمـنـ طـلـبـ قـرـاءـتـهـاـ  
لـيـعـرـفـ مـاـفـيـهـ اـضـطـرـرـ وـلـأـنـ يـقـولـوـاـ لـهـ انـ هـذـهـ الشـكـوـيـ عـلـيـ رـغـبـةـ أـفـنـدـيـنـاـ  
وـمـنـ خـتـمـ نـالـ مـكـافـأـةـ وـمـنـ لـمـ يـخـتـمـ صـارـ مـفـضـوـبـاـ عـلـيـهـ وـهـوـ يـصـدـقـ لـأـنـ

### الـشـيـخـ مـنـ الـحـاشـيـةـ

بـحـثـ الـبـاحـثـوـنـ عـنـ السـبـبـ فـيـ هـذـهـ الضـوـضـاءـ وـقـيـامـ الشـيـخـ وـمـنـ  
يـسـمـ قولـهـ لـالـشـكـوـيـ وـقـدـ كـانـ مـنـ الـهـدـوـ وـالـسـكـيـنـةـ بـحـيثـ يـضـرـبـ بـهـ المـشـلـ  
وـالـذـيـنـ هـاجـوـاـعـمـهـ كـانـوـاـ مـنـ الـمـنـتـسـبـيـنـ لـشـيـخـ الـجـامـعـ وـلـاعـضـاءـ مـجـلـسـ الـادـارـةـ  
وـمـنـ سـبـقـ اـحـسـانـ هـؤـلـاءـ الـيـهـمـ فـوـجـدـوـ أـنـ ذـلـكـ كـالـهـ كـانـ عـقـبـ قـرـارـ  
صـدـرـ مـنـ مـجـاـسـ الـأـوقـافـ الـإـلـيـ فـيـ مـسـأـلـةـ اـسـتـبـدـالـ أـرـضـ الـلـاـوـقـافـ فـيـ  
الـجـيـزةـ وـقـدـ اـشـهـرـ أـصـرـهـ وـلـأـنـ مـشـهـرـاـ إـلـىـ الـيـوـمـ وـقـالـ قـائـلـوـنـ اـنـ الـغـرـضـ

(١) مـنـاـنـ سـمـوـهـ كـانـ بـالـاسـكـنـدـرـيـةـ فـكـلـمـ السـرـايـ بـالـقـبـةـ:ـاـنـ الشـيـخـ يـحـضـرـ لـقـرـاءـةـ

الـدـرـسـ فـلاـ يـذـهـبـ حـقـ يـفـطـرـ فـلـمـ سـمـوـهـ اـنـ الشـيـخـ يـحـضـرـ وـهـوـ غـائبـ

من هذا كله الانتقام من المفتى لأن هذا القرار صدر بموافقته وسواء كان  
كان السبب معقولاً أو غير معقول فهذا هو الذي كان يقال ولا يزال يقال  
مع السعي والتحريض والتزويج والترهيب لم يوافق الشيخ على  
اختم أكثر من خمسين مدرساً (من عدد أربع مائة ونيف) قام هؤلاء النفر  
وحملوا عرائضهم وقدموا ها إلى الجناب العالى فدرجت في الدرجات وظهر بعد  
ذلك ظهور الشمس في ضحاها أن مبعث الحركة كان السراي العاصرة  
لazالت بركة الميل إلى الوفاق عاصمة

وحدث في أثناء ذلك مسألة الزوجية المشؤومة على البلاد والعباد  
فظن قوم برجال الأزهر التقصير في معاونتهم أو أنهم يعاونون خصومهم  
ولا والله ما أصابوا فأراجال الأزهر من أولئكم الطرفين فمن ثم كان لهذه  
الحادثة ما كان لها من التعمير على إدارة الأزهر ولا يدرى عاقل ما العلاقة  
بينها وبين هذا الأمر وقد قيل ما قبل (\*)

وقد وقعت هذه الحنة كلاماً موقع التصديق فأحب الجناب العالى على زعم البعض  
أن يستقيل أعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم حتى ينتهي المشكل ولكن جنابه  
العالى لم يصرح بذلك لاحدهم من الأعضاء بطريق رسمي أو شبه رسمي وإنما كان  
يذيعه بعض أولئك العلماء ومن أعادونهم حتى يصلوا إلى غرض مخصوص وأما  
الحكومة فقد صمت أذنها في ذلك الوقت عن إجماع مثل هذه الأصوات وترك  
الشاكين والمشكوبين يقولون ويعلمون ما يشاؤون فطال الزمن على هذه

(\*) الشيخ علي يوسف صاحب جريدة المؤيد عقد على صفية بنت السيد عبد  
الخالق السادات وآخر جها إلى ينته دون إذن بها فحكم القاضي ببطلان العقد لعدم  
الكافأة . وعدد الأمة المصرية عمل الشيخ علي إفساداً لآداب الأمة وهاجت  
عليه الجرائد ولكن قيل إن المعية راضية عليه مساعدته له فهذا ما ابتهل المؤلف

الضوضاء ولم يشاً رجال الازهر قع أولئك المحرر كين باجراء المقوبات المنصوص  
عليها في قانون الجامع الازهر لانهم جزموا بأن أولئك النفر آلات في أيدي  
أولئك المعينين لهم اللاعبيين بهم الذين يذيعون ان جميع أقوالهم وأعمالهم إنما  
تصدر عن رضى واستحسان من ولی الامر وما هي في ذلك الا موهمن

كترت كل هذه الاحوال عند السيد البلاوي ورأى انه معطل عن  
العمل ولافائدة من وجوده ان لم تترتب عليه الآثار فاك في خاطره أمر  
الاستقالة وأفضى به الى بعض اعضاء المجلس فلم يوافقوه عليه فلكم في  
نفسه يتربقب الوقت ويتحين الفرص حتى رأى ان قد رتب للبعض من أولئك  
الساعين بالازهر (ومنهم الشيخ المنصورى الذي كانت معاونة الشیخ سايم  
له سببا في عزله من المشيخة) مرتبات من الاوقاف على غير علم منه ولا  
ماذا كرمه ولا أخذ رأي له فيمن يرتب له ومقدار ما يكفيه وتجسم خاطر  
الاستقالة في نفسه وجعله نصب عينيه لانه جزم بأن ترتيب هذه المرتبات هو  
تشجيع لاولئك الناس واستحسان لما يعملون وانه يخط بعزلته بين العلماء  
ويكون عقبة في طريق أعماله التي لا يقصد منها غير فائدة لازهر والازهريين

حدثت بعد ذلك حادثة رواق المغاربة وهي ان فريقا منهم قد احتلوا  
بعض غرف خالية من السكان في الارواقة العباسية الجديدة فاراد مجلس ادارة  
الازهر اخراجهم منها واجراء التحقيق فيما صنعوا فلم ينتشروا وأبو الانقياد  
وتدعى وبالقنسلاتو الفرنساوية فدارت المخابرة بين بعض اعضاء المجلس وبين  
ناظر الخارجيه وبينما وبين القنسلاتو حتى استقر الرأي على أن يعمل الازهر  
بمقتضى قانونه ان لم ينتشروا الا وامرہ فكان كذلك وصدر قرار مجلس  
الادارة بقطع عدة اشخاص منهم بمقتضى قانون روافهم وطلبت الخارجيه

امهال تنفيذه حتى تعلم حال القنسلاتو في شأنهم فلم يكن منها أدنى ممانعة للحق والقانون ولما دعى شيخ رواق المغاربة للمفاوضة معه في شأنهم لم يعثر عليه الا بعد يومين كان فيما حيث لا يعلم مكانه أحد من الازهر ثم عاد فأخبر بأن القنسلاتو غير معارضه للازهر في شيء وانها تحب ان يعمل الازهر معهم باللين ولا فان لم ينفع فليجر أحکام القانون

خرج المغاربة من الاماكن التي احتلوها وانتهت حادثتهم ولكن شيخهم هرب ولم يخبر المشيخة بما وقع فبحثت عنه فقيل انه في حلوان مرة وقيل انه في غيرها اخرى ولم يزل غائبا حتى حضر الجناب العالى من الاسكندرية وظهر ان غيته كانت في مسراي القبة ولم يزل فيها حتى انتهى الامر في المشيخة وجاء يخبر بأن الجناب العالى رأى حلا آخر غير ما اقتضاه القانون وجرى عليه مجلس الادارة ولا ضير فإن اصره أعلام من القانون

في اثناء هذه الحركات الاخيرة تردد بعض الحواشى على بيت السيد البيلاوي فاكتشفهم بما يريده من أمر الاستقالة فما اذن لهم الا قد حسنوها اليه خصوصا وانه قد ضجر من تكرار هذه الملمات وجزم بأنه معطل عن العمل لامحالة وانه لا يرجى من بقائه ان يعود الى عمله المقيد فكتب في يوم ١٥ مارس سنة ٩٠٥ استقالة وسلمها الى رئيس الديوان الخديوي العربي والفرنجي وهو ابقاءها عنده الى ان شرف الجناب العالى من بعض تنقلاته وجنابه العالى قبلها وأمر بان يكتب اليه كتاب القبول وفيه غاية التاطف والعطف والاحسان ثم استقر الرأي على تعيين الاستاذ الحالى الرجل الزاهد المتقد الجليل فصدر الامر العالى بتعيينه بتاريخ ١٣ محرم سنة ١٣٢٣ (١٩٠٥) مارس وعقب تعيينه استدعى الى السراي العاصرة في محفى حافل

من العلماء لا لباسه الخلعة المعتادة ملئ يعين شيخا للجامع الازهر  
وفي هذه الحفلة قال الجناب العالى قوله المعروفة في الازهر وما يقصد  
فيه وما يحبه له وعلى اثر ذلك جزم المضوا ان المؤذن بانه مار عالا يلام ما العمل في  
هذه الهيئة الجديدة فاستقالا بعد تعيين الشيخ الجديد بنحو ستة أيام وقبلت  
استقالتها وصدرت الاوامر العالية بتعيين بدلا لها وعلى ذلك استقرت الحال  
ولا يفوتنا ان نذكر هنا ماقاءل به أهل الازهر وجاءت الواقع  
شاهدنا بعذرتهم فيه وهو انه كما امتحن ابن شيخ الازهر في زمان مشيخته  
لا يليث ابوه ان يعتزل هذا المنصب الجليل فقد وقع هذا للمرحوم الشيخ  
العباسي حيث لم تصدر البراءة لابنه السيد امين الا بعد عزل أبيه ولم يفرغ  
ابن الشيخ حسونه من المطالعة الامتحان الا في آخر يوم من أيام أبيه  
فامتحن في اليوم الذي يليه وكان ذلك من اسباب الرأفة به في الامتحان  
ولم يطل عهد الشيخ سليم بعد امتحان ابنه فلم يجئ عليه وهو في المشيخة  
دور امتحان بعد الذي امتحن فيه ابنه المذكور وكذلك وقع هذا بعينه  
للسيد البلاوي فإنه لم يحضر دور امتحان بعد امتحان ابنه حتى لقد تعددى  
هذا الى غير مشايخ الازهر من اعضاء ادارته فلم يمض بعد امتحان ابن  
الشيخ أبي الفضل غير القليل حتى فتح باستقالته باب الاستقالة لبقية الاعضاء  
وهذه كانت من باب الفكاهة الا انها قد تناسب ما نحن فيه من كل الوجوه  
وبالجملة فقد كان زمن الشيخ حسونه كله على الازهر خيرا وبركة  
وكان زمن الشيخ سليم البشري كله زمن وقوف حرفة وكان زمن السيد  
البلاوي كله زمن وئام ووفاق وعمل بقدر ما يطاق ونسأل الله ان يكون  
هذا الزمان الجديد زمن نجاح وصلاح آمين (كتب في أوائل سنة ١٣٢٣)

8

LG  
511  
C45  
035x  
1905

1980

B 13994955  
£ 1558400x

۳۷۷۸۱  
۱۰۲۱

۳۵.۵۷

#### TIME KEPT

Books may be kept two weeks unless otherwise specified.

#### FINES

A fine of P.T.2 for the first day and P.T. 1/2 for each following day will be imposed for books kept over time, except in the case of reserve books, when a fine of P.T. 10 will be charged.

#### DAMAGES

All losses or injuries beyond reasonable wear, however caused, must be promptly adjusted.

